Presented by: Rana Jabir Abbas
jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شمارهٔ ثبت کتاب ۲۰۷۴۴۴
کتاب مجموعه ۱- البرهان [illegible] ۲- الآداب فی المناظره
مؤلف اسماعیل بن مصطفی گلنبوی (م ۱۲۰۵)
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۶۲۷۹

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شمارهٔ ثبت کتاب ۲۰۷۴۴۴
کتاب مجموعه ۱- البرهان [illegible] ۲- الآداب فی المناظره
مؤلف اسماعیل بن مصطفی گلنبوی (م ۱۲۰۵)
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۶۲۷۹

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

فريقا تقتلون وتاسرون فريقا

فان قلت لم يناسب بين المتعاطفين اي بين الجملتين بان تقدم المفعول في الاولى والفعل في الثانية والمناسبة
بتقديم المعمولين او العاملين بان يقع فريقا تقتلون وفريقا تاسرون او يقع تقتلون فريقا وتاسرون فريقا والتفنن
اي الجواب بانه تفنن مافيه نافية للفصل ورشفاء اي ضعيف لا يبلغ للتعويل فهو كالصعيد اي التراب عند عدم الماء اي
لو لم يكن له وجه يصلح اليه وهنا الوجه موجود قلت لم يفرق الله بين العذابين اي القتل والاسر بشيء اي بما يلائم الفرق اذ هما
من حيث انهما واقعان في الدنيا كانهما عذاب واحد فلم يفرق بين الفعلين اللذين مضمونهما القتل والاسر بشيء من المعمولات بان
ذكرهما متصلا حيث قال تقتلون وتاسرون بلا فصل بينهما بشيء والتالي اي العذاب التالي القتل والاسر وهو عذاب القيامة
امر افضل من المرادة من عذاب الدنيا حيث سواء كان قتلا او اسرا بل قيل قوله تع والساعة ادهى
وامر والحال ان الجمع بين القتل والاسر اي عدم الفصل بينهما بالمعمول اولى من الفرق اذ الجمع يشعر
باتحاد محلهما وهي الدنيا والفرق اي التفرقة بين الفريقين بالجمع اي بواو العاطفة التي هي الجمع
احرى وادق اذ من البديهي ان الفريقين متغايران ذاتا وحكما والتناسب بين الجملتين من اول
الامر اي من غير نظر الى الاية الاخرى التي هي قوله تع فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء يوهم ان
العفو عن الماسورين احق اذ لو تنوسب بينهما لم يفهم اتحاد القتل والاسر في التعذيب
بل يوهم ان القتل اسوء لهم والاسر ليس بل لم يفهم كونه عذابا اذ العطف ثم الفصل بالمعمول
يوجبان المغايرة التامة والحال ان عدم الفرق بينهما ملحوظ لما مر انفا فاخذ الكلام اي هذه الاية
من البلاغة طريقا عليا ومرتبة عظيمة وهي الفرق بالجمع وهذا ما سنح للذهن الكليل في حل هذا
المشكل الجليل صح

١٦٢٧٩
٢٠٧٤٤٤

[stamp]

١

(فصل يصح كون العوض منفعة تستاجر كارضاع الطفل وحضانته) ولو كان الولد من غيرهما (مدة معلومة)
كما يصح كونه عينا (فان امتنع الطفل) من الارضاع (او مات انفسخ) العقد (في الباقي) من المدة لا في الماضي
منها عملا بتفريق الصفقة (ويرجع) الزوج عليها (بقسطه) اي الباقي (من مهر المثل) اذا وزع على اجرة مثل المدتين
(فان خالعها على كفالته عشر سنين ترضعه منها سنتين وتحضنه وتنفقه) اي تنفق عليه (الباقي) منها (وقدر
كفاية كل يوم وكسوة كل فصل) او سنة وكان ذلك مما يجوز السلم فيه ووصف (بصفات السلم صح) الخلع بناء على صحة
العقد الجامع بين عقدين مختلفي الحكم لان فيه جمعا بين اجارة وسلم (والا) بان لم يقدر شيئا او كان مما لا يجوز السلم فيه
او لم يصف بصفات السلم (فلا يصح (ووجب) عليها له (مهر المثل) لفساد العوض (وللزوج) فيما اذا صح الخلع (امرها
بالانفاق) على الطفل (و) له (اخذها) النفقة (لينفق) هو عليه فهو مخير بينهما واراد بالانفاق ما يشمل
الكسوة ثم ان عاش الطفل حتى استوفى العوض فذاك (فان خرج زهيدا) اي قليل الاكل وفضل من المقدر شيء (فالزائد
للزوج او رغيبا) اي كثير الاكل واحتاج الى زائد (فالزائد عليه) اي على الزوج (فان مات الطفل في مدة الرضاع انفسخ)
العقد فيما بقي من مدتها فيما مضى منها وكذا في النفقة والكسوة) عملا بتفريق الصفقة فيستوفي الزوج النفقة والكسوة
ويرجع لما انفسخ العقد فيه من المدة الى حصته من مهر المثل (فتقوم النفقة والكسوة واجرة) مثل (مدة الرضاع)
الماضية والباقية (وتعرف نسبة) قيمة (باقيها) من جميعها (فيؤخذ من مهر المثل) بتلك النسبة اما اذا
مات بعد مدة الرضاع فيبقى استحقاق النفقة والكسوة كما صرح به اصله وشمله قوله (ولا تتعجل النفقة) والكسوة اي استحقاقهما (بموته) في مدة
الرضاع او بعدها بل يبقى منجما كما كان لان الدين انما يحل بموت المدين (فان انقطع جنس النفقة او الكسوة ثبت) للزوج (الخيار) كما في السلم في
اذا انقطع (في الجميع) اي جميع المسلم فيه (لا في المنقطع) فقط كنظيره فيما لو اشترى عبدين فوجد احدهما معيبا واراد افراده بالرد والا فان
اختار الفسخ فسخ في الجميع) لزيادة الايضاح ومع هذا فلو ثبت الخيار فان اختار الفسخ فسخ في الجميع لا في المنقطع كان احق واوضح والمالم
بفسخ في المنافع كالاعيان لبعد ما بينهما جنسا وعقد نقل الاصل عن المتولي واقره شرح روض الطالب جزء ثالث صحيف ٢٥٢

٢

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

١٦٢٧٩
٢٠٧٤٤

وبه بسم الله الرحمن الرحيم العون

انواع محامد عالية بسطت مقدمة لمفتح الابواب و

اجناس مدائح تالية ركبت موجهة لذلك الجناب

المنزه كنه ذاته عن حد ورد مدارك الالباب المقدس جل

صفاته عن رسوم النقض والنقص بلا ارتياب وعلائق

عمدة الاجلية غير محصورة في مدارس الكتاب وخص الانسان

بنعم منتشرة سيما المنطق الفصيح كل باب فسبحان من ركب

الافكار والمحابر عن غرايب ملكه وملكوته وادار تلالت الابصار

والبصائر في عجايب عظمته وجبروته واصناف صلوات

مرتبة بلا التبجيل والانتخاب محتوية على كليات الاخلاص

وافراد الادب على من عرف حقايق الحق ورفع موجبات الا

حتجاب وميز حل ودحل ايقها بخواص البيان وفصل الخطاب

لما انه المتوسط بيننا وبين نتايج ام الكتاب بقوانين عاصمة

من الخطاء في طرق الصواب وبراهين قاصمة لظهور مغا

لطات مصانع الخطباء وواصمة لمشاغبات الشعراء ومجادلات

وعلى آله واصحابه الذين عرفوا كليات احكام الحجة الموصلة

وبه بسم الله الرحمن الرحيم نستعين

هي الوجوب والندب والاباحة والكراهة والحرمة

الى رب الارباب وشرحوا البينات تمثل لها صور الصواب

يعني وراء حجاب حيث قضوا بالحق مع مقايسات العوام

مقامات في الامانات المحمولات من وهي الامانات التي عرضت

على السموات والارض والجبال فاشفقن منها وحملها الانسان

تخارف المشروطة بملازمة الانفصال عن اهل العناد

وملازمة الاتصال باشرف الممكنات فنحوا في الصراط المستقيم

مسورات المفاصل والاسباب وتلحوا في جنوب الفطن

السقيمة من خلفهم تلوح شهاب اذ بينوا الوانهما الخفية

مصابيح مقدمات ذكية بانوار اليقين متى شبهت تقينيات

ام الكتاب بمقدمات الجيش ودلالتها بمصابيح

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ولعل الواقف بتحصيل نظرياتها الموجهة الى ضروريتها الآمن فبل

ههم مسلمات الهدى متحكمة بعقوبات السفه وقنواتها

الكتاب و وشاهد هم المشهورات ومعميات الفلاسفات

منعكسة الى سواء سبيل الوهاب وقد اطلقوا في رياض المطالب

عن قيود التقليد الى جهات التحقيق وجلوا في بوادي

المبادي القريبة والبعيدة على جياد التوفيق فاطلع على

جنان الجنان طوالع العرفان عن افق الاكتساب و

ماسطع اذعان الاذهان بمطالع الايقان يوجب حسن

مآب و وبعد فلما كان المنطق نطاق الافكار يرتفع

طباق الانظار ٥ وميزان على والتشخيص المصداق عن

الكذاب ٥ ومقياس عقول يميز عن العقيم كل منجاب ٥

وليهتدي بهداه كل نظار ٥ كانه علم في راسه نار ٥ فبهذا كان

خادما للعلوم بالاستيعاب ٥ وسيد القوم خادمهم با

لاثر المستطاب ٥ وكان بعض المشتغلين على مشتعلا

ذكاء ٥ وفي توقد ذهنه المذكي يحكي ذكاء ٥ قابلا للتجلي

لجواهر الانظار المحلية من بين الاتراب ٥ مائلا

الى تجلي زواهر الانوار القدسية حين اناب ٥ جمعت له

ولامثاله جوائل عوائد ٥ ونظمت في سلك البيان

فوائد ٥ ورتبتها على مقدمة وخمسة ابواب ٥ نفعهم الله

تعالى في كل ما يسئل ويجاب ٥ وما توفيقي الا بالله الجميل ٥

وهو حسبي ونعم الوكيل ٥ المقدمة وفيها مباحث البحث الاول

ان العلم وهو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل

ان كان ادراكا للنسبة التامة الخبرية على سبيل الاذعان فتصديق

والا فتصور سواء كان ادراكا لغير النسبة او للنسبة الغير التامة

قصدية او التامة الانشائية او الخبرية بدون الاذعان و

كل منهما اما بديهي او نظري مكتسب بالنظر وهو ملاحظة

المعقول لتحصيل المجهول وقد يقال الحركة من الملاحظة والترتيب

وقيل ترتيب امور معلومة للتادي الى المجهول

والضا الدرض ان انقسم في الطول والعرض والعمق فهو الجسم التعليمي

او في الاولين فقط فسطح او في الاول فقط فخط وان لم ينقسم اصلا

فنقطة والجوهر المنقسم في الثلثة جسم طبيعي وفي الاولين

سطح جوهري وفي الاول فقط خط جوهري وان لم ينقسم اصلا

فجزء لا يتجزى وجوهر وهو محال عند الحكيم كالقسمين قبله

[illegible] القزلجي على كالقيام والقعود

الجوهر عندنا قسمان مركب هو الجسم ومفرد هو الجزء الذي لا يتجزى

وعند الفلاسفة خمسة اقسام مركب هو الجسم وبسيطان جزءان له

هيولى وصورة وبسيطان متعلقان به احدهما يتعلق التدبير والتصرف

هو النفس والاخر يتعلق الخلق والايجاد هو العقل والعرضية

اقسام كم هو المقادير وكيف هو الصفات مثلا وهو نفاتي

وغيره ومتى نسبة الشيء الى الزمان واين نسبة الشيء الى المكان

ووضع نسبة اجزاء الشيء اليها او الى غيرها بقربها وبعدها كالقرب ٥

المتكي حال الاتكاء والبعد عنه حال عدمه واضافة هي نسبة بين

الشيئين اللذين لا يتصور شيء منهما بدون الآخر وملك وسمي

جدة وهو نسبة الشيء الى ما يشمله كلا او بعضا ويتنقل بانتقاله

وفعل هو نسبة الشيء الى غيره بالتاثير فيه وانفعال هو نسبة

الشيء الى غيره بتاثيره منه فهذه الاعراض مع الجوهر هي المقولات

العشر المشهورة وقد اشار الشيخ اليها بقوله زيد طويل

الرد ابن مالك في داره بالامس كان متكي في يده سيف

لواه فالتوى فهذه عشر مقولات سواي جمل

ابن القزلجي رحمه الله عنه

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

قوله العلم هو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل

تقرر حصول صورة الشيء في العقل لما فيه من المسامحة من حيث

ان العلم هو نفس الصورة لانه من مقولة الكيف على الاصح

لا حصولها الذي هو نسبة بين الصورة والعقل ولان

المتبادر من صورة الشيء الصورة المطابقة فلا يشمل الجهليات

المركبة ولا نخرج عنه العلم بالجزئيات المادية عند من يقول

بارتسام صورها في القوى والآلات دون نفس النفس

وهو مطلق صورة الحاضرة عند المدرك سواء كانت

عين ماهيته وهو في التصور بالكنه او غيرها وهو

اعلم ان المفهوم ثلثة الواجب والممتنع والممكن الخاص وبعبارة اخرى

المفهوم اما موجود او معدوم والمعدوم اما ممتنع كاللاشيء او ممكن كالانقاء

والموجود اما واجب واما ممكن ثم الممكن الموجود اما جوهر واما عرض ثم الجوهر

وهو الموجود لا في موضوع واما عقل وهو جوهر مجرد غير متعلق بالبدن تعلق

التدبير والتصرف واما نفس وهي جوهر مجرد متعلق بالبدن تعلق التدبير

والتصرف واما جسم وهو جوهر مركب من الهيولى والصورة واما هيولى وهو

الجوهر المحل لجوهر آخر واما صورة وهي الجوهر الحال في جوهر آخر فاقسام الجوهر

خمسة ثم العرض تسعة اما كم وهو قسمان منفصل وهو العدد ومتصل قار

وهو الخط والسطح والثخن او غير قار وهو الزمان واما كيف وهو هيئة محسوسة

كحلاوة العسل وحمرة الخجل او نفسانية حالة كالقدرة على الكتابة او ملكة كالكتابة اذا

رسخت او استعدادية لعدم التأثر كالصلابة وهي القوة على التأثر كاللين وهو

الضعف واما اين وهو هيئة تحصل للشيء بحصوله في المكان واما متى وهو هيئة

تحصل للشيء بحصوله في الزمان واما اضافة وهي النسبة المكررة كالوالدية

والولدية واما ملك وجدة وهي حالة تحصل للشيء بسبب ما يحيط به ويلحقه

كالاهاب او لا كالثياب وهو ينتقل بانتقاله كالهيئة الحاصلة للانسان بسبب

كونه متعمما او متقمصا واما فعل وهو التأثير واما انفعال وهو التأثر كالتسخن

واما وضع وهو هيئة للشيء بسبب نسبته الى الامور الخارجة او بسبب

نسبة اجزائه بعضها الى بعض كالقيام والقعود ثم المقولات العشر هي الجوهر

والكم والكيف والاين والمتى والاضافة والجدة والفعل والانفعال والوضع ان

لم يكن الجوهر عرضا كالوصل بل اجيب فافهم ... او الاجناس العالية

ما هو الاختياري كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية المنسوبة

الذي هو الاختيار فيخرج الملاحظات الاضطرارية في الحسيات و

غيرها مما كان الحكم فيها بواسطة التباس الخفي الحاصل دفعة بالا

ضطرار لا بالاختيار من البديهيات فالتصور النظري

يسمى معرفا وقولا شارحا واجزاؤه الكليات الخمس متى مذاهبه

على التغليب والا فالنوع الحقيقي ليس بجزء منه اصلا

المعلومة بالكنه ما اكتسابا والموصل الى التصديق يسمى حجة ودليلا

واجزاؤه القضايا المعلومة كذلك وقد يقع الخطأ في كل من الاكتسا

بين فاحتيج الى قانون باحث عن احوال المعلومات من حيث

غيره وسواء كانت تلك الصورة غير الصورة الخارجية وهي

في العلم الحصولي او عينها وهي في العلم الحضوري وسواء كانت

في ذات المدرك كما في علم النفس بالكليات او في آلاتها

كما في علمها بالمحسوسات وسواء كانت عين المدرك كما في

علم الباري تعالى شانه بذاته تعالى او غيره كما في علمه تعالى بسلسلة

الممكنات وقد يختص ههنا بالعلم الحصولي او الحا

دث معللا بان الانقسام الى البديهي والكسبي انما يجري

فيهما ولا حاجة اليه فان الانقسام يجري في المطلق وان لم

يجر في كل نوع منه على انه تخصيص للفظ من غير ضرورة داعية

اليه مع ان التعميم انسب بقواعد الفن جلال الدين منطق عليه الرحمة

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

العمال عاصيم عن الخطأ وهو المنطق فموضوعه المعلومات وغاية العصمة
عن الخطأ في الافكار **البحث الثاني** ان الدلالة كون الشيء بحيث
يحصل من فهمه فهم شيء آخر متى صيغة المضارع للاستمرار فلا يلزم
الحصول في بعض الاوقات دون بعض دلالة والدوام بين الفهمين
كناية عن اللزوم بينهما بقرينة انهم عرفوا الدلالة باللزوم بين المعلمين
ينطبق على ما ذكروا اما [illegible] فالشيء الاول يسمى دالا والثاني مدلولا
فان كان الدال لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما
ان كان بواسطة الوضع فوضعية او بواسطة الطبع فطبعية والا فعقلية
دلالة اللفظ بالوضع على تمام ما وضع له مطابقة كدلالة الانسان على

مجموع

مجموع الحيوان الناطق وعلى جزئه تضمن ان كان له جزء كدلالته على
الحيوان فقط في ضمن دلالته على المجموع وعلى خارج يلزمه في الذهن
التزام كدلالة الضرب على الضارب والمضروب متى عدل عن المثال
المشهور من قابل العلم للانسان والزوج للاربعة لانهما
بمطابقين للممثل على مذهب اهل المعقول من اشتراط اللزوم
البين بالمعنى الاخص في الالتزام بخلاف الضارب والمضروب للضرب
فان الضرب من مقولة الفعل وهي من الاعراض النسبية وجميع الا
عراض النسبية من المقولات هي التسعة المفصلة في الحكمة يتوقف
تصورها على تصور طرفيها [illegible] ويلزمهما المطابقة يقينا

بخلاف العكس متى ليس لزومهما المطابقة منيفا سواء كان
عدم اللزوم منيفا كما في التضمن فان المطابقة متحققة
بدونه في الماهيات البسيطة او لم يكن شيء من الزوم
التضمن وعدمه منيفا كما في لزوم الالتزام اذ يجوز ان يكون
لكل ماهية مركبة وبسيطة لازم ذهني وان لا يكون
لبعضها [illegible] كلزوم احديهما للاخر متى من قبيل
الثالث اما لزوم الالتزام للتضمن فلانه يجوز ان يوجد
لكل ماهية مركبة لازم ذهني واذ لا يوجد لبعضها واما
لزوم التضمن للالتزام فلانه يجوز ان يختص الالتزام بالماهيات المركبة

وان لا يختص [illegible] واللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد
بجزئه دلالة على جزء معناه المطابقي فمفرد والا فمركب والمفرد
ان لم يستقل في الدلالة على معناه فاداة والا فان دل بهيئته
على احد الازمنة فكلمة والا فاسم والمركب ان صح سكوت
المتكلم عليه فتام اما خبر ان احتمل الصدق والكذب
او انشائي ان لم يحتمل والا فناقص وكل من المفرد والمركب
متى انما تعرضنا التفصيل لمباحث الحقيقة والمجاز مع ان كتب
المنطق خالية عنها للتوقف الافادة والاستفادة عليها كثيرا و
هم انما تعرضوا لمباحث الالفاظ لاجل ذلك التوقف فلا وجه

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

لتوضيحه لما علما هاهنا كما لا يخفى ان استعمل فيما و

ضع له في اصطلاح به التخاطب فحقيقة او في لازمه متن ينبغي

ان يعلم ان المراد باللزوم ههنا هو اللزوم المعتبر عند

اهل العربية وهو اللزوم في الجملة كليا كان او جزئيا عقليا

كان او عرفيا وهو قلم مع ارادته فكناية والا مع

العلاقة المعتبرة بلينه وبين المراد مجاز متن قل يطلق المجاز

على ما يعم الكناية والمجاز وبل ونهاغلط ولابل للكناية

والمجاز من قرينة ة تدل على المراد والمجاز ان كان بغير علاقة

المشابهة مثل الحلول والاشتعال والسببية والجوار والعموم

والخصوص

والخصوص والمنزلية وغيرها فمجاز مرسل كاستعمال اليد في

النعمة متن لان للمشتقات وضعين وضع المادة وو

ضع الهيئة فالاستعارة فيها تارة تكون تبعية الاستعارة في الما

دة كما في القاتل بمعنى الضارب الشديد لشبه الضرب الشديد بالـ

قتل في كمال التأثير فيستعمل القتل الذي هو المصدر المذكور

في ضمن القاتل في ذلك المعنى المشبه استعارة اصلية ثم تعتبر

استعمال القاتل في الضارب ضربا شديدا كما تستتبعه للاستعارة

الاولى الاصلية فيكون الاستعارة في القاتل تبعية وقد تكون

بتبعية الاستعارة في الهيئة كما في نادى بمعنى ينادي بان شبه

النداء المستقبل بالنداء الماضي الذي هو المصدر الضمني لنادى

ثم يستعمل ذلك المصدر المذكور في ضمن ذكر نادى في النداء

المستقبل استعارة اصلية ثم يعتبر الاستعارة في الفعل لاستتباع الا

ستعارة الاولى الاصلية اياها فيكون الاستعارة في الفعل

بتبعية الاستعارة في الهيئة فقط والجملة

الخبرية في الانشاء وبالعكس واما في المفرد فهو في الكلام و

تسمى استعارة مصرحة اما اصلية ان كانت في الاسماء الجامدة

والمصادر ولو في ضمن المشتقات كالاسد في الرجل الشجاع والقتل

في الضرب الشديد او تبعية ان كانت في المشتقات

والحرف

والحرف كنادى في معنى ينادى والقاتل في الضارب الشديد

بتبعية استعمال اصل المصدرين في الاسماء وكلام الغرض

في الغاية لمن يتبع بتبعية استعمال مطلق الغرض في مطلق

الغاية واما في المفرد المرموز اليه متن هذا مذهب السلف

والمختار بخلاف ما ذهب اليه السكاكي من ان المستعار هو لفظ المشبه المصرح به

في الكلام كلفظ الحال في مثال النار ولا يخفى ان لفظ الحال حقيقة لا مجاز فخلا

عن الاستعارة وبخلاف ما ذهب اليه الخطيب من انها التشبيه المضمر في النفس

وهو في المثال تشبيه الحال بالشخص المتكلم ولا يخفى ان التشبيه معنى

قائم بالذهن لا لفظ والاستعارة من قبيل اللفظ بخلاف اللفظ

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

المتكلم وان لم يكن مصاحبا بمزه الكلام لكما لا يخفى

في الكلام باثبات لازمه المشبه وتسمى استعارة مكنية كلفظ

اي لفظ المفرد اي تلك الاستعارة

المتكلم المستعمل في الحال في قولهم نطقت الحال حيث شبه الحال

في النفس

بالمتكلم بقرينة اثبات النطق لها وهذه القرينة تسمى

اي لاثبات

استعارة تخييلية ثم اللفظ المفرد ان تعدد معناه الموضوع

له في اصطلاح واحد فمشترك بينهما او في اصطلاحين

بالوضع الحقيقي

بان ينقل من احدهما الى الآخر لمناسبة بينهما فمنقول

الى الناقل من العرف العام او الخاص والمختص كاسم الله

والمراد منه عرف جماعة كثيرة بحيث لا يتعين ناقله

الثلثة بالقياس الى المعنى المعين ان تشخص ذلك المعنى

لا اي المشترك والمنقول بالتعين النوعي او الشخصي والمختص به

يسمى

يسمى جزئيا حقيقيا اما علما كزيد او غيره كاسماء الاشارات

بالم المؤول

والا فان تفاوت في افراده بالاولية لها والاولوية يسمى مشككا

اي وان لا فكليا فان تفاوتت

كالابيض والاجسم والا فمتواطئا كالانسان الغير المتفاوت

اي وان لم يتفاوت

في افراده وانما التفاوت في العوارض والاوصاف والا

المشهور ان لا تشكيك في الذوات والذاتيات معنى الذات

اي الماهيات النوعية اي الاجناس والفصول

ههنا بمعنى الماهيات الحقيقية والذاتيات بمعنى اجزائها الا بمعنى

مطلق الماهيات واجزائها حتى يتوجه عليه ان للعوارض ايضا

ماهيات واجزاء ماهيات فاذا لم يكن تشكيك في شيء

من الماهيات واجزائها يلزم ان لا يوجد في العرضيات والا

حقيقية او اعتبارية

وصاف ايضا مع انكم اعترفتم بوجوده فيهما وحاصل الدفع ان ما

اي في العرضيات والاوصاف

هيئات العرضيات كالضاحك والماشي حاصلة باعتبار نا

الضحك والمشي مثلا مع الماهية الانسانية التي فيها لاعتبا

رنا اصلا فهما من الماهيات الاعتبارية بخلاف الانسا

وكلامنا في الماهيات الحقيقية واجزائها وفيه نظر لان الحمرة

والبياض مع كونهما من الماهيات الحقيقية كليان مشككان

كالاحمر والابيض ولا يقال ان هذا المشهور غير يقيني ولا مبين

واعلم ان المعنى ايضا اما مفرد او مركب جما معنا

اي كاللفظ

اللفظ المفرد والمركب الباب الاول في المعنى المفردة فصل

في الكلي والجزئي اذا علمت شيئا يحصل في ذهنك منه صورة هي

من حيث قيامها بخصوصية ذهنك علم ومع قطع النظر عن

هذه الحيثية معلوم ومفهوم فذلك المفهوم بمجرد النظر الى

ذاته فقط اي مع قطع النظر عن جميع الامور الخارجية عن ذاته

اي المفهوم

فلا يخرج عن الكلي مفهوم واجب الوجود لان امتناع تكثره في

اي امتناع اتحاده

الخارج عند العقل بالنظر الى برهان التوحيد لا بمجرد النظر الى ذاته

والا لاستغنى عن ذلك البرهان كما يتصوره بعنوان واجب الوجود

وهو باطل ولا يخرج ايضا مفهوم اللاشيء لان امتناع صدقه

اي حمله

على شيء من الاشياء عند العقل بملاحظة نقيضه كل شيء شيئا في الواقع

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

وذلك لان الكلي خارج عن مفهوم اللاشيء فاذا قطع النظر عن ذلك

الكلي يجوز العقل صدقه على جميع الاشياء واما قوله في الخارج فهي

(اي المعنى) (اي حمله)

قوله مع كثيرين في الخارج فلئلا يلزم ان يكون زيد كليا اذ تصوره

جماعة لان ما في ذهن كل منهم مطابق لكثيرين موجودين في سائر

الاذهان لا في الخارج والمراد هو الثاني فلا يلزم شيء

سعد الدين

لا حاجة اليه كما يخفى

ان لم يجوز العقل اتحاده مع كثيرين في الخارج فهو جزئي حقيقي

(اي المفهوم) (اي الممتنع فتامل)

كزيد المرئي والا فكلي سواء امتنع فرده في الخارج كشريك الباري

حقيقي

الاضافة للاستغراق الاجاجة

ثم واللاشيء ويسمى كليا فرضيا او امكن ولم يوجد كالعنقاء

العام المقيد بالوجود

المراد بالامكان الامكان

او وجد واحد فقط مع امتناع غيره كواجب الوجود او مع امكان

المخصوصة لا المفهوم الكلي

المراد بذاته

وجد واحد فقط اني

كالشمس

كالشمس او وجد متعدد محصور كالكواكب السيارة اي غير

اي متناه ب

محصورة كالانسان وذلك هو معنى حمل الكلي على جزئياته مواطاة

(بزعم الحكماء حيث قالوا العالم قديم) الاتحاد

اي الاتحاد مع كثيرين

وصدقه عليها اما في الواقع ان كانت الجزئيات موجودة

اي في نفس الامر الشامل بالوجود الاصلي بالفعل او بالامكان الظلي المحققين

فيه او في الفرض ان لم توجد الا في مجرد الفرض ثم الكلي ان ثبت

اي لا في الخارج بالفعل ولو بالامكان ولا في الذهن

لافراده في الخارج ولو على تقدير وجودها فيه فهو معقول اول

مرضي لانه ب

سواء ثبت لها في الخارج فقط كالحار للنار والبارد للماء او في

اي لا في الذهن ش

مرضي مفارق ب

كل من الخارج والذهن كذاتيات الاعيان المحققة مثل الانسان

واحد ش

والحيوان او المقدرة مثل العنقاء وكلوازم الذاتيات مثل

فان حقيقة المعدومة ثابتة لافرادها المفروضة ذهنا وخارجا

الزوجية للاربعة حتى ان الاربعة سواء وجدت في الخارج كاربعة

من الناس او في الذهن فقط كاربعة شموس يثبت لها الزوجية

(ثبوتا اصليا ب

حيث وجدت بخلاف الحار للنار فان الحرارة انما تثبت لها في

زيادة قيل للتعميم الاول ب

الخارج لا في الذهن والا لكان الذهن حارا عند تصورها

لا يقال هذا الدليل جار في الزوجية اذ نقول لو عرضت في الذهن

للاربعة

لكان الذهن زوجا واللازم باطل لانا نقول ليست الزوجية

(وهو كون الذهن زوجا منع الملازمة دليل النافي

اي لكن ب

سارية الى محالها بخلاف الحرارة نعم ربما يتوهم

لها اصالة ب الذهنية كما لا ثبوت ظلا مع النار ان لا وجود للحرارة دفع للتوهم

مع النار وصف الحرارة لكن الحرارة ح موجودة في الذهن بصورتها

تها والكلام في الوجود بذاتها والاربعة الموجودة في الذهن يثبت

لها الزوجية بذاتها وان غفلنا عن زوجيتها ولم نتصور هنا

الزوجية للعقل

والفرد

والفرد للثلثة وان ثبت لها في الذهن فقط فهو معقول

اي للافراد

اي مفهوم ب

ثان منه ما يبحث عنه في المنطق حتى لا يقال مفهوم الجزئي جزئي

اي بعض من المعقول الثاني ماده ش

منطقي مع صدقه على الموجودات الخارجية كزيد وعمرو وغيرهما لانا

ومعقول ثان ب

نقول انما يصدق على الصور العقلية منهم لا على انفسهم باعتبار

وكذا الوعاء نفسه مع قطع النظر عن خصوص احد الوجودين ب

الخارج فان زيدا مثلا باعتبار وجوده الخارجي ليس بكلي ولا جزئي

وكذا باعتبار نفسه مع القطع النظر عن الخصوص الوجودين ب

بل باعتبار وجوده الذهني لما عرفت انهما قسما الموجود الذ

اي فقط اي بل هو جزئي باعتبار ب

حيث هني من ان الموجود الذهني فافرادهما في الحقيقة ليس الا الموجودات

احتراز من الصور العلمية فانها موجودة في الذهن اصالة والمعلومات موجودة فيه تبعا ب

الذهنية الاعتبارية متمايز عن المانع عن الشركة مشيرا الى زيد

اي مشيرا به اي بالاتحاد ب مفهوم ب

الجزئي ومرادنا تلك الافراد الاعتبارية لا مطلق الافراد

اي بالافراد في تعريف المعقول الثاني ب

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

فلا اشكال كمفهوم الكلي العارض للماهيات ويسمى
كليا منطقيا وهو المنقسم الى الكليات الخمس المنطقية ومعروضه مثل
الانسان والحيوان يسمى كليا طبيعيا منقسما الى الكليات
الخمس الطبيعية والمجموع المركب من الكلي الطبيعي والمنطقي يسمى
كليا عقليا منقسما الى الكليات الخمس العقلية فاذا قلنا الحيوان
جنس فمفهوم الحيوان جنس طبيعي ومفهوم الجنس جنس
منطقي ومجموع المفهومين جنس عقلي وهكذا البواقي كمفهوم
القضية والقياس وغيرهما من المفهومات المبحوث
عنها في المنطق ومنها لا يبحث عنه في المنطق بل في الحكمة والكلام
كمفهوم

كمفهوم الواجب والممكن والممتنع ~~والشيء~~
ومنها ما لا يكون كذلك كالممتنع والمعدوم وغيرهما مما لا وجود لموضوعه في
الخارج كذلك فظاهر اذ لا يمكن عروضها له في الخارج لما تقرر
ثم من ان ثبوت الشيء للشيء في ظرف من الخارج والذهن فرع
وجود المثبت له في ذلك الظرف فثبوت امثاله للموضوع في الذهن
فقط فيكون معقولا ثانيا واما في مفهوم الواجب والممكن وامثا
لها معقولات ثانية فلان الوجوب والامكان سابقان
على الوجود الخارجي والثابت في الخارج يجب ان يتأخر عن وجوده
الخارجي لما تقرر ولذا جعلوا الوجود معقولا ثانيا اذ الشيء

لا يتأخر عن نفسه وفيه نظر لان ما يجب ان يتأخر عن الوجود
الخارجي هو ثبوت المفهوم في الخارج لا نفس ذلك المفهوم الثا
بت الا يرى ان الذاتيات ولوازمها سابقة على الوجود الخا
رجي حيث تثبت لافرادها في الذهن قبل وجودها
الخارجي مع انها ثابتة لها في كلا الوجودين والصواب ان يقال
ان الوجوب والامتناع والامكان لما كان عبارة عن اقتضاء
الذات الوجود او العدم وعدم الاقتضاء كان كل منها نسبة
بين الماهية والوجود او العدم والنسبة امور انتزاعية يقتضيها
الذهن عما وجد فيه فقط ولا شيء من هذه
الكليات

الكليات بموجود في الخارج لاستحالة الوجود بدون التشخص
بداهة والى ذهب البعض الى وجود الكلي المنطقي والعقلي
والكثير الى وجود الطبيعي بناء على انه جزء الموجود في الخارج متى
يعني قال البعض ان الكلي المنطقي موجود في الخارج لانه متفرع على الا
ضافة فان قلنا بوجودها كان موجودا والا فلا قلنا هذا الدليل ظاهر
الفساد لانه انما يكون صحيحا اذا كان القائل بوجود الاضافة قائلا
بوجود جميعها لكن ليس فليس واما العقلي فقد اختلف في وجوده
في الخارج والنقل فيه غير موكول الى المنطقي واما الطبيعي فقد ذ
هب الاكثر الى ان وجوده يقيني لان الحيوان جزء هذا الحيوان

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الموجود في الخارج وجزء منه حيث هو مفهوم ولو كان القابلية

للتكثر عارضة لما في الخارج ايضا لما قيل والمفهوم بقيد الحيثية ليعم

الموجود الخارجي والذهني جميعا وهو الفرد المركب منه

ومن المشخصات كزيد المركب من الانسان والمشخصات

لكنه جزء عقلي لا خارجي في التحقيق فالحق ان وجوده عبارة

عن وجود افراده لا ان نفسه مع كونه معروضا القابلية التكثر موجود فيه

ولذا جعلوا الكلية متن بان اخذوا في مفهومها مفهوم

من حيث هو مفهوم ولو كان القابلية للتكثر عارضة لما في الخا

رج ايضا لما قيل والمفهوم بقيد الحيثية ليعم الموجود الخارجي

والذهني

والذهني جميعا واقسامها من العوارض المختصة با

لوجود الذهني واما الكلي المنطقي والعقلي فلا وجود لا نفسهما في

الخارج لا وجود لافرادهما فيه لكونهما امورا اعتبارية كسائر المعقو

لات الثانية والجزئي اما مادي ان كان جسما كزيد او جسمانيا

كعوارضه المحسوسة واما مجرد كالواجب تعالى عند الكل متن اي

عند المتكلمين والحكماء ولا يتجه عليه ان الواجب تعالى لا يتصور عند

البعض الآخر والجزئية والكلية فرعان للتصور لانا نقول

غير المتصور كنه الواجب تعالى لا هويته الخارجية فيجوز ان يتصور

احد على وجه يعرضه الجزئية مع عدم العلم بكنهه كما اذا رأينا شبحا

من بعيد لا نعرف كنهه ولو سلم فهما فرعان للتصور المحقق ولا شك

ان هويته تعالى لو تصورت لكانت مانعة عن وقوع الشركة فيها

وان لم تتصور ابدا او بالضرورة كالعقول العشرة والنفوس

الانسانية والفلكية عند الحكماء ومتن انما قيل بذلك لان الملائكة

الواقعة اجسام لطيفة عند المتكلمين فلا تكون مجردات عندهم

ولا عند الكل كما لا يخفى ولا يرتسم صورة جزئية من الشيء

في الذهن ما لم يدرك باحدى الحواس الظاهرة او بالوجدان

كالعطش المحسوس وجدانا ثم الكليان ان كان بينهما تصادق

في الواقع متن اشار بقوله في الواقع الى ان مدار هذا التقسيم

هو الصدق

هو الصدق وعدم الصدق في الواقع كسواد في الخارج كما بين الا

نسان والحيوان او في الذهن كما بين الممتنع والمعدوم لا الصدق

وعدم الصدق بحسب تجويز العقل ولا مطلقا والا لاختص النسب

في المساوات اذ كل كلي بحسب ذلك التجويز صادق على كل شيء ولا بشرط

قصر النظر على ذات المفهومين المنتسبين لان تقسيم النسب بحسب ذلك

التجويز على وجه آخر كما يأتي و بقوله بالفعل ههنا او بالدوام في الافتراق

المناسب بحسب ذلك القصر

الى ما قالوا من ان مرجع المساواة الى الصدق موجبتين كليتين +

مطلقتين عامتين من الجانبين ومرجع العموم المطلق الى صدق

موجبة كلية مطلقة عامة من جانب وسالبة جزئية دائمة من

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

جانب آخر ومرجع التباين الكلي الاصدق سالبتين دائمتين من

الجانبين ومرجع العموم من وجه الاصدق موجبتين جزئيتين

مطلقتين عامتين وسالبتين جزئيتين دائمتين من الجانبين

بالفعل متن هذا الفعل هو الفعل المحقق في الواقع

فيما وجد الافراد فيه او الفعل المفروض فيما لم توجد فيه سواء كان

مفروضا فرضا ممكنا ولو كان الطائر اعم مطلقا من العنقاء

او فرضا محالا ولو كان اللاشي مساويا للاممكن العام لا

نهما متصادقان في الواقع كليا حكما ذهنيا فرضيا لانه

كلما كان امر متصفا باللاشي يلزم ان يكون متصفا باللاممكن

العام

العام لا يقال كلما اتصف بمفهوم فهو شي وممكن عام فلا نسلم ان

المتصف باللاشي متصف باللاممكن بل متصف بنقيضه لانا نقول

لا يقدح اتصافه بنقيضه ايضا لانه لما كان محالا فلعله تحقق بوجه

ه واتصافه باللاشي يلزم اتصافه بالنقيضين في الواقع فتا

مل فيه كليا من الجانبين كالانسان والنا

طق متن لكن الناطق مساويا للانسان في زعم الحكما من

قبل الملك والجن جوهر بين مجرد عن لا يمكن صدور النطق والضحك

منهما ولا في مذهب المتكلمين القائلين بانهما اجسام لطيفة

فالناطق والضاحك اعم من الانسان وكذا نقيضا

٢٠

كالانسان واللاناطق ومن احد الجانبين فقط دائم واخص مطلق

كالحيوان واللاانسان ونقيضهما بالعكس كاللاحيوان واللاانسان

او تفارق دائم كليا من الجانبين تباينان كليا كالانسان

والفرس وكعين احد المتساويين مع نقيض الاخر وعين الا

خص المطلق مع نقيض الاعم وبين نقيضها مباينة جزئية هي

اعم من المباينة الكلية كما في نقيضي المتناقضين كالانسان و

اللاانسان ومن العموم من وجه كما في نقيضي المتضادين كما

لو كانوا لم يكن بينهما تصادق ولا تفارق كليان بل جزئيان

من الجانبين فالعموم واخص من وجه كالانسان والابيض

وكعين الاعم المطلق مع نقيض الاخص وبين نقيضيهما مبا

ينة جزئية هي اعم التي هي بين نقيضيهما مثل الحيوان واللاانسان

ن مباينة كلية وبين نقيضيه مثل الانسان والابيض عموم من

وجه والجزئي الحقيقي اخص مطلق من الكلي الصادق عليه و

مباين لسائر الكليات واما الجزئيات فهي اما متباينان

ملحق فان قلت تجري بينهما المباينة الكلية والمساوات مع امتناع

التصادق والتفارق الكليين بين الجزئيين قلت ان

الشخصيتين الموجبتين والسالبتين الصادقتين منها الجانبين

في حكم القضيتين الكليتين فلا اشكال واما متساويان

٢١

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

كما اذا اشرنا الى زيد بهذا الضاحك وهذا الكاتب فالقضيتان

متصادقتان متساويتان بمنزلة هي النسب الاربع بحسب الصدق

والحمل وقد تعتبر تلك النسب بحسب الصدق والتحقق باعتبار الا

زمان والاوضاع لا باعتبار الافراد بان يقال المفهومان ان

كان بينهما اتصال كلي من الجانبين بان يتحقق منهما مع الاخر

في جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع فمتساويان كطلوع

الشمس ووجود النهار متى لم يقلا باعتبار الازمان والاوضاع

ع المحققة لانه لا ينطبق على نسب اللزوميات بل على نسب الاتفا

قيات فقط بخلاف الاوضاع الممكنة الاعم من المحققة فالمراد

منها الاوضاع في نسب الاتفاقيات الخاصة هو الاوضاع المحققة

المحققة في نسب اللزوميات والاتفاقيات العامة اعم منها

ومن المفروضة الممكنة الاجتماع [illegible] او من احد الجانبين

فقط فاعم واخص [illegible] كاضاءة المسجد وطلوع الشمس وان

كان بينهما افتراق كلي من الجانبين بان لا يتحقق شيء منهما

مع الاخر في شيء من الازمان والاوضاع فمتباينان كليا

كطلوع الشمس ووجود الليل والا فاعم واخص من وجه كطلوع

ع الشمس وهبوب الريح ومنه هي النسب المعتبرة بين

القضايا ايضا فالتحقق بالنسبة الى القضايا تحقق في

ضمن تحقق مضمونها في الواقع المحقق او المفروض واذ تحقق

مضمون القضية يلزم ان تكون تلك القضية صادقة لا كاذبة

هذا وانما اعتبر في نسب القضايا اصل قهما بمعنى تحقق مضمونها في

الواقع لا صدقها بالمعنى المقابل للكذب اذ لو اعتبر الثاني

لكانت جميع القضايا الصادقة متساوية لان كل قضية

صادقة فهي صادقة اذ لا ازلا يتحقق مضمونها الا ترى بان

قولنا طوفان نوح عليه السلام واقع صادق في كل وقت مع ان

تحقق مضمونه في وقت معين لا في وقت كما حققه بعض الا

فاضل فتامل فانه دقيق [illegible] الا انها قد تعتبر بحسب

تحققها وعدم تحققها في مادة واحدة كما بين المحصورات

والموجهات لكون الكلية اخص من الجزئية والضرورية

من الدائمة وقد تعتبر بحسب تحققها مطلقا ولو في مواد

مختلفة كما بين طرفي الشرطيات لكن التحقق وعدم التحقق

المعتبرين في نسب الاتفاقيات الخاصة ما هو بحسب الواقع

المحقق اذ المعتبر فيها الاتصال والافتراق اتفاقا وفي نسب

غيرها من الاتفاقيات العامة واللزوميات والعناديات

ما هو اعم منه ومما بحسب الغرض اذ المعتبر فيها الاتصال

والافتراق لزوما او فرضا وقد لا يكون طرفاهما او احدهما محالا

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

متن لكن الطرفين محالين في نسب اللزوميات والعناديات ولكن

احدهما محالا في نسب اللزوميات والعناديات والاتفاقيات

العام بلا بل من تعميم الاوضاع من الاوضاع المحققة والمفروضة

والنسبة بين نقيضي كل منهما وبين المختلفين متن منه تعين

احدهما ونقيض الآخر كما سبق من غير فرق واعلم ان

بين المفهومين مفردين كانا او مركبين مختلفين نسبا

اخرى بحسب تجويز العقل بمجرد النظر الى ذاتيهما متن هذا تعتبر

في كلية كل من قطع النظر عما سوى ذلك الكلي ولا يجوز العقل

صدقه على كل شيء ولم يجوز صدقهما على كل شيء في المتناقضين

كالانسان واللاانسان بل قطع النظر عما سوى المفهومين و

قطع النظر عما سوى احدهما متباينان لا يجتمعان في محل واحد

اصلا كالا يخفى مع قطع عن الخارج عنهما وتسليما

بحسب المفهوم بان يقال ان تصادقا بحسب ذلك التجويز كليات

الجانبين فمتساويا كالحد التام مع المحدود كالجسم الناطق

مع الانسان اذ كلما اعتبر في مفهوم الانسان الجسم والناطق و

قيل آخر هو الحساس الماخوذ في الحيوان الماخوذ في الانسان

صدق عند العقل بمجرد النظر الى ذاتيهما ان كل انسان جسم ناطق

بدون العكس اذ يجوز عند العقل ان يكون هنا جسم ناطق

غير حساس فيكون جسما ناطقا ولا يكون انسانا فيثبت العموم

بحسب التجويز وان في ذلك الجسم محالا في نفسه بخلاف الحد التام معه

اذ كل ما اعتبر في احدهما معتبر في الآخر فبينهما بحسب ذلك التجو

يز مساوات او من الجانبين فقط فاعم واخص مطلقا

كالحد الناقص مع المحدود وان تفارقا كليا من الجانبين فمتبا

ينان كليا كالمتناقضين نحو الانسان واللاانسان فاعم واخص من

وجه كالانسان مع الضاحك او مع الماشي تنبيه قد يطلق الكلي

على الاعم والجزئي على الاخص ويسميان كليا وجزئيا اضافيين

فكل جزئي حقيقي اضافي بدون العكس وكل كلي اخص من كلي

اخر

آخر اما النسبة بين الكلي الحقيقي والاضافي فالعكس لان الكلي

الاضافي اخص مطلقا من الحقيقي في الذاتي والعرضي

الكلي المحمول على شيء آخر كليا او جزئيا ان لم يكن خارجا عن ذاته

حقيقته فذاتي له سواء كان عين حقيقته كالحيوان الناطق للانسان

او جزئها المساوي لها مميزا لها عن جميع ما عداها كالناطق

له او جزئها الاعم مميزا لها في الجملة كالحساس والنامي او

غير مميز اصلا كالجوهر والحيوان متن هذا مبني على ان المعتبر في

المميز الذاتي في اصطلاحهم هو المميز عما يشاركه في الجنس فوقه تميز

بالذات فلا يكون الحيوان مميزا ذاتيا في اصطلاحهم وان كان مميزا

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الانسان عما عداه الحيوان لان تميزه للانسان هو بواسطة الفصل

المأخوذة فيه كالحساس والنامي القابل للابعاد لا بالذات

اذ قد اخذ فيه الجنس العالي الذي لا يتصور ان يكون مميزا للانسان

عما يشاركه في جنس فوقه اذ لا فوقه فكان الحيوان مشتملا على

المميز في الجملة وعلى غير المميز اصلا فلا يكون مميزا بالذات بل بوا

سطة بعض اجزائه وكذلك ان تقول المميز في اصطلاحهم ما يكون

مقولا في جواب اي شيء هو وذلك الجواب مشروط بان يكون

مشتركا تاما كما ذكر فلا يكون الحيوان وامثاله مميزا اصلا

والا فرض انه سواء كان مساويا لها عن جميع ما عداها كالضاحك

بالقوة

بالقوة او بالفعل او عم مميزا لها في الجملة او غير مميز اصلا كالشيء

جميع ذلك للانسان مميز فانه يعني يمكن ان يعلم تميزه عنه

وهو بهذا المعنى عارض لكل شيء واجبا كان او ممكنا او ممتنعا فلا

يتصور ان يكون مميز الشيء عن شيء فضلا عن المشاركات

الجنسية تامل [illegible] ثم الذاتي المشترك بين الجزئيات ان

اشتركت تلك الجزئيات في ذاتي اخر خارج عنه فهو مشترك ناقص

بينها كالحيوان بالنسبة الى افراد الانسان حيث اشتركت

في الناطق ايضا وكالناطق حيث اشتركت في الحيوان ايضا

والا فمشترك تام كالانسان بالنسبة الى افراده والحيوان بالنسبة

الى مجموع افراده متى زاد مجموع ما تحتها بالنسبة الى البعض

افراده الذي هو افراد الانسان كان مشتركا ناقصا [illegible]

فكلاهما مميز للماهية في الجملة جهة فهو مشترك ناقص مطلقا ولهذا النسبة

الى افراد نفسه وكل ذاتي سواه فهو مشترك تام بالنسبة الى افراد

نفسه وناقص بالقياس الى افراد ذاتي اخص منه ان وجد الا

خص كالحيوان فاعلم ان مطلوب السائل بكلمة ما عن الواحد

تمام حقيقة المختصة [illegible] به بمعنى المختصة متى او ليست

مشتركة بين نوعه وبين نوع اخر فلا يرد ان الانسان ليس حقيقة

مختصة بزيد وقد قلتم انه مقول في جواب السوال بما هو عن زيد

وحده

وحده وان السائل عن الواحد طالب لتمام حقيقته المختصة به

ثم اعلم ان المقول في جواب ما هو على ثلثة اقسام قسم يكون مقولا

في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية وهو النوع الحقيقي كا

لانسان وقسم يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة دون

الخصوصية وهو الجنس كالحيوان وقسم بالعكس اي يكون مقولا

في جوابه بحسب الخصوصية دون الشركة وهو الحد التام بالنسبة

الى المحدود كالحيوان الناطق للانسان كما قالوا [illegible]

لنوعه وعن المتعدد تمام الذاتي المشترك بينها فالسائل بما هو

عن زيد طالب للانسان وعن الانسان طالب للحيوان

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

الناطق وبهما او ماهم عن زيد وعمرو او مع بكر طالب للا

نسان ايضا وعن الانسان والفرس طالب للحيوان وعنهما

مع الشجر طالب للجسم النامي ومع الحجر طالب للجسم ومع العقل الفعال

طالب للجوهر ومطلوب السائل باي شيء ما يميز الشيء الذاتي المطلق

بكلية ما هناك تميز في الجملة اما مميزه الذاتي ان قيد بقيد في ذاته

او مميزه العرضي كما ان قيد بقيد في عرضه او المميز المطلق ان يقيده

بشيء فالسائل عن زيد وحده او مع عمرو باي شيء هو في ذاته طالب

للناطق او الحساس او النامي او القابل للابعاد الثلثة وباي شيء

في عرضه طالب لمثل الضاحك او الماشي والسائل عن زيد وما

الفرس

الفرس باي شيء هما في ذاتهما الحساس او النامي او القابل و

باي شيء في عرضهما طالب لمثل المتنفس او المتحرك وقس عليه

اعلم ان ذاتي الماهية الحقيقية وعرضيها ما لم يكن خارجا عنها

او كان خارجا عنها في الواقع من غير مدخل الاعتبار فلا و

لا عسر التمييز بينهما واما ذاتي الماهية الاعتبارية وعرضيها

فيمتاز بمجرد علم خروجه وخروجه عن الموضوع له ولا يهل

التمييز بينهما فصل في الكليات الخمس قد سبق ان الكلي

اما ذاتي واما عرضي فالذاتي ان كان عين الحقيقة المختصة

بجزئياته فهو النوع لا يخفى ان التعرض لكونه عين الحقيقة او

جزئها مما لا حاجة اليه في هذا التقسيم بل يكفيه الحيثيات المذكورة

لكننا تصدينا التنبيه على كل نوع حقيقي عين حقيقة ما تحته من الجزئيات

وكل جنس هو جزء اعم وكل فصل مساو او اعم بحيث يلقى

محمولا في جواب السؤال بما هو عن المتعدد من تلك الجزئيات

وعن الواحد منها فهو نوع حقيقي كالانسان والشمس

ويعرف بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعوارض لا

بالحقيقة في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية والا فان

كان جزءا اعم من اجزاء حقيقة من الحقائق فهو لا يخفى ان

الظاهر ان يقول منها جزئها لكنا عدلنا عنه الى ما ترى لئلا يتوهم

اختصاص

اختصاص الجنس والفصل بالحقيقة المختصة التي هي النوع

الحقيقي اذ كما للانواع اجناس وفصول كذلك للاجناس و

الفصول اجناس وفصول كالجسم النامي والحساس للحيوان

بحيث يلقى محمولا في جواب السؤال بما هو عن

المتعدد من جزئياته لا عن الواحد فهو جنس لتلك

الحقيقة كالحيوان للانسان والجوهر للحيوان ويعرف بانه

كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو

بحسب الشركة فقط وان لم يكن جزءا اعم كذلك بل جزءا

مميزا لها في الجملة فهو اي سواء ميزها عن جميع الاغيار ام عن

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

المشارکات الجنسية كل الفصل القريب او عن بعضها كالفصل البعيد
فانه اذا سئل عن زيد وحده او مع عمرو باى شیء هو فی ذاته كان
الحیوان الناطق او الحساس او القابل كما یلیق الجواب اذا سئل
عنه مع هذا الفرس هو الحساس او ما فوقه من الفصول البعیدة
بحیث لو یلیق محمولا فی جواب ما هو بل فی جواب ای
شیء هو فی ذاته فهو فصل لها مساویا كان او اعم كالناطق والحساس
(ای الذاتی) (ای الماهیة)
للانسان فمتی لا یخفی ان النطق والحس ولو بالقوة من عوا
رض الانسان والحیوان لكنهما اقرب العوارض الیهما ولما
جزموا ان فی الانسان جزء جوهریا ممیزة عن سایر الحیوانات
ولا جزء

وان جزء الحیوان وفی الحیوان جزء جوهریا ممیز عن سائر
الاجسام النامية ولم یعرفوا كنه هذین الامرین وضعوا اقرب
عوارضهما مقام ممیزین الامرین وارادوا بهما الامرین
الجوهرین الذین هما مبدأ النطق والحس كما حققه بعض المحققین
وكذا الكلام فی النامی والقابل للابعاد وغیرهما من العوارض
التی وضعوها مقام الفصول ویعرف بانه كلی مقول
(ای الفصل)
علی الشیء فی جواب ای شیء فی ذاته والعرض ان اختص بحقیقة واحدة
من الحقایق ممیزا لها عن جمیع ما عداها بحیث یلیق محمولا فی
جوابه
شیء فی عرضه فهو الخاصة لها مساویا كان او اخص كالضاحك
٣٧

بالقوة او بالفعل للانسان والمتنفس للحیوان وتعرف
بانها كلیة مختصة بالشیء یقال علیه فی جواب ای شیء فی عرضه
وان عم حقایق مختلفة بحیث یلیق محمولا علی كل منها فهو
(ای عرضی نوعیة)
عرض عام لها فمتی سواء كان ممیزا فی الجملة او لا فعلیهم انه
یلزم ان یلیق العرض العام مقولا فی جواب ای شیء فی عرضه لما عرفت
انه سوال عن الممیز فی الجملة وقد قالوا انه غیر مقول فی جواب ما هو ولا
فی جواب ای شیء هو لا یقال لیس مقولا فی جوابه الامن حیث كونه
ممیزا فی الجملة وهو بهذا الاعتبار لیس بعرض عام بل خاصة لانا
نقول قد حقق فی محله ان الخاصة قسمان خاصة مطلقة وهی
الخاصة

الخاصة الممیزة عن جمیع الاغیار وخاصة مضافة هی الممیزة عن بعضها
وان الخاصة التی هی قسیمة للكلیات الاربعة هی الخاصة المطلقة
فلما اعتبر فی مفهوم الخاصة ههنا التمیز عن جمیع الاغیار خرج
عنها الخاصة الاضافیة فاما ان تدخل فی العرض العام او تبقی وا
سطة بین الكلیات الخمس والثانی باطل فتعین الاول ولا مخلص
الا بان یقال السوال بای شیء فی عرضه سوال عن الممیز عن جمیع الا
غیار وان كان السوال بای شیء هو فی ذاته سوالا عن الممیز فی الجملة
ولا یخفی ما فیه من التحكم او بان یقال عدم لیاقة العرض العام مقولا
فی جواب ای شیء فی عرضه مبنی علی مذهب المتاخرین الغیر المجوزین

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

لذلك ولذا تركنا فى مفهوم العرض العام علام كونه مقولا فى جواب

ماهو ولا فى جواب اى شىء هو فتاملا فيه كالمتنفس للا

نسان والمتحيز للحيوان ويعرف بانه كلى يقال على ماتحت حقايق

مختلفة قولا عرضيا واعلم انه قد تتصادق هذه الكليات فى نو

مفهوم واحد باعتبارات مختلفة كالماشى فانه خاصة للحيوان و

عرض عام للانسان كالوان الكليات الخمسة متصادقة فى

مفهوم الملون فصل فى اقسام الذاتيات النوع اما بسيط لا

جزء له كانواع المجردات او مركب من الجنس والفصل كالانسان

وكذا الاجناس والفصول فالماهيات بسيطة ومركبة ثم النوع

قد يطلق

قد يطلق على النوع الحقيقى كما تقدم والكلى الاخص منه يسمى

ضفا كالرومى والزنجى وقد يطلق على ذاتى يحمل عليه وعلى غيره

الجنس فى جواب ما هما كالحيوان والجسم ويسمى نوعا اضا

فيا وبين المعنيين عموم من وجه لتصادقهما فى النوع الحقيقى

المركب من الجنس والفصل كالانسان وصدق الحقيقى بدون

الاضافى فى النوع الحقيقى البسيط كالنقطة وبالعكس فى الجنس

المندرج تحت جنس آخر كالحيوان وجنس الماهية ان

كان مقولا عليها مع كل واحد من مشاركاتها فى ذ

لك الجنس فى جواب ما هما فجنس قريب لها كا

كالحيوان للانسان والجسم النامى للحيوان وان لم يكن

مقولا عليها مع الكل بل مع البعض فجنس بعيد لها كالجسم

للانسان والحيوان وفصلها ايضا اما فصل لها ان ميزها

عن جميع مايشاركها فى الجنس القريب كالناطق للانسان والحسا

للحيوان واما فصل بعيد لها ان ميزها عن مشاركاتها فى

الجنس البعيد فقط كالنامى للانسان والحيوان والفصل ايضا

مقوم للماهية التى كان جزئها ومقسم لما فوقها من الا

جناس كالحساس مقوم للحيوان والانسان ومقسم للجسم النامى

والجسم والجوهر فكل مقوم للعالى مقوم للسافل بدون العكس

وكل مقسم

وكل مقسم للسافل مقسم للعالى بدون العكس ثم الانواع تترتب

نزولا من النوع العالى متى اعلم انهم وضعوا التمييز والتو

كليات مترتبة صعودا ونزولا وهى الانسان والمحدود عندهم

بالحيوان الناطق ثم الحيوان المحدود بالجسم النامى الحساس المتحرك با

لارادة اخذوا كلا من الحساس والمتحرك بالارادة مع تساويهما

لترددهم فى فصله القريب اهو الحساس او المتحرك ثم الجسم النامى

وضعوه مركبا العلم وجعلهم فى كلام العرب مفردا موضوعا للمجموع

الجسم النامى ثم الجسم المحدود بجوهر قابل للابعاد الثلثة اى الطول والعرض

والعمق ثم الجوهر المرسوم بماهية لو وجدت فى الخارج كانت لا فى موضوع

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ولم يحد به لانه جنس عال ليس فوقه جنس آخر فلا يمكن تحديده تاماً

ولا ناقصاً ولا رسم تاماً لتوقفه الكل على جنس فوق الجوهر وانما يمكن

الرسم الناقص كما يجيء الاشارة اليه وانما اعتبر التنزل في الانواع

والصعود في الاجناس لان عته الاضافية المترتبة باعتبار الخصوص

والجنسية باعتبار العموم حتى لو قيل نوع الحيوان يفهم منه المفهوم

الاخص منه و لو قيل جنس الحيوان انفهم منه المفهوم

الاعم منه فالترتب في الانواع لا يكون الا بطريق التنزل

وفي الاجناس لا يكون الا بطريق الصعود والتنزل مبنية على ما تحت

الشيء لا يكون شاملاً له وليخرج في الاعلى بخلاف ما فوقه كما في طبقات العناصر

والافلاك

والافلاك ~~ كالجسم الى النوع الحقيقي السافل ويسمى نوع

الانواع وما بينهما متوسطة وكذا الاجناس مترتبة صعوداً

الانواع

من الجنس القريب السافل كالحيوان الى الجنس العالي كالجوهر

ويسمى جنس الاجناس وما بينهما اجناساً متوسطة وبين

الجنس والنوع الاضافي عموم من وجه ولا يكون جزء واحد

من الماهية بعينه فيهما مشتركاً اشارة الى ان اعتبار

الجزء مترتبين بالحيثيتين جائز كاعتبار الجوهر جنساً عالياً

حيث

من انه مفهوم عام وعارض للانواع الجوهرية ماهية الا

نسان واعتبار الناطق فصلاً مثلاً فيهما من حيث انه

(كالانسان) (بان يقال الجسم نوع الجوهر والجسم النامي نوع الجسم والحيوان نوع نوع نوع والانسان نوع نوع نوع نوع) (فيقال الحيوان جنس والجسم النامي جنس جنس والجسم جنس جنس جنس والجوهر جنس جنس جنس جنس) (سمابيه الجنس والنوع المتوسطين) (لتصادقهما في الجنس القريب السافل وتفارقهما في النوع الحقيقي السافل كالانسان والجنس العالي كالجوهر) (المركبة او الجنسية او النوعية)

تركب خاص ومن عرض الجوهر ~~ ولا يتركب من امرين

متساويين ولا من اجناس وفصول غير متناهية لامتناع

ما لا يتناهى الجنس عال وفصل سافل بسيطين مثل

وقولنا والبساطة الجنس العالي وسكتوا عن بساطة الفصل السافل

(لا يبعد عوده الضمير للاكثر ولم يبعد التركيب مع المتساويين والتركيب من الاجناس والفصول الغير المتناهية)

كالناطق مع انه يجب ان يكون بسيطاً ايضاً لانه لو تركب فاما ان

يتركب من امرين متساويين وهو باطل واما من جنس وفصل

فذلك الجنس لا يجوز ان يكون عرضاً لئلا يلزم تقوم الانسان

الجوهر بالعرض فانه باطل فهو اما من الاجناس البعيدة للانسان

واما من فصوله البعيدة وعلى التقديرين يلزم تكرر الجنس الواحد

او الفصل

او الفصل الواحد في الماهية وهو ايضاً باطل فان قلت الفصل

القريب للانسان فرد من افراد الجوهر لا من افراد العرض لئلا يلزم

التقوم المذكور فيعود محذور التكرر لتحقق مطلق الجوهر في

ضمن فرده قلت العود ممنوع وانما يعود لو كان ذلك الفرد مركباً

من جوهر ومفهوم آخر هما جنس وفصل وليس كذلك بل المدعى

انه بسيط ولا يلزم من كونه فرداً لمطلق الجوهر ان يكون مركباً منه و

الا لم يكن الجواهر المجردة من الماهيات البسيطة مع ان العقول والنفوس

منها عند الحكماء فتأمل ~~ فصل ~~ في اقسام العرضيات

كانت الخاصة والعرض العام ان امتنع انفكاكه عن الماهية

(كان الجمع لكثرة قوله الماهية في اقسام الذاتيات) (نوعية او جنسية)

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

في احد وجوديها الخارجي والذهني او في كليهما فهو عرض

(في بعض النسخ: الملحوظ في الفرع للاعتبار)

لازم لها ويسمى الاول لازما للوجود الخارجي كالحد للنار

(اي للماهية بل)

والثاني لازم الوجود الذهني كالكلي للعنقاء متن لم يقل

للانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات الموجودة لانها قد

ترتسم في الاذهان جزئية عند الاحساس بها فتفارق عنها

الكلية فلا يكون الكلية لازما لها بخلاف العنقاء وغيرها من الماهيات

التي لم يوجد لها فرد في شئ من الازمنة ولم يتعلق بها احساس اصلا

فلا ترتسم في ذهن من الاذهان على وجه الجزئية في شئ من الازمنة

فلا يفارقها الكلية بالضرورة مادامت موجودة في الاذهان

فتلزم

فيلزم لازمة لها في الذهن والثالث لازم الماهية كا

لزوج للاربعة والا فعرض مفارق سواء فارق بالفعل

(اي وان لم يمتنع انفكاكه عن الماهية)

كالضاحك بالفعل للانسان او لا كالمالح للبحر متن اذ يمكن

ازالة الملوحة عنه كما يظهر عند التقطير لكنها لا تفارق عن مجموع البحر اصلا

فليتامل ثم الخاصة اما شاملة لجميع افراد الماهية

كالضاحك بالقوة او غير شاملة كالضاحك بالفعل متن

ويمكن ان يقال تمثيل الخاصة الغير الشاملة به غير صحيح اذ الضحك با

بالفعل وهو الهيئة الانفعالية للنفس الناطقة بواسطة التعجب

بالفعل المساوي للانسان ومساوله وشامل لان الصبيان بل الاطفال

في المهد يدركون الامور الغريبة وهو معنى التعجب فالمثال الصحيح لها هو

الكاتب بالفعل فانه اخص من الانسان وغير شامل لجميع افراده اللهم الا

ان يراد بالضاحك بالفعل معنى آخر وهو الآثار الظاهرة المحسوسة

تامل وهي ايضا اما خاصة النوع كما تقدم متن

(اي الخاصة شاملة او لا)

ويندرج فيه خاصة الفصل القريب لان المراد اعم

من ان يكون خاصة للنوع بالذات او بواسطة جزئه

المساوي وكذا خاصة الفصل البعيد تندرج في خاصة الجنس

فلا نقض بهما كما لا يخفى واما خاصة الجنس كالتنفس

للحيوان والمتحيز للجسم وخاصة الجنس عرض عام للانواع الا

(اي جنسا او نوعا او فصلا)

خفى

(شاملة او غير شاملة)

(وخاصة الاعلى الاخص)

خصّ خاصة الانواع الاعم بل وبالعكس وقد تطلق

الخاصة على قسيم العرض العام وهو ما يميز الماهية عن بعض

(النوعية او الجنسية)

ما عداها كالمتحيز للانسان والحيوان ويسمى خاصة مضا

فة وما تقدم خاصة مطلقة فالعرض العام قسمان مميز للماهية

في الجملة وغير مميز اصلا كالشئ والممكن العام الشاملين

(اي الغير المقيد بخصوص احد جانبي الوجود والعدم)

للواجب والممكن والممتنع **تنبيه** اللزوم الخارجي هو

امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم في الخارج

(اي سلبا)

تحقيقا كلزوم الحرارة للنار او تقديرا كلزوم التحيز

للعنقاء على تقدير وجودها في الخارج واللزوم الذهني

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود الملزوم في الذهن
تحقيقا كلزوم الكلية للعنقاء او تقديرا كلزوم الجزئية لكنه
الواجب تعالى على تقدير وجوده في اذهاننا وان لم يكن
وبين اللزومين عموم من وجه لتصادقهما في لوازم
الماهية وافتراق الخارجي في لوازم الوجود الخارجي
والذهني في لوازم الوجود الذهني وكل منهما قد يكون
بين مفهومين متصادقين وهو المعتبر في العرض اللازم
وقد يكون بين غير متصادقين مفردين كانا كلزوم الحرارة
للنار هذا وتعميم المفهومين الشاملين للمتصادقين وغير متصا

دقين

دقين فقط والا لم يصح التمثيل بلزوم المعرفات لتعريفاتها
لان المعرف والتعريف متصادقان قطعا وايضا هذا
التعميم غير مختص بغير متصادقين بل يجري في المتصادقين
ايضا كما لا يخفى او مركبين كلزوم احد النقيضين للآخر والنتيجة للدليل او مختلفين
كلزوم المعرفات لتعريفاتها على التقادير حتى
اي على تقدير كون اللازمين بين مفردين او مركبين او
مختلفين فكل من هذين اللزومين اما بين او غير بين
فكل منهما ان احتاج الجزم به الى دليل فغير بين

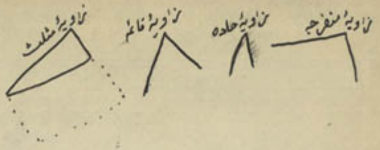

كلزوم تساوي الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث وكلزوم
النتايج للادلة الغير البينة الانتاج كالشكل الثاني والثا
لث كما سيجي والا فبين كلزوم الزوجية للاربعة خارجا
وذهنا وقد يطلق اللزوم على اللزوم البين بالمعنى الا
خص كما سيق وهو ما يكون العلم بالملزوم موجبا للعلم باللا
زم وكافيا في الجزم باللزوم بينهما كلزوم المعرفات والنتا
يج للادلة البينة الانتاج والطرفين للاعراض النسبية و
الملكات للاعدام المضافة اليها مثل الجهل والعمى وهو المعتبر في
الدلالة الالتزامية عند اهل المعقول واما عند اهل

العربية

العربية فالمعتبر فيها اللزوم الذهني في الجملة ولو بمعونة
القرائن ولذا ادرجوا جميع المعاني المجازية الخارجية في
المدلولات الالتزامية الباب الثاني في القول الشارح
وهو قول يكتسب من تصوره تصور شي آخر متى
القول يعني المقول مفردا كان او مركبا لا بمعنى المركب كما لا يخفى
التعريف بالمفرد كما يجي والاكتساب في عرفهم هو التحصيل
بطريق النظر لا مطلق التحصيل فلا يصدق التعريف على الملزومات
بالنسبة الى لوازمها البينة اما بكنهها او بوجه يميزه
عما عداه فالقول الكاسب يسمى معرفا اسم فاعل وتعريفا و

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

والمكتسب ليتنبه مترفا اسم مفعول فان كان بجميع الذاتيات
المحضة وهو المركب من الجنس والفصل القريبين فهو حد
تام كالحيوان الناطق للانسان والجوهر القابل للابعاد
للجسم او ببعضها المحض كالفصل القريب وحده متن
يرد عليه انه يستلزم ان يكون المركب من الفصلين البعيد و
القريب او البعيدين ان جوز التعريف بالاعم وان يكون مجردا
لجنس ان جوز مع ذلك التعريف بالمفرد ناقصا وليس
كذلك والجواب ان ذلك مجرد احتمال عقلي غير محقق فلا
ينتقض به التعريف ولو سلم فلا بأس في كونه حدا ناقصا عندهم

وكذا

وكذا الكلام في التعريف الرسم الناقص حيث يستلزم كون المركب
من الفصل البعيد مع الخاصة او مع العرض العام بل مع الفصل القريب
مع احدهما رسما ناقصا او مع الجنس البعيد لحد
ناقص كالناطق للانسان والجوهر الحساس للحيوان و
ان لم يكن بالذاتي المحض فان كان مع الجنس القريب كا
لحيوان الضاحك للانسان او مع جميع الذاتيات كالحيوان
الناطق الضاحك للانسان فرسم تام ويسمى الثاني رسما
تاما اكمل من الحد التام والا فرسم ناقص ولو بالخاصة
وحدها او مع العرض العام وان منع المتأخرون العرض

العام بناء على زعمهم بان الغرض مما اخذ في التعريف اما
التميز التام او الاطلاع على الذاتي والحق الجواز اذ الغرض
الاصلي هو التوضيح ولذا جاز الرسم الاكمل وايضا ربما
يحصل التميز كما في قولهم في تعريف الانسان ماشي على قدميه
عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك
بالطبع ومن قبيل الرسم الناقص التوضيح بالمثال والتقسيم
ثم التعريف مطلقا اما حقيقي ان قصد به تحصيل صورة غير حاصلة او
تنبيهي ان قصد به احضار صورة مخزونة ومنه التعريف
اللفظي وهو تعيين معنى لفظ مبهم بلفظ اوضح منه في الدلالة

وايضا

وايضا التعريف مطلقا اما حقيقي ان كان تعريفا لما علم وجوده
في الخارج كتعريف الانسان بواحد من الحدود والرسوم
واما اسمي ان كان كاشفا عما يفهم من الاسم من غير ان
يعلم وجوده في الخارج سواء كان موجودا في نفسه كتعريف
شيء من الاعيان قبل العلم بوجوده او لم يكن موجودا
فيه مع امكانه كتعريف العنقاء او مع امتناعه كتعريف اجتماع
الضدين وسائر الامور الاعتبارية وماهيات الاصناف
اعتبارية حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة مع الانواع
متن وذلك لان ماهية الرومي مثلا انما يكون ماهية مقابلة

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

لماهية النوع باعتبار ان مع الانسان تارة عارض البياض وتارة
عارض السواد ثم وضعنا لفظ الرومي بازاء الاول ولفظ الزنجي
بازاء الثاني واتفهما اليسا بماهيتين متباينتين في ذاتهما
بل داخلان تحت نوع واحد هو الانسان فلا عتبار انضمام
الابيض والاسود الى الانسان مدخل في حصول ماهيتهما فيكون
ان اعتباريين بخلاف الانسان والفرس اذ قد انضم الى الحيوان
الناطق في احدهما والصاهل في الآخر في الواقع سواء اعتبرنا
انضمامهما اليه او لا فلذا كانا من الماهيات الحقيقية الموجودة
في الواقع مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بخلاف ماهيات الاصناف
وغيرها

وغيرها من مصطلحات العلوم واشباه فتأمل فيه
فيلزم تعريف الرومي بالانسان الابيض متن فان قلت
بل هو تعريف حقيقي لكونه معلوم الوجود الخارجي قبل التعريف قلت
لما كان من الماهيات الاعتبارية لم يكن نفس وجود خارجي
عند احد ولو عند القائلين بوجود الكلي الطبيعي في الخارج
بخلاف الانسان والحيوان وغيرهما من الماهيات
الحقيقية ووجود الفرد في الخارج في الجملة لا يقتضي كون القادح
عليه من الماهيات الحقيقية كما لم يقتض ذلك في مفهوم الجزئي
والواحد والكثير وغيرها فانها امور اعتبارية قطعا

فالنوع الحقيقي جنس اعتباري في الماهية الاعتبارية
فلا اشكال بحد ودها على حدود الحد متن وجه الاشكال
ان الحدود المذكورة منقوضة بحدود الاصناف ورسو
مها التامة اذ ليس فيها جنس بل نوع حقيقي كالانسان في
الانسان الابيض والجواب ان الانسان هو وان كان
نوعا حقيقيا بالنسبة الى الماهيات الحقيقية لكنه جنس اعتبا
ري بالنسبة الى الماهيات الاعتبارية وقد عرفت ان المفهوم
الواحد يجوز ان يكون جنسا ونوعا باعتبارين مختلفين فلا
اشكال واعلم ان المعرف مطلقا لا بد ان يكون
معلوما

معلوما قبل التعريف بوجه ما ولو باعم الوجود لاستحالة
التوجه نحو المجهول المطلق والتعريف يفيد علما به بوجه آخر
مطلوب فصل ويشترط كونه اجلى من المعرف ومعلوما
قبله اذا الكاسب علة يجب تقدمها على المعلوم المكتسب فلا
يصح التعريف بنفس الماهية المطلوبة كتعريف اللفظ باللفظ
ولا بما هو اخفى منها كتعريف النار بما يشبه النفس في اللطا
فة ولا بما يساويها في المعرفة والجهالة كتعريف الزوج بما يجب
الحس والحركة ولا بما لا يعلم قبلها سواء علم معها كما
في التعريف بما يدور عليها دورا صريحا كتعريف الاب بما

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ليشتمل على الابن مثلا فان الاب من له الابوة والابن من
له البنوة والابوة والبنوة متضايفان لا يعقل احدهما بدو
ن الاخرى فان الابوة كون الحيوان بحيث خلق من
مائه حيوان آخر والبنوة كون الحيوان الاخر بحيث خلق
من ماء الحيوان الاول ولا يمكن تعقل احد الكونين بدون
الاخر ولا يتوقف تعقل احدهما على تعقل الآخر بل متعقلان
معا بخلاف تعقل العلم بعلم الجهل لما كان عبارة عن عدم العلم فان الجهل
عما من شانه ان يكون عالما وانما تعرف الاعدام المضافة
بملكاتها كان تعقل التعريف بعدم الجهل متوقفا على تعقل العلم
ومتأخرا

ومتأخرا عنه فهذا التوقف من جانب واحد فاذا كان التو
قف الموجب للتأخر والتقدم من الجانبين يلزم الدور الباطل
لاستلزام تقدم الشيء على نفسه بخلاف الدور المعي فغاية ما
يستلزمه ان يكون الشيء مع نفسه وليس بباطل او بالعكس
او يجعلها كتعريف العلم بعدم الجهل والا يعلم اصلا كما في التعريفات
التي تدور عليها دورا نقل مبنيا في نفس الامر مثلا اي لا
في مجرد الزعم فانه لا تعقلان لا يعلمان في الواقع بل في الزعم
والمراد هو الادراك في نظائره فاعلم ومشرط المتأخرون
في الكل مساواة المعرف فصلا فلا يصح بالمباين ولا بالاعم
ومنع بان التعريف بالاعم يصح عند المتقدمين
او كما تاما او ناقصا

والاخص والحق جواز الاعم في الحد الناقص والاعم
والاخص في الرسم الناقص فيما يحصل به الغرض من
التعريف وان الحد التام مشروط بالمساواة مثلا ومفهو
ما حقه بمجرد الاحتمال العقلي بخلاف ما علاه مثلا فاذا اردنا
تحليل الانسان حدا تاما فقلنا انه الجسم الناطق يرد عليه انه صا
دق على الجسم الناطق الغير النامي او غير الحساس مع انهما ليسا
بانسان لان النامي والحساس معتبران في مفهوم الانسان مع الجسم
والناطق فكل انسان جسم ناطق بدون العكس فيكون باطلا
ولا يندفع هذا بانه مجرد احتمال بل محال ولا يختل التعريف الا
بالمحقق

بالمحقق لانه انما يندفع بذلك عن غير الحد التام كما لا يخفى
وشرطوا فيه ايضا تقديم الجنس على الفصل لكنه عند البعض
شرط الاولوية لا الصحة ويجب في الكل الاحتراز عن المشترك
من غير قرينة ظاهرة وعن الاكتفاء بالدلالة على ما يجب اخذه
في الحدود ولا يمكن تعريف البسائط الا بالرسوم الناقصة
ويتعذر الحد التام لشيء واحد ولا تعريف الجزئي على وجه
جزئي ولو بقيود كثيرة لان انضمام الكلي الى الكلي لا يفيد
الجزئية مثلا ومن ههنا يتضح ما قالوا من ان التعريف
انما يكون للماهية لا للافراد لكن يرد عليه ان مدار التعريف

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

الصحيح على المساواة حصل تأمّل لا يجوز ان يلزم الكلي المنحصر في فرد
في الخارج تعريفا لذلك الفرد فالحق ان الجزئي الحقيقي لا يقبل
التحليل التام ويقبل غيره لا سيما على مذهب القدماء المجوزين
للتعريف بالاعم والاخص وان امكن تعريفه الآخر اشارة
الى انه لا يمتنع على مذهب المتاخرين الغير المجوزين للتعريف
بالاعم فضلا على مذهب القدماء المجوزين لذلك
وان امكن تعريفه على وجه كلي منحصر فيه بحسب الخارج كتعريف
اي تعريف الجزئي
الله تعالى بواجب الوجود الباب الثالث في القضايا
واحكامها فصل القضية كالتعريف والدليل اما ملفوظة

وهي

وهي الجملة الخبرية الحاكية عن الواقع وقد سبقت واما
في بحث المركب ايضا
معقولة هي معناها المؤلف من المحكوم عليه والمحكوم
به والنسبة التامة الخبرية التي هي وقوع النسبة او لا
وقوعها فالقضية قول ملفوظ او معقول يصح ان
يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فان حكم فيها بوقوع
والمحكوم عليه موضوعا
ثبوت شيء لشيء او لا وقوعه سميت حملية والمحكوم به
محمولا كقولنا زيد قائم او ليس بقائم والا سميت شرطية
او وان لم يحكم فيها بوقوع ثبوت شيء لشيء او
والمحكوم عليه مقدما والمحكوم به تاليا والشرطية
ان حكم فيها بوقوع اتصال مضمون قضية بمضمون قضية

اخرى او لا وقوعه سميت متصلة نحو كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود او ليس كلما كانت الشمس طالعة
فالليل موجود او بوقوع انفصال احدهما عن الآخر او لا
وقوعه سميت منفصلة نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا
واما ان يكون فردا او ليس اما ان يكون الشمس طالعة واما
ان يكون النهار موجودا وكل من الحملية والمتصلة والمنفصلة
اما موجبة ان حكم فيها بوقوع النسبة واما سالبة ان حكم
فيها بلا وقوعها فظهر ان اجزاء كل قضية موجبة كانت
او سالبة ثلاثة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية

التي

التي هي الوقوع في الموجبات واللاوقوع في السوالب
واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال فمتعلق
اشارة الى بطلان ما اشتهر من ان القدماء انكروا النسبة
بين بين بالكلية وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين
في الحملية عن اتحاد المحمول بالموضوع وعدم اتحاده معه وفي المتصلة
عن الاتصال واللااتصال وفي المنفصلة عن الانفصال واللا
انفصال لا عن وقوع الاتحاد ولا وقوعه وعن وقوع الاتصال
ولا وقوعه وعن وقوع الانفصال ولا وقوعه وانما اثبتها المتاخرون
وجعلوا الوقوع واللاوقوع عبارتين عن ذلك فمعنى زيد قائم ليس

Contact : jabir.abbas@yahoo.com http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

بقائم عند القدماء ان القائم متحد مع زيد او ليس بمتحد وعند المتأ
خرين ان اتحاده معه واقع ولا يخفى انه فاسد اذ من القدماء من
عرف التصديق بادراك ان النسبة واقعة ولا شك ان النسبة
التي حكم عليها بالوقوع او اللاوقوع هي النسبة المشتركة بين الموجبة
والسالبة ولو سلم انه تعبير باللازم فنقول الحكم بعدم الاتحاد مثلا
مستحيل بدون تصور الاتحاد اذ الاعلام انما تتوقف بملكاتها
فيلزم الاتحاد متصورا مشتركا بين الموجبة والسالبة فاذا
انكرها القدماء يلزم الوقوع فيما هو بواطة فكيف ينكرونها
بل انهم لم ينكروا ذاتها وانما انكروا كونها من اجزاء القضية كما زعم
المتأخرون

المتأخرون نعم يتوقف على تصورها الحكم بالوقوع واللاوقوع
لكن ذلك التوقف لا يستلزم كونها من الاجزاء والا لكان البحث +
اجزاء القضية في قولنا العالم صفر علامية لتوقف تصور الموضوع
عليه مع انه خارج عن اجزاء القضية وفاقا بين الفريقين فافهم
هذا المقام اذ قد ذل فيه اقدام الاعلام والحمد لله على الوضوح
المسمات بالنسبة بين بين وانما سميت بها لكونها + بين بين
مشتركة بين الموجبة والسالبة اما جزء كما عند المتأخرين او خارجا
موقوفا عليه كما عند القدماء خارجة عن الاجزاء
خروج البصر عن العمى عند اهل التحقيق من القدماء ولا
اشارة الى رجحان مذهبهم

تتعقل القضية ما لم يتعلق بهذه الاجزاء الثلاثة ادراكات
حملية او شرطية
الرابعة تصور المحكوم عليه بكنهه او بوجه صادق عليه
ذاتي او عرضي
مصحح للمحكوم عليه وتصور المحكوم به كذلك وتصور النسبة
التامة الخبرية كذلك ثم الاذعان بها جازما او غير جازم
وهو الظني
ثابتا او غير ثابت مطابقا للواقع او غير مطابق متن
وهو الجهل المركب
اي ادراك الاذعاني وكلمة ثم ههنا للتراخي الرتبي بناء على ان رتبة +
المشروطة متأخرة عن رتبة الشرط لا للتراخي الزماني والا لبطل الكلام
في الاوليات لان تأخر الاذعان عن التصورات الثلاثة فيها ليس
بالزمان بل بالرتبة وان كان تأخرها عنها في النظريات وبعض

البدل بها بالزمان فافهم ذلك وهذا الاذعان مشروط
بهذه التصورات الثلاثة وهو على الاطلاق يسمى تصديقا وحكما
اي عند ...
وبشرط تعلقه بالوقوع يسمى ايجابا وايقاعا وبشرط
تعلقه باللاوقوع يسمى سلبا وانتزاعا وقد يطلق الا
يجاب والايقاع على الوقوع والسلب والانتزاع على الا
اللاوقوع كما يطلق على كل منهما واللفظ الدال على الو
الحكم
قوع او اللاوقوع ولو بالالتزام يسمى رابطة متن
اشارة الى دفع ما يورد من ضمير الفصل في نحو [illegible] بل هو الوقوع
راجع الى الموضوع ومطابق له افرادا وتثنية وجمعا كما في الزيدان

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

هما القائمان والزيدون هم القائمون فيلزم ان لا يكون دالا على الموضوع ولا على

النسبة فيلزم ان يكون اسما لا اداة وحاصل الدفع انه انما يتجه لو كان كل رابطة

اداة عندهم وهو ممنوع بل مرادهم ان ما دل على النسبة ولو بالتضمن

او بالالتزام فيسمى رابطة سواء كان اداة كما في ادوات النفي او كلمة

كما في قام زيد او اسما كما في ضمير الفصل وكروابط الجمل الواقعة خبرا وحالا

او صفة عند النحاة مع كونها اسماء ولا منافاة بين دالة بالمطابقة [كونها]

على معنى مستقل وبالالتزام على معنى غير مستقل ولو سلم ان كل رابطة اداة

عندهم فليكن تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة اعني الاسم

والكلمة والاداة تقسيما اعتباريا وليكن ضمير الفصل اسما باعتبار

دلالته

دلالته المطابقية واداة باعتبار دلالته الالتزامية والكلمات باعتبار كلماتها

دلالتها التضمنية على معنى مستقل وادوات باعتبار دلالتها

التضمنية على معنى غير مستقل هو النسبة الجزئية اعني النسبة الى فاعل

معين فلا حاجة الى ما ذهب اليه العلامة التفتازاني في التهذيب

من انهم استعاروا ضمير الفصل للدلالة على النسبة ولا يخفى ما فيه لانه

يستلزم ان لا يكون في كلام العرب الثنائيات الرابطة مع انهم فصلوا الا

لجانب الشاملة للكل كما لا يخفى متن وهي في الحمليات

(الرابطة)

اما نفس المحمول المرتبط بنفسه كما في قام زيد متن

(بغيره اعني الموضوع)

ارتباطا كلمي بنفسه كما ذكره الشيخ في الشفاء ويدل عليه ما ذكره ائمة

لنحو قام

العربية من ان الافعال موضوعة لمجموع الحدث والزمان والنسبة

الى فاعل معين او الى فاعل ما على خلاف بينهم فان قلنا ان كل رابطة اداة

عندهم فلا بد ان يحمل تقسيم اللفظ المفرد الى الاقسام الثلثة على

الاعتبار نحو وان قلنا ان بعض الاداة بعضها فلا حاجة اليه

متن او جزؤه كما في زيد قائم ابوه متن فان المحمول المجموع

قائم ابوه لا مجرد قائم والضمير الرابط جزء من ذلك المجموع وكذا الضمير في قولك

زيد ابوه قائم فانه دال على زيد بالمطابقة وعلى ارتباط الجملة به بالالتزام

فيكون رابطة كما عند النحاة متن او خارج عنه كما في زيد هو

الجسم وكاداة النفي في نحو لم يقم زيد وليس زيد قائما

وكذا

(زمانية)

وكذا كان زيد قائما وامثاله ومثل الاخير يسمى رابطة

متن لا يخفى ان النحاة جعلوا مثل كان من الافعال الناقصة

الدالة على معنى مستقل والمنطقيون جعلوه رابطة فبينهما تناف

فاجيب عنه بانه من باب تخالف الاصطلاحين وفيه نظر لانه

اما ان يدل على معنى مستقل فيبطل ما ذهب اليه اهل المنطق او لا يدل

عليه فيبطل ما ذهب اليه النحاة ولا تخلص الا بما ذكرنا من ان ليس

كل رابطة اداة عندهم او التقسيم الذي اورده اهل المعقول

اعتباري فتامل متن وفي الشرطيات ادوات الاتصال

(اي الرابطة في ... بها)

والانفصال وسلبهما فالقضية مطلقا ان اشتملت على الرابطة

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الخارجية تسمى ثلاثية كالقلم والاثنانية نحو زيد جسم

وامثاله واعلم ان الموضوع اما ذكري وهو ما يفهم

نفي المحمول اللاحق لفظ الموضوع كليا كان او جزئيا ويسمى عنوان المو

ضوع ووصفه في الكل والافراد المندرجة تحته يسمى ذات

الموضوع واما حقيقي هو ما يقصد بالحكم عليه اصالة فربما

يختلفان في القضية فيما قصد الحكم على ذات الموضوع

وكان العنوان مرآتا لملاحظته نحو كل انسان او بعضه

حيوان وربما يتحدان فيما علاه مما كان الموضوع جزئيا

حقيقيا او كليا قصد الحكم عليه نحو زيد عالم والانسان كلي

وذات

وذات الموضوع ما صدق عليه العنوان بالفعل وليس

في احد الازمنة عند الشيخ وهو الحق وبالامكان الذاتي

عند الفارابي فقولنا كل مركوب السلطان فرس صادق

بالاعتبار الاول دون الثاني متن اي على ان يكون

قضية خارجية واما اذا كانت قضية حقيقية فهي كاذبة بكلاهما

الاعتبارين كما يأتي لامكان ركوبه على الحمار وصدق

العنوان على ذاته يسمى عقد الوضع وصدق عليه بالحمل

الجهات الآتية يسمى عقد الحمل ولا يراد بالمحمول الافراد

في القضايا المتعمل فيه متن يشير الى ان المتعارف المستعملة في العلم

القضايا التي يراد من جانب الموضوع الافراد ومن جانب المحمول

المفهوم وما سواها منحرفة عن الجادة غير متعارفة سواء اريد الكل

سما في المثال المذكور في المتن او اريد ... من كل من الجانبين الافراد

مستوعبين بسور الكل نحو كل انسان كل ناطق او بسور الجزئي نحو بعض

الحيوان بعض الجسم او احدهما بسور الكل والآخر بسور الجزئي

نحو كل انسان بعض الحيوان وعكسه وهو غير مستوعبين وان اعتبر السلب

كانت المنحرفات مرتقية الى عدد كثير وقد فصلها بعضهم في حاشية

معتقد بها وانما تركوها في المتون مرافي المنحرفات نحو

الانسان كل ناطق فصل الحملية مطلقا موجبة كانت

او سالبة

او سالبة ان كان موضوعها الذكري جزئيا تسمى مخصوصة

نحو زيد او هذا عالم او ليس بعالم وان كان كليا فان كان

الحكم على العنوان من غير ان يقصد سرايته الى ذات الموضوع

سميت طبيعية وان امكن سرايته في نفس نحو الانسان

حيوان ناطق او كلي او ليس بجنس وان كان الحكم عليه

مع قصد السراية الى ما تحته من الافراد الشخصية او النوعية

متن ناظر الى مثل قولنا كل انسان حيوان وقوله او النوعية

ناظر الى مثل قولهم كل نوع كلي فان كلا من القولين محصورة كلية لكن

يشكل بنحو كل جنس كلي وان اريد النوع الاضافي فان الجنس العالي

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

كالجوهر ليس بفرد تحقيقي ولا نوع الا ان يراد من النوع هٰهنا مطلق
الكلي الاخص من مفهوم العنوان وان كان جنسا او خاصة او غيرها
فان لم يبين فيها كمية الافراد كلا او بعضا سميت
مهملة نحو الانسان في خسر او ليس في خسر والا سميت محصورة
ومسورة والدال على الكمية سورا اما كلية ان حكم فيها على كل
فرد واما جزئية ان حكم فيها على بعض الافراد فالمحصورات اربع
الاول فيها الموجبة الكلية وسورها نحو كل ولا تصدق الا
فيما كان المحمول مساويا للموضوع الكلي او اعم منه مطلقا
نحو كل انسان ناطق او حيوان ثم السالبة الكلية وسورها

نحو لا شيء

نحو لا شيء ولا تصدق الا فيما كانا متباينين كليا نحو لا شيء
من الانسان بفرس ثم الموجبة الجزئية وسورها نحو بعض و
تصدق فيما على المتباينين كليا نحو بعض الحيوان انسان
ثم السالبة الجزئية وسورها نحو بعض ليس وليس بعض وليس كل
وتصدق فيما لم يكن المحمول مساويا للموضوع او اعم منه مطلقا نحو
بعض الحيوان ليس بانسان وليس كل حيوان انسانا وهٰهنا
يشير بزيادة المثال الى ان رفع الايجاب الكلي مندرج عند
هم في السلب الجزئي ولذا جعلوا نقيض الايجاب الكلي هو
السلب الجزئي مع نقيضه الحقيقي هو رفع الايجاب الكلي كما ستعرف

فكل من الكليتين اخص مطلقا بحسب التحقق من الجزئية
الموافقة لها في الكيف اعني الايجاب والسلب ومباينة للجزئية
المخالفة لها وبين الكليتين مباينة كلية وبين الجزئيتين
عموم من وجه والمهملة في قوة الجزئية متى يعني ان المهملة
الموجبة في قوة الجزئية وان المهملة السالبة في قوة الجزئية
السالبة ومعنى كونها في قوتها انهما متلازمتان فمتى صدقت
المهملة صدق هناك الجزئية وبالعكس فائدة والشخصية
في حكم الكلية ولا استعمال للطبيعيات في العلوم الحكمية الباحثة
عن احوال اعيان الموجودات متن فيه اشارة الى ان

المراد

المراد من عدم استعمالها عدم وقوعها مسائلها الا علم و
قوعها مطلقا ولو مبادي لمسائلها فانه محل نظر فائدة
احديهما ان اللام التعريف في نحو قولك الانسان كلي ان
حملت على العهد الخارجي الشخصي كانت قضية شخصية
متى كما اذا اريد بالانسان زيد واما النوعي كما اذا اريد به
الرومي فالقضية اما طبيعية ان اريد جنس ذلك النوع من
حيث هو هو او مهملة ان اريد به من حيث تحققه في ضمن الافراد
مطلقا وان حملت على الجنس من حيث هو هو
كانت طبيعية او من حيث تحققه في ضمن الافراد مطلقا كانت

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

مهملة متن اي من غير تعرض لبيان كميتها كلا او بعضا
وهذا القسم من اقسام لام الجنس كالاستغراق والعهد الذهني
الا ان اهل العربية لم يتعرضوا له بل ادرجوه في لام الجنس
بقولهم الرجل خير من المرأة مع ان الخيرية لا تتعلق بمحض
مفهوم الرجل من حيث هو هو بل من حيث تحققه في ضمن
الافراد وليس المراد ان كل رجل خير من كل مرأة لانه
ظاهر الفساد ولان بعضا غير معين من الرجال خير من البعض
الغير المعين من النساء اذ لا فائدة يعتد بها فيه بل المراد ان
جنس الرجل من حيث تحققه في ضمن الافراد وليس المراد الخ

جنس من

خير من جنس المرأة من حيث تحققها في ضمن الافراد ايضا
ليفيد بمعونة القرينة فائدة جليلة هي انه ما من خير من النساء
الا وفي جنس الرجال من هو خير منها ولا يخفى ان هذه الفائدة
تستفاد من تفضيل الجنس على الجنس لا من الاستغراق
ولا من العهد الذهني ... او في ضمن كل فرد كما هو الا
ستغراق كانت كلية او في ضمن البعض الغير المعين كما هو
العهد الذهني كانت جزئية فهي على الاخيرين مسورة
وثانيهما ان كلمة كل قد تستعمل افرادا يا يراد بكل فرد
من الافراد الممكنة المحققة في الخارجيات والمقدرة

في الحقيقيات او من الافراد الذهنية في الذهنيات كما اذا اضيف
الى النكرة في تلك سورا كما سبق وقد تستعمل مجموعيا يراد به مجموع
الاجزاء كما اذا اضيفت الى المعرفة نحو كل الرمان الكلية فلا
تكون سورا بل عنوان الموضوع كما في قولك مجموع افراد
الانسان فان اريد المجموع المشخص كانت شخصية
او كل مجموع او بعضه كانت كلية او جزئية على حسب الا
رادة فصل الحملية ان حكم فيها بوقوع
الثبوت الخارجي او لا وقوعه للموضوع باعتبار امكانه وو
جوده في الخارج تحقيقا او تقديرا لا الذهن سميت خارجية حقيقية

لم يقل

لم يقل الموضوع الممكن الموجود تحقيقا بل زاد الاعتبار للاشارة
الى ان موضوع الخارجية والحقيقية لا يجب ان يكون ممكنا
في نفسه وان موضوع الخارجية لا يجب ان يكون موجودا محققا
في الخارج وان موضوع الحقيقية لا يجب ان يكون موجودا مقدرا
في الخارج كما يظهر من قولنا بان اجتماع النقيضين باطل
او تقديرا سميت حقيقية كما في هذا المثال وكما في كل
عنقاء طائر بمعنى كل ما لو وجد من الافراد الممكنة كان عنقاء
او عنقاء بالفعل فهو على تقدير وجوده في الخارج
يكون حائرا او طائرا في الخارج وان حكم فيها بوقوع الثبوت

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الذهني اولا وقوعه لما اعتبر وجوده في الذهن تحقيقا او

في احد الازمنة او تقديرا حيث ذهنية سواء كان هو

موضوعها ممكنا في الاذهان بلا فرض متى هذا الامكان

امكان عام مقيد لجانب الوجود بقرينة مقابلة للممتنع فيشمل الواجب

تعالى والمراد بقوله يوجد في الاذهان الخ انه على تقدير وجوده في الذهن

يحصل فيه بلا واسطة فرض بناء على ان ماهيات الممكنات حقيقية لا فرضية

بخلاف المحالات للقطع بان زوجية الخمسة اذا خليت وطبعها ليس

لها ماهية في الاذهان الا بان يقال لو كانت الخمسة زوجا لتحتاج

في حصول ماهيتها في الذهن الى فرض وجودها الخارجي بخلاف الممكنات

فان

فان ماهياتها تحصل في الاذهان بلا احتياج الى فرض وجودها

الخارجي وانما المحتاج الى فرضه هو الحكم الايجابي عليه خارجا ولذلك

ماهيات الممكنات حقيقية وماهيات المحالات فرضية فاعلم ذلك

كقولنا زيد ممكن واربعة من الممكنات زوج وتسمى ذهنية

حقيقية او ممتنعا يحتاج وجوده في الذهن الى الفرض

كالحكم على المحالات نحو زوجية الخمسة متصورة واجتماع

النقيضين محال وتسمى ذهنية فرضية فقولك اجتماع النقيضين

بصير مثلا ان كان بمعنى ان الاجتماع الموجود المحقق في الخارج

بصير في الخارج كان موجبة خارجية كاذبة واذا سلبت بذلك

المعنى كان سالبة خارجية صادقة لاستحالة كذب النقيضين

معا حتى بان تقول ليس الاجتماع الموجود في الخارج وجودا

محققا بصيرا في الخارج كان سالبة خارجية صادقة وقس عليه

اخواته وان كان بمعنى ان الاجتماع الممكن في ذاته

هو على تقدير وجوده في الخارج يكون بصيرا في الخارج كان

موجبة حقيقية كاذبة واذا سلبت بذلك المعنى كان سالبة

حقيقية صادقة وان كان بمعنى ان الاجتماع الموجود

في الذهن تحقيقا او فرضا بصير في الذهن كان موجبة

ذهنية كاذبة حتى لان البصر من عوارض الموجود الخارجي

فلا

فلا يكون معلوما بالضرورة لاشتراط العلم بالوجود الذهني

ثم هذه القضية مشروطة عامة لان المراد انه ليس

بمعلوم بالضرورة ما دام معدوما مطلقا وهذا الحكم صادق

وان كان معلوما متصورا في هذه القضية بعنوان

المعدوم المطلق لانها مشروطة وصفية هي حملية في اللفظ

شرطية في المعنى ولا شك في صدق الشرطية ههنا بان

يقال كلما كان الشيء معدوما مطلقا يلزم ان لا يكون معلوما

وان امتنع طرفا هذه الشرطية في الواقع كما لا يخفى

السالبة البسيطة والمعدولة المحمول مثلا زيد حيوان فيما وجد

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الموضوع وكذا السالبة المعدولة المحمول اعم من الموجبة المحصلة
وتلازمة معها فيما وجد الموضوع نحو ليس الانسان لا ناطقا
والانسان ناطق تنبيه قد يحكم بثبوت حكم السالبة لمو
ضوعها كان يقال اجتماع النقيضين هو ليس بصير اي بمعنى انه
متصف بعدم البصر وسماها المتاخرون موجبة سالبة
المحمول وحكموا بانها مساوية للسالبة البسيطة واعم من
الموجبة المعدولة المحمول حيث تصدق عند عدم الموضوع
ايضا دون المعدولة المحمول لكنها في التحقيق موجبة معدولة
المحمول من القضايا الذهنية متى كان محمولها حكم السالبة

الاولى وملازمة لها لان التفاعل الاسنيد الى المتعدد بمعنى اللاوقوع فالاضافة الى السالبة اضافة الجزء الى الكل

وهو من النسب وكل نسبة مفهوم ثان كما عرفت
بخلاف المعدولة في العقرب اعمى او لا كاتب خارجية او
حقيقية فان محمولها المفهوم العدمي المركب من
المفهوم الوجودي ومفهوم اداة النفي من غير اعتبار
النسبة فيه ولاجل ان الاداة فيها ليست لسلب النسبة
الايجابية سميت معدولة للعدول عن حقيقة اداة
النفي الموضوعة لسلب النسبة فان قلت كيف ثبت
المفهوم لغيره في الخارج مع كونه في نفسه معدوما في الخارج والاثبات
في الخارج ان يجب ان يكون موجودا فيه قلت قد تقرر في

٩٠

موضعه ان ثبوت الشيء للشيء في الخارج بمعنى الثبوت الرابطي
المدلول عليه بالحمل انما يتوقف على وجود المثبت له فيه لا على
وجود الثابت فيه ولا يندفع بان يقال قولنا في الخارج قيد
المحمول لا قيد الثبوت فيكون الخارج ظرفا لوجوده لا لنفسه
ولا لم يقتض قولنا زيد موجود في الخارج كون وجود
زيد موجودا في الخارج بل اقتضى كون نفس زيد موجودا
فيما حققه الشريف في حاشية المطول لانا نقول الكلام في
القضية الخارجية الحاكمة بالثبوت الخارجي فلا محالة يكون
قيدا للثبوت لا للمحمول فان قلت غاية ذلك جواز ثبوت
العدمي

العدمي في الخارج وما الدليل على انه قد يكون ثابتا في الخارج
في نحو زيد لا كاتب خارجية او حقيقية قلت الدليل لزوم
ارتفاع النقيضين فان الفرس باعتبار وجوده الخارجي
ليس كاتبا فيكون بهذا الاعتبار لا كاتب والا لارتفع النقيضان
عن امر موجود وايضا الموضوع اعني الفرس موجود فا
لسالبة البسيطة الخارجية هاهنا تستلزم الموجبة المعدولة
المحمول الخارجية فان قلت هذا جار في ثبوت مفهوم
الامكان في الخارج مع انه ليس كذلك اذ نقول زيد باعتبار
وجوده الخارجي ليس لا ممكنا والا لم يكن ممكنا بل

٩١

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

واجبا او ممتنعًا وهو محال فهو بهذا الاعتبار ممكن والا لارتفع

النقيضان عن امر موجود وايضًا السالبة المعدولة المحمول مستلزمة

للموجبة المحصّلة فيها وجود الموضوع قلت لا نسلّم انه باعتبار

وجوده الخارجي ليس لا ممكنا اذ غاية ما يستلزمه ان لا يكون ممكنا

في الخارج بمعنى ان لا يتصف بالامكان في الخارج لا ان لا يكون ممكنا

بمعنى ان لا يتصف به في الواقع ولو في الذهن حتى يلزم كونه

واجبًا او ممتنعا كيف والامكان لمّا كان معقولا ثانيا لم يكن

ثابتا له بحسب الخارج ولما لم يثبت مفهوم الممكن باعتبار

الخارج فقد يثبت مفهوم اللاممكن بهذا الاعتبار والا لارتفع

النقيضان

النقيضان فالمفهومات العدمية قسمان

قسم معقول اوّل مختص بالوجود الخارجي

كالاعمى او مشترك بين الوجودين كاللابصير

واللاممكن وغيرهما من نقائض المفهومات

المختصة باحد الوجودين او المشتركة وقسم

معقول ثان مختص بالوجود الذهني كالممكن والممتنع وغيرهما

فافهم هذا المقام فيقتضي صدقها وجود

الموضوع في الذهن حال اعتبار الحكم آنا فآنا وان ساعة

فساعة وان دائما فدائما وهكذا الحال في السالبة الذهنية

وان توقف انعقاد الكل على وجود الموضوع في الذهن حال

الحكم متى اي انعقاد جميع القضايا ذهنية كانت او خارجية

او حقيقية موجبة كانت او سالبة اذ لا بد من تصور الموضوع

وفي ذكر الانعقاد اشارة الى ان المتوقف على تصور الموضوع

هو نفس الانعقاد لا الصدق والكلام في الثالثة لا في الاول

فصل الحملية فقط لا بد لنسبتها الايجابية او السلبية

من كيفية الضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام

والفعل والامكان في نفس الامر وتلك الكيفية تسمى مادة

القضية فان لم يبين في الحملية كيفية تسمى مطلقة كالامثلة

السابقة والا فموجهة وما به البيان من اللفظ الدال على

الكيفية او حكم العقل بها مطابقين للمادة او غير مطابقين

جهة وكذب الموجهة كما يكون بعدم مطابقة النسبة

للواقع يكون بعدم مطابقة الجهة للمادة فالموجهة

ان حكم فيها بضرورة النسبة الخبرية ما دام ذات الموضوع

موجودا او معدوما في الخارج حتى زاد قوله او معدوما

لئلا يرد عليه ما ورد على من تركه انه يصدق على ضرورة السلب

المعدوم نحو لا شيء من المحال ببصير خارجية او حقيقية لان قوله

ما دام موجودا يقتضي وجود الموضوع سواء كان قبلا

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

للنسبة او الضرورة تبعا ولم يقع ذلك القيد بالنسبة الى الثانية
في حيز النفي بل كلا الاحتمالين واقع في حيزه نعم لو كان قيدا للنسبة
بين بين لما اقتضى ذلك لوقوعه في حيز النفي لكن كونه
قيدا لتلك النسبة باطل كما حققه ابو الفتح في حاشية التهذيب
وكذا الكلام في التعريفات الآتية تأمل تحقيقه
الخارجية او تقديرا في الحقيقية او في الذهنية تسمى
ضرورية مطلقة نحو كل حيوان انسان اوليس بفرس
بالضرورة ما دام موجودا ولا شيء من المحالات ببصير
في الخارج بالضرورة ما دام معدوما فيه او بالضرورة فقط
ما دام

ما دام وصف الموضوع فمشروطة عامة اما بمعنى ان
النسبة ضرورية بشرط الوصف وفي وقته مطلقا اي الحكم
فيها بالضرورة النسبة اتصاف ذات الموضوع بوصفه ومعنى اشتراط
الضرورة بالاتصاف ان يكون للاتصاف به مدخل في الضرورة
وتتوقف هي عليه سواء كان مستقلا فيها كما في مثال تحرك الا
صابع او لا كما في قولنا بعض الحار خائب بالضرورة ما دام
حارا وبعد الذهن اليك والمقتضي لضرورة الذوبان مجموع
الحرارة والذهنية لا مجرد الحرارة والا لكان الحجر الحار ذائبا
ايضا وقوله اشارة الى ان الضرورة المذكورة في غير وقت الوصف

لا تسمى مشروطة عندهم كما اذا كان العنوان علة معدة للمحمول
نحو كل حي مائت بالضرورة بعد كونه حيا لا ما دام حيا وبوقته
وان لم يكن نفس ذلك الوصف ضروريا للذات في وقته
نحو كل كاتب متحرك الاصابع اوليس بساكنها بالضرورة ما
دام كاتبا اي بشرط الكتابة في ذلك الوقت او بمعنى انها
ضرورية في وقت الوصف وان لم يكن للوصف مدخل في
الضرورة نحو كل كاتب حيوان بالضرورة ما دام كاتبا فبين
العنيين عموم من وجه اذ يتصادقان في مثل ما مر
ويصدق الثاني فيما كان العنوان الذي لم من خارج
الضرورة

وكل اربعة زوج مطلقا لما تقدم ان ثبوت الذاتيات ولوازمها
بحسب الوجودين وسلب العوارض وسلب العوارض الخ
سواء كانت عوارض خارجية كالحرارة والبرودة او ذهنية
كالكلية والجزئية او مشتركة بين الخارج والذهن كالزوجية
والفردية فان سلب جميعها عن موضوعها دائم بلا فرق
بين الاعتبارات الثلاثة كما لا يخفى وصدق الخارجية بدونهما
فيما انحصر العنوان والحكم في الخارجية بعض افراده الممكنة نحو كل مركوب
السلطان فرس اذ انحصر في الفرس وصدق الحقيقية بدونهما
فيما كان الموضوع مقدرا محضا والمحمول من عوارض الوجود

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الخارج نحو كل عنقاء يطير وصدق الذهنية بدونهما فيما كان

المحمول من المعقولات الثانية نحو كل انسان ممكن وكذا بين

نقائضها اعني السوالب الجزئية الخارجية والحقيقية والذهنية

لصدق الكل في سلب بعض الانواع عن بعض وسلب العوارض

عن غير موضوعاتها نحو بعض الفرس ليس بانسان او ضاحك

لا في الخارج ولا في الذهن من الاذهان وصدق الخارجية

بدون الحقيقية في سلب عوارض الوجود الخارجي عن

الموضوع المعدوم في الخارج نحو بعض العنقاء ليس بصير اي في

الخارج وبدون الذهنية في سلب عوارض الوجود الذهني

عن موضوعاتها

عن موضوعاتها نحو بعض العنقاء ليس بممكن في الخارج

وصدق الحقيقية بدون الخارجية في مثل بعض المركب

ليس بفرس وبدون الذهنية في مثل بعض العنقاء ليس

بممكن في الخارج وصدق الذهنية بدونهما في سلب عوارض

الوجود الخارجي عن موضوعاتها نحو ليس بعض النار بحارة

في الذهن واما الموجبات الجزئيات في الخارجية اخص مطلقا

من الحقيقية وهو ظاهر مما مر لان الموضوع المقدر الوجود

اعم مطلقا من الموضوع المحقق ففي كل مادة يصدق فيها الموجبة

الجزئية الخارجية يصدق فيها الموجبة الجزئية الحقيقية ولعموم العنوان

والحكم في بعض افراده الممكنة نحو بعض مركوب السلطان فرس

ونقيضاهما بالعكس كما سبق مفصلا وهما

السالبتان الكليتان الخارجية والحقيقية كما سيأتي وان

نقيض كل نوع ما يماثله في النوع ويخالفه في الكيف والكم

وكل من الخارجية والحقيقية اعم من وجه من الذهنية

لصدق الكل في نحو بعض الانسان حيوان وصدقهما بدون

الذهنية في نحو بعض النار حارة وبالعكس في نحو بعض الانسان

ممكن وكذا بين نقيضيهما اعني السالبتين الكليتين

الخارجية والحقيقية متباينة كل من السالبة الكلية الخارجية

والسالبة

والسالبة الكلية الحقيقية اعم من وجه من السالبة الكلية

الذهنية وان بين اولين عموم مطلقا وبين نقيضيهما

اعني السالبة الكلية الذهنية ويظهر ذلك بالامثلة السابقة

في بيان العموم من وجه بين السوالب الجزئية لصدقها

سوالب كليات ايضا في مثال المركب مثلا

كل من السالبة الكلية الخارجية والحقيقية اعم من وجه من السالبة

الكلية الذهنية بتلك الامثلة لصدق الكل في نحو لا شيء من

الفرس بانسان او ضاحك او صدق الخارجية والحقيقية

بدون الذهنية في نحو لا شيء من الانسان او العنقاء بممكن في الخارج

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

وبالعكس فلحوله شيء من النار يجيء ثانية في الذهن فانظر

فصل في العدول والتحصيل الحملية مطلقا ان كان طرفها

ما وجوديين لفظا ومعنى تسمى محصلة نحو الانسان حيوان

وليس بفرس والا فمعدولة الموضوع او المحمول او الطرفين

نحو اللاحي جماد والعقرب لاعالم واللاحي وقد تخص المحصلة

بالموجبة منها وتسمى السالبة بسيطة والفرق بين الموجبة

المعدولة المحمول وبين السالبة البسيطة لفظي ومعنوي

اما اللفظي فبان الغالب في العدول امثال لا وغير

وفي السالبة مثل ليس وتقديم رابطة الايجاب على اداة

السلب

السلب في المعدولة نحو زيد هو ليس بقائم حتى قيل

الايجاب مع انهم اطلقوها هاهنا لان الرابطة في السالبة

اداة السلب فليس فيها الا تاخير رابطة الايجاب عنها كما

لا يخفى وتاخيرها في البسيطة نحو زيد ليس هو بقائم

وبهذا الفرق بين موجبات الشرطيات وسالبتها واما

المعنوي فبان المعدولة حاكمة بوقوع ثبوت المحمول العدمي

وهو رابط السلب والبسيطة حاكمة بلا وقوع المحمول الو

جودي وهو سلب الربط وايضا السالبة البسيطة من

كل نوع من الخارجية والحقيقية والذهنية اعم مطلقا من

الموجبة المعدولة المحمول لان صدق موجبة كل نوع يتوقف

على تحقق الوجود المعتبر مع موضوعه في الواقع بخلاف

سالبته حتى لم يقل يتوقف على وجود الموضوع كما قالوا لاشتمال

المحقق المقام بما يدفع الاوهام من ان ههنا وجودين

احدهما الوجود المعتبر الذي يعتبره الحاكم مع الموضوع وثانيهما

الوجود بمعنى التحقق في نفس الامر وبينهما عموم من وجه اذ لا

يلزم من اعتبار الحاكم وجود الموضوع وجوده في الواقع ولا

من وجوده في الواقع ان يعتبر الحاكم ذلك الوجود معه وقد

يجتمعان فالوجود الاول مشترك بين الموجبة والسالبة

ليلزم

ليلزم التناقض بينهما كما عرفت وليمتاز السالبة الخارجية

عن السالبة الحقيقية والذهنية وبالعكس والوجود الاخر

يتوقف عليه صدق الايجاب دون السلب هو الوجود الثاني

دون الاول فلا تدافع بين قولهم صدق السالبة لا يتوقف

على وجود موضوعها وبين قولهم الحكم في السالبة على الموضوع

الموجود اي المقدر معه الوجود وان لم يتحقق في الواقع

فاعلم ذلك اذ قد تزل الاقدام كثير من الاعلام

فيصدق السالبة البسيطة من الخارجية مع موجبتها

المعدولة المحمول فيما اذا وجد الموضوع في الخارج تحقيقا والكل

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

عنه المحمول فيه نحو كل انسان ليس بفرس او لا فرس وبدونها

فيما عداه سواء امكن الموضوع ولم يوجد في الخارج تحقيقا

نحو لا شئ من العنقا بجسم في الخارج او لم يمكن نحو ليس شريك

الباري تعالى ببصير في الخارج ومن الحقيقية مع موجبتها

المعدولة فيما امكن الموضوع وانفك عنه المحمول على تقدير و

جوده في الخارج نحو العنقا او الفرس ليس بكاتب او لا كاتب

في الخارج وبدونها فيما لم يمكن كما في سلب العوارض الخارجية

عن المحالات نحو لا شئ من الشريك ببصير في الخارج ومن

ومن الذهنية الحقيقية مع موجبتها المعدولة فيما

وجد الموضوع بذاته في الذهن تحقيقا وتقديرا متن

مما له ماهية حقيقية سواء وجد فيه محققا كما في الاربعة المو

جودة في الذهن في هذه الازمنة او مقدرا كما في كنه الواجب

تعالى على تقدير القول بامكان حصوله في الذهن والا لم

يقع ابدا فالمراد من الذات الماهية الحقيقية التي على تقدير

حصولها في الذهن تحصل بلا اختيار الفرض وجودها

الخارجي بخلاف ماهيات المحالات كما تقدم فالمراد من التقدير

ههنا هو الفرض المتعلق بوجوده الذهني الممكن وبالفرض

في قوله بواسطة الفرض المتعلق بوجود الخارجي المحال ولذا

كانا متقابلين ههنا والفك عنه المحمول فيه نحو الاربعة

ليست بفرد او لا فرد في الذهن وبدونها فيما لم يوجد في الذهن

بل انه بواسطة الفرض نحو لا شئ من المحالات ببصير

في الذهن او بموجود في نفسه ومن الذهنية الفرضية

مع موجبتها المعدولة فيما وجد الموضوع في الذهن بواسطة

الفرض والفك عنه المحمول فيه كما في هذا المثال وبدونها

فيما لم يوجد في الذهن اصلا نحو لا شئ من المعدوم

المطلق بمعلوم ولذا قالوا ان المعدوم المطلق ما ليس

له وجود اصلا لا في الخارج ولا في الذهن من الاذهان

فلا يمكن

فلا يوجد شئ في الذهن هذا اذا كان هذا الحكم ايجابا ذهنيا

فرضيا اما اذا كان ايجابا ذهنيا حقيقيا فكما يكذب بهذا الاعتبار

يكذب باعتبار قيد الوجود في الذهن بلا فرض فتامل

واذا سلبته بذلك المعنى كان سالبة ذهنية صادقة

فالوجود المعتبر في موجبة كل نوع منها معتبر في سالبته ايضا

ولذا وقع التناقض بينهما متن اشارة الى دفع ما اوردوا

على قولهم صدق السلب لا يتوقف على وجود الموضوع بخلاف صدق

الايجاب وحاصل الايراد انه لو صدق السلب عند عدم الموضوع لم

يكن بين الموجبة والسالبة تناقض لجواز صدق الايجاب على جميع الافراد

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الموجودة وصدق السلب عن بعض الافراد المعدومة هذا وحاصل الدفع

ان الوجود المعتبر في موجبة كل نوع معتبر في سالبته ايضا فيمتنع انصراف

السلب الى الفرد المعدوم ويتحقق التناقض ولا يلزم توقف صدق

السلب على وجود الموضوع لان الوجود الذى اعتبره الحاكم مع موضوع

السالبة واقع في حيز النفى وصدق النفى لا يتوقف على تحقق القيود الواقعة

في حيزه بخلاف صدق الايجاب فانك اذا قلت ضربت زيدا بالسوط

يتوقف صدقه على حصول ضرب منك وعلى وقوعه على زيد وعلى وجود

السوط واذا قلت ما ضربته بالسوط يصدق ذلك وان لم يكن لك سوط

اصلا كما لا يخفى والوجود المعتبر مع موضوع الخارجية

هو الوجود

هو الوجود الخارجى المحقق وليس في احد الازمنة ومع موضوع

الحقيقية هو الوجود الخارجى المقدر الاعم من المحقق ومن

المفروض الغير المحقق ابدا ومع موضوع الذهنية هو الوجود

الذهنى المحقق وليس في احد الازمنة او المفروض الغير المحقق

فيه ابدا والمراد من الفرد المفروض ما فرض وجوده حال كونه

فردا للعنوان فيدخل الحمار في مركوب السلطان في الحقيقية

والذهنية لا في الخارجية لان الفعل الذى اعتبره الشيخ في عقد

الوضع فعل محقق والواقع في الخارجية متى لم يقل انه محقق

في الخارج في الخارجية لان عقد الوضع في الخارجية لا يجب ان

يكون صدقا خارجيا كعقد الحمل فيها بل قد يكون ذهنيا نحو بعض

الممكن انسان او جسم او جوهر او حار او بارد وكذا الكلام في

الحقيقية كما ان عقد الوضع في الذهنية لا يجب ان يكون ذهنيا

كعقد الحمل فيها بل قد يكون خارجيا نحو كل حار ممكن فاختير الواقع

الاعم من الخارجى والذهنى كنفس الامر وهو اعم منه ومن

الفعل الفرضى في الحقيقية والذهنية فالموجبات الكلية

من الخارجية والحقيقية والذهنية كل منها اعم من وجه من

الاخريين لصدق الكل فيما كان الموضوع موجودا في الخارج

والذهن والمحمول ثابتا له في الوجودين نحو كل انسان حيوان

الفرد ضروريا للذات وقتية نحو كل انسان حيوان وكل

منخسف مظلم متى فجميع الذاتيات ولوازمها ولوازم احد الوجودين مما له دخل ضرورى في وقته ولم يبق هناك الا الوصف

المفارق وهو قسمان قسم ضرورى في وقته للموضوع كما اذا لم

يكن من الافعال الاختيارية وقسم ليس بضرورى في وقته كما

اذا كان من افعال الاختيارى فاذا كان العنوان من القسم

الاول وكان له دخل في الضرورة صدق هناك المعنيان

معا كما في مثال اظلام المنخسف واذا كان من القسم الثانى فان كان

له دخل في الضرورة صدق المعنى الاول دون المعنى الثانى كما في كل كاتب

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

متحركا الاصابع اذ ليس الكتابة ضرورية للكاتب في وقتها فضلا
عن ضرورة التحرك التابع لها والانفصال المعنى الثاني دون الاول
كما في كل كاتب حيوان بالضرورة اذ لا مدخل للكتابة في الحيوانية
وقوله وكل منخسف مظلم الخ ضرورة الانخساف في الاظلام وقت
حيلولة الارض بينه وبين الشمس مبني على زعم الحكماء من كل
واجب تعالى موجبا في افعاله واما على ما ذهب اليه المحققون
وهو الحق من انه تعالى مختار في جميع افعاله فلا ضرورة في شيء منهما
لجواز خلق الانخساف وجواز ازالة الحيلولة كما لا ضرورة للكتابة
في وقتها لكونها فعلا اختياريا يمكن تركه كلا او جزءا في كل آن من
زمانه

زمانه فانظر فيه ما قيل ان الضرورة في وقت الوصف اعم مطلقا من الضرورة
بشرط الوصف مطلقا فتامل + الضرورة فيها في وقت معين
عينه الحاكم من بين اوقات الموضوع فوقتية مطلقة او في وقت
ما لم يعينه وان كان متعينا في نفسه فمنتشرة مطلقة نحو
كل قمر منخسف او ليس بمضيء بالضرورة وقت الحيلولة او في
وقت ما من اوقاته او بعد او امهما ما دام الذات فلا ئمة +
مطلقة كمثال الضرورية مطلقا اي ما دام موجودا او ومعلوما
ولا غير العنوان لئلا يرد عليه دوام السلب عن المعدوم
على نحو ما سبق في الضرورية المطلقة لكن يشكل الامر فيما دام الوصف

فليكن السالبة المشروطة والعرفية في مثل قولنا لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع بالضرورة او بالدوام ما دام كاتبا مو قوفتين
على وجود الموضوع لجميع سوالب المركبات ولا ضرورة فيه بعدان
حصل تمامها على علم الموضوع مثل قولنا لا شيء من المعدوم بطائر
او كاتب ما دام معدوما فتامل + او ما دام الوصف
فعرفية عامة كمثال المشروطة او بفعليتها بمعنى خروجها الى
الفعل في احد الازمنة الثلاثة الجهة الاحكام الغير الز
مانية نحو الله تعالى حي او عالم بالفعل كما ان قوله او في احل
الازمنة الثلاثة لا جهة الاحكام الزمانية الحادثة في الزمان

نحو زيد

نحو زيد قائم بالفعل او فاعل فلا يرد ان في احد الازمنة مستغن
عن قوله ازلا وابدا تامل + او في احد الازمنة ولو ترة
فمطلقة عامة نحو كل انسان متنفس بالفعل او بامكانها
بمعنى سلب الضرورة الذاتية عن جانبها المخالف لها فممكنة
عامة نحو كل انسان كاتب بالامكان العام منتمي ٥
ومما يجب ان يعلم ان قولهم بالامكان في امثال هذه الجملة ان كان
قيدا للنسبة كانت القضية ممكنة وان كان قيدا للمحمول
كانت مطلقة يمكن تحققها في ضمن الضرورية المطلقة لان
نوع الانسان ممكن الكتابة ضروري له في جميع اوقات وجوده

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

وان لم يكن الكتابة بالفعل ضرورية له كالايخفى وهذه

الثمانية البسائط المشهورة واعمها الامكان العام ثم الاطلاق

العام ثم الدوام واخصها الضرورة لكن الضرورة الوصفية

بكل من المعنيين اعم من وجه من الدوام الذاتي وان كان

اخص مطلقا من الدوام الوصفي وكل من الضروريتين الوقتيتين

اعم من وجه من الدوامين واما النسبة بين الضروريتين والدائمتين

فالضرورة بشرط الوصف اعم من وجه من سائر الضروريات وما

في جميع اوقات الذات من الضرورة والدوام اخص مطلقا مما في

بعضها كما ان ما في وقت مخصوص اخص مطلقا مما في مطلق الوقت

وقد

وقد تقيد باللادوام الذاتي المشروطة والعرفية العامتان

فتسميان مشروطة خاصة وعرفية خاصة نحو كل كاتب

متحرك الاصابع بالضرورة او دائما مادام كاتبا لا دائما

بحسب الذات والوقتيتان المطلقتان والمطلقة العامة

فتسمى وقتية ومنتشرة ووجودية لادائمة نحو كل قمر ينخسف

بالضرورة وقت الحيلولة او في وقت ما او بالفعل لا دائما

وقد تقيد المطلقة العامة والممكنة العامة باللاضرورة الذاتية

في الجانب الموافق فتسميان وجودية لاضرورية وممكنة

خاصة نحو كل حيوان متنفس بالفعل او بالامكان العام

لا بالضرورة الذاتية وكثيرا ما يكتفي في الممكنة الخاصة بعبارة اخرى

بان يقال كل حيوان متنفس بالامكان الخاص لان الامكان

الخاص هو سلب الضرورة الذاتية عن طرفي النسبة معا وهذه

السبع مركبات من حكمين بسيطين متوافقين في الموضوع

الحقيقي والمحمول والكمية من الكلية والجزئية متخالفين في

الكيفية من الايجاب والسلب لان اللادوام اشارة الى

مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة موافقتين للبسيطة

المقيدة بهما في الموضوع والمحمول والكمية ومخالفتين في الكيفية

فمتى قيد بهما مع انهما حقا وكان في سائر الكتب للاشارة لان مجرد

اشتمال

اشتمال القضية على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب لا يكفي في كونها

مركبة في عرفهم والا لكانت جميع الاحكام الحصرية قضايا مركبة

عندهم نحو ما جائني الا زيد وليس كذلك بل هي وامثالها بسيطة

عندهم لعدم اتحاد الحكمين المختلفين بالايجاب والسلب فيه

في الموضوع اذ ما ثبت له المجيء هو زيد وما سلب عنه ذلك هو غيره فلا

يتحد ان في الموضوع فيكون القضية المشتملة عليهما بسيطة لا مركبة

بخلاف قولنا كل كاتب متحرك بالفعل لا دائما فان معنى لا دائما لا

شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وحيث اتحد الحكمان فيه

في الموضوع والمحمول والكمية كانت قضية مركبة في عرفهم نعم قيد

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

الموضوع ههنا بالحقيقي للاحتراز عن الموضوع الذكري فان اتحادهما
في الموضوع الذكري غير كاف في المركبة بل لا بد من اتحادهما في الموضوع الحقيقي
والا لصدقت المركبة الجزئية في قولنا بعض الجسم حيوان لا دائما فان
معنى جزئيتها ان بعض الجسم حيوان دائما وبعضه ليس بحيوان دائما
مع ان هذه المركبة الجزئية كاذبة عندهم اذ الحكم في الجزئيتين فيها
على شيء واحد فلو صدقت تلك المركبة لزم ان يوصف جسم بعينه
بالحيوانية في وقت وكان يتصف بها في وقت اخر وهو باطل
كما ستعرفه واعلم ان ههنا موجهات اخر ربما
يحتاج اليها في ابواب التناقض والعكس والانفصال

فان الحينية ان حكم فيها بفعلية النسبة في وقت معين
فتسمى مطلقة وقتية او في وقت ما فمطلقة منتشرة او
في بعض اوقات وصف الموضوع فحينية مطلقة وان
حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية عن الجانب المخالف فتسمى
حينية ممكنة او بسلب الضرورة في وقت معين عنه فممكنة
وقتية او في وقت ما فممكنة دائمة وهذه الست بسائط
غير مشهورة وقد تقيد الحينية المطلقة باللادوام الذاتي
فتسمى حينية لا دائمة وهذه مركبة غير مشهورة
ويمكن مركبات اخر اذ يمكن تقييد ما عدا الضرورية باللا

ضرورة الذاتية وما عدا الدائمتين باللادوام الذاتي كما
امكن تقييد ما عدا المشروطة العامة باللاضرورة الوصفية
وما عدا العامتين باللادوام الوصفي وان يعتبر
جميعها مع انه يمكن تقييد بعض ما عدا العامتين من
البسائط باللادوام الوصفي وان لم يمكن تقييد بعض ما عداهما
الاخر به كالدائمتين لما مر ان الضرورية والدائمة مطلقا
على هما لا يمكن تقييدهما به اذ الضرورة والدوام الذاتيين
اخص من الدوام الوصفي ونقيض الاعم مباين لعين الاخص
فاحمل على هذا اخوات هذه القول وما عدا الوقتية
والمنتشرة

او المنتشرة المطلقة باللاضرورة الوقتية المعينة او
غير المعينة وان لم يعتبر جميعها مع امتناع الخلو فلا
يرد ان الوقتية المطلقة مما عدا المنتشرة المطلقة لا يمكن
تقييدها باللاضرورة الوقتية الغير المعينة ويصح الحمل على منع الجمع او
الخلو فلا يلزم المحذور ايضا بناء على التوجيه السابق
تنبيه الضرورة تطلق عندهم على الضرورة الناشئة عن
ذات الموضوع وهي الوجوب الذاتي الذي هو ان
يكون ذات الموضوع وماهيته ابية عن انفكاك
النسبة بحيث لو فرض الانفكاك انقلبت الماهية ماهية اخرى

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

فسلب الفردية واجب لذات الاربعة والا انقلبت
الماهية واحلا من الافراد دون ثبوت الزوجية
لها اذ لو فرض انفكاك الزوجية لم يلزم الانقلاب
بل غاية ما لزم ان لا يكون موجودة في شيء من الخارج
والذهن ولا امتناع فيه اذ ليس وجود في احدهما
مقتضى ماهيتها فالوجوب بهذا المعنى انما يتحقق في الا
يجاب المتوقف على وجود الموضوع حيث يكون الموضوع
واجب الوجود الله تعالى عالم او حي بالضرورة بخلاف
السلب الغير المتوقف عليه متى فان هذه الصفات لما

كانت

كانت لوازم وجوده الخارجي فلو فرض انتفا ثبوتها له تعالى
يلزم انتفا وجود الملزوم فيلزم انقلاب ماهية الواجب تعالى الى
ماهية ممكنة لان كل ماهية يمكن انفكاك الوجود عنها بوجه
من الوجوه فهي ممكنة فماهية الواجب تعالى آبية عن انفكاك
كل من هذه الصفات فيلزم ثبوتها له تعالى واجبا بالذات بخلاف
ثبوت لوازم الممكنات لها كما عرفت في الاصل ولذا
كان ضرورة سلب الفرسية عن الانسان مثلا وجوبا
ذاتيا اذ لا يكون فرسا بالضرورة سواء وجد في الخارج او
في الذهن او لم يوجد في شيء منهما ولم يكن ضرورة ثبوت نبوته سائر

لوازمه وجوبا ذاتيا وتطلق على الضرورة بشرط المحمول الواقع
نحو زيد قائم بالضرورة بشرط كونه قائما بالفعل متى قوله
بشرط المحمول اي بشرط وجود المحمول في الموجبة وعدمه في السالبة
والمراد من الوجود والعدم ما هو الواقع في وقته اذ لا ضرورة
اليوم في قيام زيد غدا لا في وجوده لعدم وقوعه بعد ولا في عدم
فيه لعدم تحقق وقته الذي هو الغد وبالجملة لا ضرورة في شيء من
طرفي القيام الغير الواقع بعد وان شرط احدهما فالمراد الشرط
الواقع لا مطلق الشرط ولو كان مفروضا ولذا قيل بالواقع
اوليس بقاعد بالضرورة بشرط ان لا يكون قاعدا

بالفعل

بالفعل اذ الممكن بعد تحققه بعلته الموجبة في وقت لا يمكن
ان لا يقع في ذلك الوقت وان فعل اختيارا بالايجاب القاهر
على الفاعل في ذلك الوقت فهو شبيه بالقاعد ضرورة في ذلك
الوقت لا بدونه فالضرورة بشرط المحمول مساوية للفعلية
ضرورات ست الضرورة الناشية عن ذات الموضوع والضرورة
الذاتية اعني الضرورة في جميع الاوقات الذات والضرورة
الوصفية والضرورة الوقتية المعينة والضرورة الوقتية الغير
المعينة والضرورة بشرط المحمول ومطلق الوجوب كمطلق
الضرورة شامل للكل والوجوب الذاتي مختص بالاول والوجوب

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

بالغير بما علاها فان سلب عن الطرف المخالف الضرورة
بحسب الوجوب الذاتي فالامكان ذاتي او مطلق الضرورة فالا
مكان وقوعي ويسمى امكانا بحسب نفس الامر او الضرورة
الذاتية فالامكان عامي او الضرورة الوصفية فالامكان حينئذ
او الضرورة الوقتية المعينة فالامكان وقتي او الضرورة في و
قت ما فالامكان دوامي وكل منهما اما امكان عام كما سبق
واما خاص ان سلب الضرورة المأخوذة في مفهومه عن
الطرفين ويسمى الخاص من العامي امكانا خاصيا ومن
الوقوعي امكانا استقباليا اذ لا يمكن سلب مطلق الضرورة

الشاملة

الشاملة للضرورة بشرط المحمول عن الطرفين الا بالنسبة الى
زمان الاستقبال كقيام زيد وعدم قيامه غدا وهو الامكان
الصرف الخالي عن جميع الضرورات بخلاف البواقي فان احد
طرفيها قد يشتمل على ضرورة ما تبين وقوله الامكان الصرف الخالي
الخ فان قيام زيد غدا مثلا ضرورته في حال الايجاب وهو ظاهر ولا
مكان واقعا بعلته في اليوم او في الماضي ولا في نفسه السلب لان عدم
قيامه في الغد لم يتحقق اليوم وان تحقق عدم قيامه الآن وانما
تحقق شيء من قيامه وعدم قيامه فيه الا اذا جاء الغد فقيامه
في المستقبل ممكن صرف لا ضرورة في شيء من طرفيه بخلاف الامور الواقعة

في الحال او الماضي فانها متحققة في وقتها بالفعل بعللها الموجبة
لها فهي ضرورية واقلها الضرورة بشرط المحمول كذا حققه الشيخ
الرئيس ونقله شارح المطالع وبهذا التقرير ظهر بطلان ما قيل
ان الامكان الوقوعي يستلزم الوقوع وانما يستلزم في الامور الحالية
والماضوية لاستلزام واقلها الضرورة بشرط المحمول وقد
يطلق الامكان على سلب الضرورة الذاتية والوصفية والو
قتية عن الطرفين فقط انما قال اقلها لان الضرورة بشرط
المحمول لما كانت مساوية للفعل كانت اعم من سائر الضروريات
ووجه ان فرد الاعم اسهل واقل مؤونة من وجود فرد الاخص

لان فرد

لان فرد الاعم اكثر وفرد الاخص اقل وانما كانت اعم من الضرورة
في وقت ما لانها كما يتحقق في فعل الفاعل الموجب يتحقق في فعل الفاعل
المختار بخلاف الضرورة في وقت ما فانها لا يتحقق في فعل الفاعل
المختار والا لم يكن الكتابة وغيرها من الافعال الاختيارية ضرورية
واجبة الوقوع في وقتها كما لا يخفى وان وجد ت الضرورة
بشرط المحمول في اصل بها ويسمى امكانا خاصا فصل الشرطية
ان حكم فيها بوجوب اتصال التالي للمقدم او انفصاله عنه
لعلاقة معلومة توجبه كعلية المقدم للتالي في المتصلة
ملحق ترك التضائف مع انه مذكور في كتب الكثيرهم لانه

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

داخل في ماذكر لان المتضائفين معلولا علة واحدة وهي

اتخاذ الولد من نطفة معينة في الابوة والبنوة مثلا

او لنقيضه في المنفصلة او معلولية لاحدهما او معلوليتهما

لعلة واحدة او بسلب ذلك الوجوب سميت المتصلة

لزومية نحو كلما كانت الشمس طالعة يلزم ان يكون النهار

موجودا او لا يلزم ان يكون الليل موجودا والمنفصلة عنادية

نحو لا محالة اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا

او ليس اما ان يكون زوجا او منقسما بمتساويين وان حكم

فيها بالاتفاق الاتصال او الانفصال من غير علاقة تشعر

بها او بسلب ذلك الاتفاق سميتا اتفاقيتين نحو كلما كان

الانسان ناطقا فالفرس صاهل واما ان يكون الانسان مو

جودا واما ان يكون العنقاء موجودا فالمتصلة الاتفاقية

بهذا المعنى ما يحكم فيه باتفاق التالي للمقدم في الصدق المحقق

بالفعل او بسلب ذلك الاتفاق وتسمى اتفاقية خاصة

متى اي يكون صدق التالي متصلا لصدق المقدم اتفاقا بلا علاقة

موجبة لذلك الاتصال والمراد بصدقهما تحقق مضمونهما في الواقع

ولو في احد الازمنة كقولنا اذ طلعت الشمس على الحجر كان اتفاقية

خاصة كالاولى وقد يطلق على المعنى الاعم وهو ما حكم فيه

فيه باتفاق صدق التالي تحقيقا لصدق المقدم فرضا وان لم

يصدق في نفسه او بسلب ذلك الاتفاق وتسمى اتفاقية عامة

كما في قولنا كلما كان الفرس كاتبا فالانسان ناطق ثم

المنفصلة مطلقا ان كانت حاكمة بالانفصال في الصدق

والكذب معا او بسلب ذلك الانفصال سميت منفصلة حقيقية

كما سبق او في الصدق فقط متى قيد فقط قيد الانفصال في

الصدق لا قيد الحكم والا لكان مساويا بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة

الحقيقية اذ لا يلزم من عدم الحكم بالانفصال في الكذب عدم الا

نفصال فيه بخلاف ما اذا كان قيدا للانفصال في الصدق اذ معنى

الانفصال في الصدق فقط عدم الانفصال في فيصير المعنى وان حكم بالا

نفصال في الصدق وعدم الانفصال في الكذب سميت مانعة الجمع و

كذا الكلام في الانفصال في الكذب فقط كما لا يخفى او بسلبه سميت

مانعة الجمع نحو اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا او في الكذب

فقط او بسلبه سميت مانعة الخلو نحو اما ان يكون هذا الشيء لا حجرا

او لا شجرا وقد يطلق الاخيرتان على المعنى الاعم الشامل للمنفصلة

الحقيقية بحذف قيد فقط عنهما ويجري جميع الاقسام الثلثة

في الحملية المرددة المحمول بل مطلق الترديد اذا التريد كما يكون

بين القضايا كما في المنفصلات يكون بين المفردات المحمولة

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

على شيء كما في الحمليات المرددة المحمول وفي التقسيمات وغير المحولة

كما في سائر القيود والكل لا يخلو عن احدها في الاغلب متن

وانما قال في الاغلب لانه قد يخلو عنها كما في قول اهل المعاني تقديم المسند لكذا

او لكذا اذ ليس بين النكتتين منع جمع لما قالوا لا تزاحم بين النكات

فيجوز ان يكون التقديم لكليهما او للثلثة ولا منع خلو لانهم لم يقصدوا

الانحصار فيما ذكروه بطريق الترديد ✝ وقد يكون كل من المنفصلات

ذات اجزاء ثلثة فصاعدا نحو العدد اما زائد او ناقص او مساو

بخلاف المتصلات متن قوله من المنفصلات الخ في تقريره كلا

الثلاثة لا يرد ما قيل ان المنفصلة الحقيقية لا يجوز ان

تتركب

تتركب اكثر من جزئين والا لم يكن بين كل جزئين منها انفصال في الصدق

والكذب معا وحاصل الرد انه لا يجب فيها وجود الانفصال الحقيقي

بين كل جزئين بل يكفي وجوده بين مجموع اجزائه الثلثة او الاربعة

كما في المثال المذكور فان العدد الواحد لا يخلو عن مجموع الاقسام الثلثة

وان خلا اثنين منها قوله العدد اما الخ اي العدد بالنسبة الى ما يجمع

من الكسور التسعة اما ناقص كالاربعة فان نصفها اثنان وربعها

واحد ومجموعهما ثلثة وهو ناقص عن الاربعة او زائد كاثني عشر فان نصفها

ستة وثلثها اربعة وربعها ثلثة وسدسها اثنان والمجموع خمسة عشر

فهو زائد على اثني عشر او مساو لها كالستة فان نصفها ثلثة وثلثها اثنان

وسدسها واحد والمجموع ستة ايضا وليس المراد ان العدد الواحد بالنسبة

الى عدد آخر اما زائد عليه او ناقص عنه او مساو له كما ظن فانه غفلة عن

اصطلاح اهل الحساب والمثال مبني عليه ✝ ثم الحكم في الشرطية مطلقا

ان كان في نفسها كلية اما موجبة وسور ها في المتصلة على جميع الازمان والاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت ممتنعة

نحو كلما ومهما ومتى وفي المنفصلات نحو دائما والبتة و

اما سالبة وسورها فيهما نحو ليس البتة ودائما ليس او

على بعضها المطلق فجزئية اما موجبة وسورها فيهما نحو قد

يكون واما سالبة وسورها فيهما نحو قد لا يكون او على بعضها

المعين فشخصية نحو ان جئتني الآن اذا حلت الشمس بنقطة الحمل في السنة

الآتية

الآتية كان كذا والا فمهملة كالمتصلة بلفظ ان واذا او

لو بدون تعيين الوضع لانها الاهمال هناك فيجري

فيها المحصورات الاربع وما في حكمها ايضا لكن فيها باعتبار

ازمان المحكوم عليه واوضاعه وفي الحمليات باعتبار

افراده وانما تصدق الموجبة الكلية من المتصلة فيما

كان التالي مساويا للمقدم او اعم منه مطلقا ومن مانعة

الجمع فيما كان بينهما تباين كلي ومن مانعة الخلو فيما كان

بين نقيضيهما تباين كلي والسالبة الجزئية من كل نوع

منها تصدق في مادة لم تصدق فيها الموجبة الكلية وانما

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

تصدق السالبة الكلية من المنفصلة فيما كان بينهما تباين

كلي ومن مانعة الجمع فيما كان بينهما مساواة ومن مانعة

الخلو فيما كان بين نقيضيهما مساواة والموجبة

الجزئية من كل نوع منها تصدق في المواد التي تكذب فيها السالبة

الكلية ولما كانت الشرطية في الاصل قضيتان اما حمليتان

كالامثلة المنقولة او متصلتان نحو كلما ثبت انه كلما كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود يلزم انه كلما لم يكن النهار موجودا

لم يكن الشمس طالعة او منفصلتان نحو كلما ثبت انه دائما اما ان

يكون هذا العدد زوجا او فردا يلزم انه دائما اما ان يكون

منقسما

منقسما بمتساويين او لا يكون او مختلفان فهذه ستة

اقسام الآن ادوات الاتصال والانفصال اخرجتهما عن حد

القضية بالفعل وهما ايضا اما صادقتان نحو كلما كان زيد

انسانا كان حيوانا او كاذبتان نحو كلما كان زيد فرسا كان

ساهلا او مختلفتان بان المقدم كاذبا والتالي صادقا

نحو كلما كان زيد فرسا كان حيوانا او بالعكس الآخر

مستو الكن الموجبة الكلية من المتصلة اللزومية لا تصدق

في الرابع بل مختصة بالثلاثة الاول ومن لكن الموجبة الكلية

من المتصلة اللزومية اقول هذا ما قالوا لكن جريان الاحتمال

الاربعة في الموجبة الجزئية منها واختصاص الموجبة الكلية بالثلاثة

الاول كلام ظاهري والتحقيق ان مطلق الموجبة منها كلية كانت

او جزئية مختصة بالصادقتين كما يطلع عليه من ان التالي في قولك

كلما كان زيد فرسا كان حيوانا مقيد بكونه حيوانا في ضمن الفرسية

لا مطلق الحيوانية والا لم ينعكس هذه الموجبة الكلية الى موجبة جزئية

القائلة بانه قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان فرسا لانه انما يكون

فرسا اذا كان حيوانا في ضمن فرسية لا اذا كان حيوانا في ضمن الانسانية

ولو فرض زيد حيوانا في ضمن الفرسية مثلا والاوضاع الممتنعة الاجتماع مع

كونه حيوانا فلو لم يقيد التالي بل اطلق كان اللزوم على بعض الاوضاع

الممتنعة

الممتنعة لا لكونه المعتبرة في الكلية والجزئية وان قيل يكون التالي كاذبا

كالمقدم كما لا يخفى قوله لا تصدق في الرابع اي لا تصدق فيما

كان المقدم صادقا والتالي كاذبا بالامتناع ان يستلزم الصادق

الكاذب والا لزم كذب الصادق وصدق الكاذب اما كذب

الصادق فلان اللازم كاذب وكذب اللازم يستلزم كذب

الملزوم واما صدق الكاذب فلان الملزوم فيها صادق

وصدق الملزوم مستلزم لصدق اللازم قوله مختصة بالصادقتين

الخ ان كانت اتفاقية خاصة او بتالي صادق سواء كان المقدم صادقا

او كاذبا او لا كانت اتفاقية عامة كان مطلق الاتفاقية

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الموجبة الكلية او الجزئية منها مختصة بالصادقتين او بتالٍ
صادق ومطلق الموجبة كلية كانت او جزئية عنادية كانت
او اتفاقية من المنفصلة الحقيقية مختصة بالمختلفتين و
من مانعة الجمع مختصة بغير الصادقتين ومن مانعة الخلو بغير
الكاذبتين متن لان ما لا يجتمعان في الصدق عنادا او اتفاقا
اما ان يكونا كاذبتين او يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة
كما ان ما لا يجتمعان في الكذب عنادا او اتفاقا اما ان يكونا صادقتين
او يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة واما طرفاها
كل في الحملية والمعدولة اما موجبتان كما سبق او سالبتان نحو
كلما

كلما لم يكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا او مختلفتان نحو
كلما كانت الشمس طالعة لم يكن الليل موجودا ولا عبرة في ايجاب
الشرطية وسلبها بايجاب الاطراف وسلبها ايضا بل بوقوع الاتصال
والانفصال ولا وقوعهما فالحكم بلزوم السلب ايجاب وبسلب
اللزوم سلب وقد اشير الى الفرق اللفظي بتقديم اداة على اداة
السلب
الشرطية في السالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود
متن لم يقل وتاخيرها في الموجبة لان دلالة التقديم على السلب كلية دون
دلالة التاخير على الايجاب فان الشرطية المتصلة قد تكون سالبة مع التاخير
كما في قولنا اذا كانت الشمس لا يلزم ان يكون الليل موجودا فقولنا اذا جا

زيد لم يجيء عمرو يحتمل ان يكون موجبة ان كان بمعنى يلزم ان لا يجيء عمرو
وان كان سالبة ان كان هو بمعنى لا يلزم ان يجيء عمرو فتامل
تنبيه كل حكمين لا يلزم من فرض اجتماعهما في الواقع محال بينهما
لزوم جزئي على بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع معه بهو وضع وجود
مع الاخر متن اما بان يقتضيهما علة واحدة او بان يكون بين
عليتهما اقتضاء بوجه لان ذات كل منهما لا يابى عن مثل هذا الوضع
فلا يرد ان غاية هذا الوضع المقارنة بينهما لا اللزوم بناء على ان مطلق
اللزوم مفسر عندهم بامتناع الانفكاك وان لم يجتمعا في
الواقع اصلا كوجود الانسان ووجود العنقا فلا تصدق هناك
السالبة

السالبة الكلية من اللزومية وان صدقت من الاتفاقية و
كل حكمين لا يلزم من فرض انفكاك احدهما عن الاخر محال
فليس بينهما لزوم كلي وان لم ينفك احدهما عن الاخر اصلا
كناطقية الانسان وناهقية الحمار لجواز الانفكاك على بعض
الاوضاع الممكنة وهو وضع وجوده بدون الاخر متن
مبني ايضا على جواز ان لا يكون بينهما ولا بين عليتهما اقتضاء بوجه
فان ذات كل منهما لا يابى عنه ايضا فيمكن اجتماع هذا الوضع مع كل
منهما فلا يرد مثل ذلك عليه ايضا قوله فلا يصدق هناك السالبة
الكلية الى اخره لان صحة تلك السالبة ان يوجد لزوم على شيء من

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الاوضاع الممكنة وقد وجد على بعضها فلا تصدق

هناك الموجبة الكلية من اللزومية وان صدقت من الا

تفاقية وكذا الكلام في العنادية الكلية والجزئية متن

يعني لا حكمين يمكن انفصال احدهما عن الآخر في الصدق فبينهما عناد

جزئي على بعض الاوضاع الممكنة بوضع تحقق احدهما بدون الآخر

وان دام عدم الانفصال بينهما كناطقية الانسان وصاهلية الفرس

فلا يصدق هناك السالبة الكلية العنادية مانعة الجمع وان صدقت

من الاتفاقية وكل حكمين يمكن انفصال احدهما عن الآخر في الصدق فليس

بينهما عناد كلي في الصدق وان دام الانفصال بينهما كوجود الانسان

ووجود

ووجود العنقا فلا يصدق هناك الموجبة الكلية العنادية مانعة

الجمع وان صدقت منها الاتفاقية وكذا الكلام في الانفصال في الكذب في

مانعة الخلو ويتضح من المجموع حال المنفصلة الحقيقية العنادية

وما قال الكاتبي من ان بين كل شيئين هما النقيضين لزوما

جزئيا يبرهن على من الشكل الثالث بان يقال كلما تحقق النقيضان

تحقق احدهما وكلما تحقق النقيضان تحقق الآخر متن

اعلم ان نتيجة هذا الدليل اما لازمة له او لا وان كان الاول يلزم الملازمة

الجزئية بين النقيضين وهو يستلزم ان لا يصدق ثم سالبة كلية لزومية اصلا

وهو باطل وان كان الثاني فاما ان لا ينتج الشكل الثالث واما ان لا يستلزم

الكل الجزء وكلاهما باطلان فلا بد من القدح في هذا الدليل وبه اشار

فسفسطة

فقد يلزم اذا تحقق احد النقيضين تحقق النقيض الآخر

فسفسطة لان الاصغر والاكبر ان قيل بقيد وحده فكل

المقدمتان وان قيل بقيد مع الآخر في ضمن المجموع صحتا

متن قوله فسفسطة لكن بما ذكره ثبت ما ادعيناه من الكليتين

المذكورتين قبل هذه وصحت النتيجة لكن اللازم حينئذ يكون

اذا تحقق احد النقيضين مع الآخر يحقق الآخر معه وهو غير المطلوب

متن المطلوب اثبات اللزوم الجزئي بين النقيضين بمعنى ان احدهما

في بعض اوضاعه الممكنة يستلزم الآخر كما هو مقتضى الاستدلال

بالشكل

بالشكل الثالث ومن البين ان انما يستلزم على وضع تحققه مع الآخر وذلك

الوضع ليس من اوضاعه الممكنة الاجتماع معه فلا يصدق هناك موجبة

جزئية لزومية اذ الحكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة كما ان الحكم في الكلية

على جميع الاوضاع الممكنة والا لم يصدق حكم كلي لزومي موجبا كان او سالبا

بخلاف ما اذا قيل بالقيد الثاني فان تحققه مع الآخر لا يكون من اوضاع

المقدم الممكن بل بفرض المقدم المحال ولا شك في استلزامه للآخر جزئيا بل

كليا وهذا فان قلت لعل مراد الكاتبي ما ذكرتم قلت كلامه في النقيضين كما

انه اعتبار في ضمن مع الآخر كذلك بدون ذلك الفرض هو شيء وايضا ثبت

بالشكل الثالث هو اللزوم الجزئي بينهما بالاعتبار الاول لا بالاعتبار الثاني

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

فلا يثبت اللزوم الجزئي بين كل شيئين كما ادعاه فلا يتم التقريب من وجه آخر

كما لا يخفى ✝ وكذا اذا لم يقيد بقيد لان المقيد يستلزم المطلق

فصل قال اذا الفرض المطلق الى القيد الثاني انهما مقيدان بقيد

والا لبطل انعكاس الموجبة الكلية اللزومية الى الموجبة الجزئية

اللزومية ويستفيح فصل في التناقض هو اختلاف القضيتين

بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته امتناع صدقهما معا

وكذبهما معا ويشترط التناقض في الكل باتحاد القضيتين

في المحكوم عليه المذكور والمحكوم به وقيودهما الملحوظة بلا حالة

واختلافهما في الكيف والجهة وفي المحصورات معهما باختلافهما

في كمية

في كمية المحكوم عليه لكذب الكليتين وصدق الجزئيتين

معا فيما كان الموضوع او المقدم اعم نحو كل حيوان انسان

ولا شيء من الحيوان بانسان وبعض الحيوان انسان و

بعضه ليس بانسان ونحو كلما كانت الارض مضيئة فالشمس

طالعة وليس دائما اذا كانت مضيئة فالشمس طالعة و

قد يكون اذا كانت مضيئة كانت طالعة وقد لا يكون فالمناقض

للموجبة المخصوصة هو السالبة المخصوصة وبالعكس وللموجبة

الكلية هو السالبة الجزئية وللسالبة الكلية هو الموجبة الجزئية

حاشية قوله هو السالبة الجزئية قد اشتهر الا ان مرادهم من السالبة الجزئية

٩٤

ههنا اعم من رفع الايجاب الكلي الذي هو نقيض الحقيقي للايجاب الكلي

كما لا يخفى ✝ ولما يجب الجهة في المناقض للضرورية هو الممكنة

العامة المخالفة لها في الكيف وللدائمة هو المطلقة العامة و

للمشروطة العامة هو الحينية الممكنة وللعرفية العامة هو

الحينية المطلقة وللوقتية المطلقة هو الممكنة الوقتية

وللمنتشرة المطلقة هو الممكنة الدائمة حاشية قوله هو الممكنة

العامة المخالفة اه لا يخفى ان قيد المخالفة في الكيف مستغنى عنه في

تعريف التناقض لكنه لدفع توهم ان الممكنة العامة اعم الموجهات

فكيف يكون نقيضها مباينا للضرورية وحاصل الدفع ان الاعم

هو الممكنة

هو الممكنة العامة الموافقة للضرورية في الكيف والنقيض هو الممكنة العامة

المخالفة لها في الكيف والدائمة هو المطلقة العامة الاعم من الدائمة ✝

واما تناقض المركبات فهو المفهوم المردد بين نقيضي جزئيها

فنقيض قولك كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام

كاتبا لا دائما اما قولك اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع

بالامكان الحيني واما بعض الكاتب متحرك الاصابع بالدوام

الذاتي ويسهل ذلك بعد تحقيق تناقض البسائط على ما سبق

لكن التردد في تناقض المركبات الجزئية بالنسبة الى كل فرد

فرد بمعنى كل فرد لا يخلو عن حكمي نقيضيهما على ان يكون حملية

٩٥

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

كلية هي قضية المحمول الا بالنسبة الى نفس النقيضين القضيتين الكليتين

على ان يلزم منفصلة مانعة الخلو كما في تقايض المركبات الكلية

لان تلك المنفصلة كاذبة مع الجزئية المركبة فيما كان المحمول

ثابتا للبعض الافراد دائما مسلوبا عن البعض الآخر دائما كما في

بعض الجسم حيوان بالفعل لا دائما فتأمل قوله كما في بعض تقايض المركبات

فلا منافاة بينهما وكذا الكلام في ان نقيض الكلية التي انما اعتبر في تقايضهما

ان تلزم منفصلة مانعة الخلو لا مانعة الجمع ولا المنفصلة الحقيقية لان صدق

المركبة لصدق كل من الجزئيين وكذلك كذبهما بكذب احد الجزئيين او كليهما اذ

كان بكذب احدهما كان احد جزئي النقيض اعني المنفصلة صادقا والآخر كاذبا

لاحالة

بلا محالة واذا كان يكذبهما معا كان كلا جزئي النقيض صادقين معا فلا

بل ان يلزم الحكم في النقيض على وجه يحتمل صدق احد الجزئيين وصدق كليهما

ليوجد التمانع اللازم بين المركبة ونقيضها والحكم على ذلك الوجه لا يكون الا

بان يلزم تلك المنفصلة مانعة الخلو بالمعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقية

تأمل وهو كاذب مع كذب قولنا اما الا شيء من الجسم

بحيوان دائما واما كل جسم حيوان دائما فتأمل قوله وهو كاذب

لما عرفت ان حكمي المركبة متحد ان في الموضوع فهذه المركبة تدل على ان بعض

الجسم حيوان في وقت دون وقت واخر ولا يخفى كذبه لان بعض الجسم حيوان

دائما والبعض الآخر ليس بحيوان دائما وليس هناك فرد يتصف بالحيوانية تارة

وبعد مهما اخرى ليصدق المركبة الجزئية وانما يتصور ذلك فيما كان

المحمول عرضا مفارقا كالقيام والقعود وغيرهما الخ ليصدق الجزئيتان القا

تلتان بان بعض الجسم حيوان دائما وبعضه ليس بحيوان دائما لعدم اتحادهما

في الموضوع الحقيقي وان اتحد تا في الموضوع الذكري لكن ليس جزء المركبة الجزئية

مطلق الجزئيتين بل الجزئيتان المتحدتان في الموضوع الحقيقي كما هو تحقيقه فقيل

الحكم عليه بالادوام كما لا يخفى فتأمل بخلاف تلك الحملية المرددة

المحمول اذ كل جسم لا يخلو عن دوام الحيوانية او دوام اللاحيوانية

بان يقال كل جسم اما حيوان دائما او ليس بحيوان دائما

فهي صادقة مع كذب الاصل ونقيض كل نوع من الخارجية و

الحقيقية والذهنية مرادف له في ذلك النوع ومخالف له

في الكيف

في الكيف والكم كما ان نقيض الشرطية موافق لها في الجنس من

الاتصال والانفصال متن قوله بخلاف تلك الحملية المرددة المحمول

الخ فان المفهوم المردد بين الحيوانية اللازمة وبين سلبها اللازم اذا حكم

على كل فرد من الجسم بمعنى ان كل فرد لا يخلو عن احدهما كما هو مدلول تلك الحملية

كان ذلك الحكم صادقا سواء كان كل جسم حيوانا دائما او لا حيوانا دائما او

كان بعضه دائما والبعض الآخر لا حيوانا دائما فيصدق النقيض بهذا

المعنى الشامل للاحتمالات الثلاثة مع كذب الاصل وانما يصدق الاصل لو قيل

بالادوام فيما كان المحمول عرضا مفارقا نحو بعض الانسان كاتب بالفعل لا دائما

وح يكون النقيض بهذا المعنى لاحتمال الدوام في جزئية اذ لو صدق لوقع

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

احد الاحتمالات الثلثة اما كل كل انسان كاتبا دائما او لا شئ من الانسان بكاتب

دائما او كل بعضه كاتبا دائما والبعض الاخر ليس بكاتب دائما والكل باطل

وبتفصيل ما ذكرنا ان لاخذ نقيض المركبة الجزئية طريقا آخر هو جعل المنفصلة

ذات اجزاء ثلثة بان يقال في المثال المذكور اما لا شئ من الجسم بحيوان دائما

او كل جسم حيوان دائما او بعضه حيوان دائما والبعض الآخر ليس بحيوان

دائما وظهر ايضا ان المراد من الحكمين الذين وقع الترديد بينهما الحكمان

المكيفان بكيفية نقيض الجزئين من الاصل لا مطلق الحكمين

في النوع من اللزوم والعناد والاتفاق ويخالفها في الكيف

والكم جميع ذلك بناء على ان نقيض كل شئ في الحقيقة رفعه

وان الملحوظ مجازا على ما يساوي النقيض الحقيقي ولذا جعلوا

الاطلاق العام نقيضا للدوام الذاتي مع ان نقيضه الحقيقي

رفع الدوام وقد يطلق التنافي على اختلاف المفهومين المفردين

على وجه التحصيل بحيث لا يصدقان معا على شئ واحد ولا

يرتفعان معا عن موجود في طرف الثبوت وان جاز ارتفاعهما عن المعدوم فيه كالانسان واللاانسان فكل منهما

نقيض للآخر كما سبق في باب الكليات واما النقيضان بالمعنى الاول

فلا يجتمعان ولا يرتفعان لا عن موضوع موجود ولا عن

موضوع معدوم **فصل في العكس المستوي** وهو تبديل كل من طرفي

جزئي القضية بالآخر مع بقاء الكيف والصدق في جميع المواد وقد

يطلق على اخص القضايا اللازمة للاصل الحاصلة بالتبديل ولا

اعتبار بعكس المنفصلات لعدم امتياز جزئيها عن الآخر بالطبع ولا

فائدة في عكس الاتفاقيات فالمعتبر المفيد ليس الا عكس الحمليات و

المتصلات اللزومية فالموجبة كلية كانت او جزئية لا تنعكس الى

موجبة كلية لصدق الاصل بدونها فيما كان المحمول او التالي

اعم نحو كل انسان حيوان وكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

ولا يصدق عكسهما الكلي بل الموجبة جزئية فقط في الحمليتين

والعامتين تنعكسان الى حينية مطلقة فاذا قلت كل انسان

او بعضه حيوان باحدى الجهات الاربع من الضرورة والدوام

ما دام الذات او ما دام الوصف ينعكس الى قولنا بعض الحيوان

انسان بالفعل حين هو حيوان ومن الخاصتين الى حينية

لا دائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين والمطلقة العامة

الى مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على مذهب الشيخ في تحقيق الوجع

متن قوله وقد يطلق على اخص القضايا الخ وانما قال اخص القضايا

لان السالبة الكلية مثلا لها من القضايا الحاصلة بالتبديل اللوازم

عديدة هي السالبة الكلية كنفسها والسالبة الجزئية وعكسها في عرفهم

انما هو السالبة الكلية التي هي اخص من السالبة الجزئية وكذا الكلام في القضايا

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

المنعكسة توازيهم علاوة حاصلة بالتبلاء عم منه علو منها الجنب الجهة

مثلا قولنا كل انسان حيوان بالضرورة يستلزم قولنا بعض الحيوان انسان

سواء كان حينية مطلقة او مطلقة عامة او ممكنة عامة وعكس عرفهم

هو الحينية المطلقة لا المطلقة العامة والا الممكنة العامة اللتين كل

منهما اعم مطلقا من الحينية وقس عليه البواقي قوله على مذهب الشيخ في عقد

الوضع الخ وفيه اشارة الى انعكاسهما على مذهب الفارابي في عقد الوضع و

انعكاس الممكنة العامة الى نفسها وانعكاس السالبة الضرورية الى

نفسها متلازمان وان الممكنة تنتج في صغرى الشكل الاول على مذهب

الفارابي فلا وجه لتوقف الكاتبي في هذه الامور كما لا يخفى

والسالبة

والسالبة الكلية تنعكس الى نفسها من الاثنتين الدائمة كلية ومن

العامتين العرفية عامة كلية ومن الخاصتين العرفية عامة

مقيدة باللادوام الذاتي في البعض ومنه هي القضايا الست

المنعكسة السوالب ولا عكس للبواقي التسع والسالبة الجزئية لا

عكس لها الا في الخاصتين تنعكس فيهما الى العرفية الخاصة الموافقة

لهما في الكيف والكم وانعكاس القضايا الى عكوسها على سبيل

او عكس نقيض ثابت بالخلف وبيان بضم نقيض العكس الى الاصل

لينتظم قياس منتج لمنافي الاصل وعلى انعكاسها رأسا او الى ما

هو اخص من عكوسها ثابت بالتخلف في بعض المواد فان قلت

فلا عكس للموجبة المتصلة الجزئية لصدق الاصل بدون العكس

في قولنا كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما مع عدم تقدير قيد

تحقق احدهما مع الآخر يصدق عكسه الجزئي لكن ذلك التقدير

من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع ذلك المقدم الممكن قلت

لما كان تالي الاصل مقيدا مع الآخر في ضمن المجموع كان فرض

كان ذلك التقدير من اجزاء المقدم المحال لا من الاوضاع

الممتنعة الاجتماع مع المقدم الممكن فلا اشكال متن قوله

كان ذلك التقدير المستفاد من قيد مع الآخر هو كون ذلك التحقق مع

تحقق النقيض الآخر فلا يتجه عليه ان ذلك التقدير عين المقدم المحال

لا من اجزائه

لا من اجزائه قال لما كان معنى العكس مستويا كان

او عكس نقيض لازما للاصل فمتى انعكس الاعم من شيئين منه

القضايا انعكس الاخص منهما ايضا ومهما لم ينعكس الاخص لم

ينعكس الاعم فصل في عكس النقيض وهو عند القدماء جعل

نقيض المحكوم به محكوما عليه ونقيض المحكوم عليه محكوما به

مع بقاء الصدق والكيف وحكم الموجبات من الحمليات والشرطيات

ههنا حكم السوالب في العكس المستوي وبالعكس متن

قوله وبالعكس اي حكم السوالب ههنا حكم الموجبات في العكس المستوي

فالموجبة الكلية تنعكس الى نفسها فقولك كل انسان حيوان

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ينعكس الى قولنا كل لا حيوان هو لا انسان ولا عكس للموجبة الجزئية

الا في الخاصتين تنعكس فيهما الى عرفية عامة جزئية والسالبة

كلية كانت او جزئية تنعكس الى سالبة جزئية على التفصيل المذكور

وعند المتاخرين هو جعل النقيض المحكوم به محكوما عليه وعين

المحكوم عليه محكوما به مع بقاء الصدق دون الكيف فيقال

عكس قولك كل انسان حيوان قولك لا شيء من اللاحيوان

بانسان هذا قوله على التفصيل المذكور في انعكاس كل موجبة الى

اخرى حيث قلنا من الدائمتين والعامتين الى حينية مطلقة الى آخره

وحكم الموجبات ههنا في حكم السوالب في العكس المستوي

لكن

لكن بدون العكس في الموجبات ان منعكسة الى ما انعكست اليه

العكس واما السوالب فكلية كانت او جزئية تنعكس الى موجبة جزئية

من الخاصتين الى حينية لادائمة ومن الوقتيتين والوجوديتين

الى مطلقة عامة والشرطية الموجبة الكلية تنعكس الى سالبة

كلية متن قوله والشرطية الخ وتوقف الكاتبي في انعكاسها مبني على زعم

اللزوم الجزئي بين النقيضين وقد عرفت فساده ولا عكس للبواقي

من الحمليات والشرطيات متن قوله ولا عكس الخ اعلم انه ينعكس الموجبة

الجزئية الشرطية ههنا الى نفسها لصدق الاصل بدون العكس في قولنا

قد يكون اذا كانت الارض حقيقية يلزم ان لا تطلع الشمس فانه صادق

كذب قولنا قد لا يلزم لطلوع الشمس وجود النهار الباب الرابع

في صور الادلة والحجج الدليل قول مؤلف من قضيتين فصاعدا

يكتسب منه التصديق به التصديق بقضية اخرى وهي في الادعاء

ظاهر سواء كان له استلزام كلي لتلك القضية بالذات او بواسطة

مقدمة اجنبية او غريبة او لم يكن متن قوله وهي في الادعاء

اي هذا القيل للادخال الادلة الفاسدة مادة او صورة مع علم

العلم بفسادها وقوله ظاهر للادخال المغالطات التي علم المستدل

فسادها وقصد بها تغليط الخصم بل للادخال القياس الشعري

لان الشاعر كالمغالط يدعي في الظاهر تحصيل التصديق بما اورده و

والحق

والحق انه ليس بدليل حقيقة بل مجاز فلا بأس في خروجه عن التعريف بل

يجب فتامل وسواء كانت تلك القضية يقينية كما في البرهان او ظنية

في الامارات او غيرهما كما في السفسطة وتلك القضية المكتسبة

تسمى مطلوبا او مدعى ونتيجة له وقد تطلق النتيجة على اخص

القضايا اللازمة له والقضية التي يتوقف صحة على اصل نتيجة

مقدمة له سواء كانت جزءا منه كالصغرى والكبرى او خارجة عنه

كالمقدمة الاجنبية والغريبة وكالحكم الضمني بايجاب صغرى الشكل

الاول وكلية كبراه ونحوهما متن قوله وقد يطلق النتيجة على ما كان

في باب المختلطات حيث قالوا النتيجة تابعة للصغرى او الكبرى وثم

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

تقتصر على اطلاقها على اخص القضايا باللازمة كما اقتصر في اطلاق العكس

اذ لم يستنتج اعمها منه دليل استلزام الاخص لخلاف العكس فتدبر

وقد يختص المقدمة بالقضايا بالاجزاء وقد تطوى بعضها لظهور

بها او يشار اليها بلفظ وصحة الدليل مشروطة بصحة مادته و

صورته معا قوله او يشار اليها بلفظ كالقيودات المشيرة اليها

وكلفظة اذا الدالة على وقوع المقدم ولفظة لو الدالة على انتفاء التالي

ولذا يكفي في الاقيسة الاستثنائية بشرطية واحدة كما في قوله تعالى

لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اكتفاء عن الرفع بدلالة اداة

الشرط على الانتفاء لانتفاء الاول لانتفاء الثاني في مقام الاستدلال

فاعلم

فاعلم اما صحة الصورة فبان تكون منتجة لشرائط

نذكرها بعد واما صحة المادة فبان تكون صادقة ومناسبة

للمطلوب بحيث يستفاد من العلم بها والصورة الصحيحة الى

العلم بالمطلوب فلا يصح المادة الغير المرتبطة كزوجية الاربعة

بالنسبة الى حدوث العالم ولا المادة التي لا يمكن ان تعلم

العلم المناسب للمطلب كالمقدمة الظنية في البرهان اذ لا

يكتسب اليقين الا من اليقيني ولا المادة التي لا تعلم قبل المطلوب

سواء علمت معه كالمادة التي تدور عليه دورا معيا كما في

الاستدلال باحد المتضايفين على الآخر حتى قوله في الاستدلال

باحد المتضايفين على الآخر لانهما متكافئان ذهنا وخارجا فلا

يعلم احدهما قبل الآخر علما تصوريا او تصديقيا وانما يعلمان معا

وقد صرح الشريف المحقق بعدم صحة هذا الاستدلال في بعض كتبه

فتامل او علمت بعده كمواد الادلة المشتملة على

المصادرة بلا دور باطل حتى قوله كمواد الادلة التي الخ

مبني على ان المصادرة توقف الدليل على المدعى فيكون العلم بالدليل

متاخرا عن العلم بالمدعى فبطلان تلك الادلة لفقدان الشرط

لاستلزامها الدور الباطل كما وهم لان مجرد توقف العلم بالدليل على

العلم بالمطلوب مبطل له سواء انعكس التوقف من جانب المطلوب كما اذا لم

دليل

دليل المطلوب حينئذ ذلك الدليل وهو الدور الباطل او لم ينعكس كما اذا

كان له دليل آخر صحيح ولا دور فيه وهو ظاهر او لم يعلما

اصلا كمواد الادلة التي تدور عليه دورا باطلا اذ العلم الكاسب

عليه يجب تقدمها على المعلوم المكتسب فالدليل اربعة اقسام

قسم مستلزم للنتيجة بالذات وهو القياس وسيجيء تفصيله و

قسم مستلزم بواسطة صدق المقدمة الاجنبية هي مقدمة خارجة

عن الدليل غير لازمة لاحدى القضايا المأخوذة فيه وذلك

مادة كما في القياس المساواة كقولنا الدرة في الحقة والحقة في البيت

فالدرة في البيت بواسطة صدق ان ظرف الظرف ظرف في الخارجية

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

وكاف الادلة المنتجة [illegible] غير موافقة للمطلوب في الاطراف كقولنا
كل انسان جسم لانه حيوان وكل حيوان حساس فانه انما
يستلزم المدعى بواسطة صدق قولنا كل حساس جسم متن قوله
ظرف في الخارجية متعلق بالصدق وقيد به للاشارة الى ان تلك المقدمة
غير صادقة فيما كان بعض الظروف هذا كما في قولنا اجتماع النقيضين
موجود في الذهن والذهن موجود في الخارج فانهما صادقتان مع كذب
النتيجة وقد تكذب المقدمة المشتملة على الاكبر كما اذا سيق
هذا الدليل لدعوى ان كل انسان روحي كما تكذب في قياس المساواة
نحو اجتماع النقيضين في الذهن والذهن في الخارج وقسم يستلزم

بواسطة المقدمة الغريبة هي مقدمة خارجة عن الدليل لازمة في
كل مادة لاجل القضايا المأخوذة فيه غير موافقة لها في الاطراف
وهو الادلة المستلزمة بواسطة عكس النقيض نحو كل انسان جسم لانه
حيوان وكل لا جسم هو لا حيوان متن قوله هي مقدمة خارجة
عنه اه احترز بقيد الخروج عن الاجزاء مثل الصغرى والكبرى و
بقيد اللزوم في كل مادة عن المقدمة الاجنبية وبقيد عدم موافقتها
للقضايا في الاطراف عن العكس المستوي الموافق للاصل في الموضوع و
المحمول والمقدمة والتالي فان شيئا منها ليس بمقدمة غريبة نعم قد يطلق
المقدمة الغريبة على المقدمة الاجنبية مجازا [illegible] فانه انما

يستلزم بواسطة عكس نقيض الكبرى ليرتد الى الشكل الاول وقسم غير
مستلزم كليا وان استلزم العلم به الظن بالنتيجة بناء على ان
حصول الظن بالشيء من الشيء لا يتوقف على الاستلزام الكلي بينهما
كما في الظن بالمطر عند استقبال السحاب المظلم مع التخلف كثيرا متن
قوله وقسم غير مستلزم كليا اه هذا مبني على حمل الاستلزام في تعريف القياس
على الاستلزام الكلي لا على مطلق الاستلزام الاعم منها الكلي والجزئي والا لم
يخرج الاستقراء والتمثيل بقيد الاستلزام لثبوت الاستلزام الجزئي لهما
قطعا مع انهم اخرجوهما بقيد الاستلزام واخرجوا قياس المساواة
بقيد لذاته لا بقيد الاستلزام وجرينا ههنا على ما قالوا فجعلنا
المستلزم

المستلزم بواسطة المقدمة الاجنبية من قسم المستلزم الكلي مع انه ليس
بمستلزم كليا بل بواسطة خصوص المادة فالصواب لهم ان يحملوا الاستلزام
على الكلي المتبادر ويخرجوا به الاستقراء والتمثيل ومثل قياس المساواة
وبقيد لذاته المستلزم بواسطة مقدمة غريبة او ان يحملوا على مطلق
الاستلزام ويخرجوا الكل بقيد لذاته كما لا يخفى اللهم ان يحملوه على
الاستلزام الكلي ويعمم المستلزم كليا منه الى المستلزم وحده او مع ضميمة
مقدمة اخرى كما اشار اليه ابو الفتح لكن على خلاف الاستلزام الكلي والاستقراء
والتمثيل محل نظر ظاهر اذ الاستقراء مع ضميمة اتفاق جميع الافراد والتمثيل
مع ضميمة علية الجامع مستلزما كليا وان لم يستلزما اصلا هما قياس المساواة

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ولا مخلص الا بان يراد بالاستلزام الاستلزام الكلي المقطوع وحده او ضميمة

مقدمة ولا يمكن القطع بحكم الضميمة فيهما لجلاء قبلي المساواة فلتبطل

وفي هذا القسم الاستقراء الناقص وهو الاستدلال على الحكم الكلي

بتتبع اكثر جزئياته كقولنا كل حيوان عند التمساح يحرك فكه الاسفل عند

المضغ لان الانسان كذلك والفرس وغيرهما مما رأيناه من الحيوانات

كذلك ومنه التمثيل المسمى عند الفقهاء قياسا وهو اثبات حكم في شيء

لوجوده في مثله لعلة الجامع بينهما كقولنا العالم كالبيت في التأليف

والبيت حادث فالعالم حادث واثبتوا علية الجامع اما بالدوران

هو الترتب الشيء على ما له صلوح العلية وجودا وعدما ويسمى الشيء

الشيء بالاول دائرا والثاني مدارا كان يقال علة الحدوث هو التأليف

لانه يدور عليه وجودا كما في البيت وعدما كما في الواجب تعالى وتبارك

كان يقال علة الحدوث اما التأليف او الامكان والثاني باطل لتخلفه في

الواجب تعالى فتعين الاول فظهر ان الاستلزام الكلي مفقود في البرهان

دون الامارة اعلم ان نتيجة الدليل تابعة للاخس من مقدماته بالمعنى

الاعم كيفا وكما وعلما معنى قوله كيفا وكما وعلما انه فان وجد في

المقدمات سالبة تكون النتيجة سالبة ايضا وان وجد جزئية كانت

النتيجة جزئية وان وجد ظنية كانت النتيجة ظنية ايضا وكثيرا ما

تكون تابعة لها في اشياء منها او في الكل وانما قال بالمعنى الاعم اذ

كما تكون تابعة للقضايا الاجزاء في هذه الامور تكون تابعة للمقدمات

الخارجة كالعكس المستوي في الضرب الاول من الشكل الثالث والرابع اذا

النتيجة فيهما جزئية كالعكس الموقوف عليه وكذا عكس النقيض وايضا

لا تكون النتيجة قطعية ما لم يكن الاستلزام الكلي قطعيا في البراهين

والاستلزام مقدمة خارجة عنها فصل القضايا

يستلزم النتيجة لذاته قوله يستلزم الخ ليس مرادهم من قولهم لذاته

ههنا نفي الواسطة في الثبوت فان انتفاءها بين كالاولي

ونحوه غير معلوم بل مرادهم نفي الواسطة في الاثبات اي لا يكون المقدمة

الاجنبية او الغريبة واسطة في اثبات ذلك الاستلزام الكلي وان

كان العكس المستوي لبعض المقدمات واسطة في اثباته في بعض الا

شكال والمراد من الاستلزام الكلي ان لا يكون بواسطة

مقدمة اجنبية او غريبة وان كان بواسطة اخرى كالعكس

المستوي في الاشكال الغير البينة الانتاج فالقياس ان اشتمل

على مادة النتيجة وصورتها معا او صورة نقيضها يسمى قياسا

استثنائيا والمشتمل على صورتها مستقيما كقولنا كلما كان

العالم متغيرا كان حادثا لكنه متغير فهو حادث وعلى صورة

نقيضها غير مستقيم كقولنا لو لم يكن حادثا لم يكن متغيرا لكنه

متغير فيكون حادثا والمقدمة التي ربما تتصل بكلمة لكن مقدمة

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

استثنائية متن قوله ربما تصل راه اشل باداة التقليل الى انها
كثيرا ما لا تصل بها في المباحث في الكتب وواقعة في المستقيم
وواقعة في غير المستقيم والمقدمة الاخرى شرطية وان اشتمل على
مادتها فقط لسبح اقترانيا كقولنا ان كان العالم متغيرا وكل متغير
حادث فالعالم حادث متن قوله والمقدمة الاخرى شرطية لانها
لا تكون الا شرطية بخلاف المقدمة الاستثنائية فانها قد تكون حملية و
قد تكون شرطية فتسمية تلك المقدمة شرطية من قبيل تخصيص العام
ببعض افراده كالانجفي والمحكوم عليه في المطلوب حدا
اصغر والمحكوم به حدا اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر صغرى والتي
فيها

فيها الاكبر كبرى والجزء المتكرر المشترك بين الصغرى والكبرى
حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب في الشكل الاول المعيار
المبولة او لتوسطه بين العقل والنتيجة ولا يلزم عنه اخذها
متن قوله ولا يلزم اه كما هو شان الوسائط وفيه اشارة الى طريق
اخذ النتيجة من القياس الاقتراني والهيئة الحاصلة
من اقتران الحد الاوسط بالاخرين حملا او وضعا يسمى شكلا
ومن الاقتران الصغرى بالكبرى كيفا او كما ضربا وقد يطلق
الصغرى على المقدمة الاولى والكبرى على ما بعدها وان لم يشتمل
على الاصغر والاكبر متن قوله وان لم يشتمل على اه كما في صغرى

الاستقرا وكبراه وكما في كبرى المستلزم بواسطة عكس النقيض كبريات
الاقيسة المركبة من المنفصلة ذات حمليات بعدد اجزاء الانفصال
فصل القياس الاستثنائي مطلقا لا يتركب من
حمليتين بل من حملية وشرطية او من شرطيتين وهو لجميع اقسامه
بين الانتاج قوله والقياس اه قد مناه على الاقتراني على عكس ما
في المتون لان جميع اقسامه بين الانتاج بخلاف الاقتراني ولانه
محتاج اليه في اثبات انتاج ما عدا الشكل الاول بالخلف والعكس
والافتراض فتامل وشرط انتاجه كون المقدمة الشرطية
موجبة لزومية او عنادية وكون احدى مقدمتيه كلية با
باعتبار

باعتبار الازمان والاوضاع متن قوله كلية اه انما قال
باعتبار الازمان والاوضاع مع ان كلية الشرطية لا تكون الا باعتبارهما
لان المقدمة الاستثنائية قد تكون حملية وقد عرفت ان كلية الحملية
باعتبار الافراد لا باعتبارهما فلو لم يقيد بذلك لتوهم ان الشرط
هو كلية الشرطية باعتبار الازمان والاوضاع وكلية الحملية
باعتبار الافراد وليس كذلك بل الشرط كليتهما باعتبار
الازمان والاوضاع وعطف الاوضاع على الازمان للاشارة الى
ان الكلية باعتبار الازمان فقط غير كافية بل لا بد من كليته باعتبار
الاوضاع الممكنة الاجتماع معها ان لم يتحد حكمها

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

في الوقت والوضع والوضع بدون كلية شيء منهما كقولنا النجم
اذا اقترن الشعلان في هذه السنة مع طلوع النجم كذا يكون سلطان
الاسلام غالبا لكنه اقترنا في هذه السنة مع طلوعه فيكون غالبا
ان شاء الله تعالى متن قوله ان لم يتحقق حكمها الا ممكنا الحوادث
يحوزانهم لو اعتبروا الكلية باعتبار الازمان والاوضاع ههنا لما هو كلية
حقيقة حكم الشرطية الشخصية كما سموا الكلية من الشخصية بحيث التكلف
الاول لا يستغنوا عن هذا القيد وما بعده فان الشرطية
فيه منفصلة فاستثنا عين المقدم ينتج عين التالي دون
العكس و استثنا نقيض التالي ينتج نقيض المقدم دون العكس
وقيل

وقيل المقدم شرطيتها من شرطية وحملية واما المؤلف من
الشرطيتين فكقولنا كلما ثبت انه كلما لم يكن حادثا لم يكن
متغيرا ثبت انه كلما كان متغيرا كان حادثا لكنه ثبت
الشرطية الواقعة مقدما فيثبت التالي لكن لم يثبت الواقعة
تاليا فلا يثبت الواقعة مقدما متن قوله لكن ثبت الشرطية
الواقعة الخ فيه اشارة الى انه من حيث المعنى مؤلف من الحملية و
الشرطية ايضا لانه يصح انه كلما ثبت هذه الشرطية ثبت تلك
الشرطية التي هي نقيضها ههنا لكن ثبت الاولى فيثبت الثانية
او لكن بطلت الثانية فبطل الاولى وان كانت

منفصلة حقيقية فاستثنا عين اي الجزئين ينتج نقيض
الاخر كالعدد اما زوج او فرد اما حجر او شجر لكنه حجر فليس بشجر
او لكنه ليس بحجر واستثنا نقيضه ايهما ينتج عين الاخر كما انه
الخلو نحو هذا اما لا حجر او لا شجر فيكون لا شجر او لكنه شجر فيكون
لا حجر فصل الاقتراني ان تركب من حمليات خاصة سمي
اقترانيا حمليا كالمقدم والا فشرطيا سواء تركب من متصلتين
نحو كلما كان العالم متغيرا كان ممكنا غير لازم لذات الواجب
تعالى متن قوله وان كان ممكنا غيره احترز عن صفات الله
تعالى على مذهب الاشاعرة لان وجود تلك الصفات ليس مقتضى ذواتها

بل هو بل مقتضى ذات الواجب تعالى فتكون ممكنات لازمة لذاته تعالى و
هي قوله غير لازمة احترز عن صفات الواجب تعالى وجودها ليس
مقتضى ذواتها بل ذات الواجب تعالى فيكون ممكنات مع انها لازمة له
وكلما كان ممكنا لذاته كان حادثا ينتج ان كلما كان متغيرا
كان حادثا او من منفصلتين نحو الشيء اما ان يكون واجبا بالذات
او لا يكون والثاني اما ان يكون ممكنا بالذات او ممتنعا بالذات
ينتج الشيء اما ان يكون واجبا بالذات او ممكنا بالذات او ممتنعا
بالذات او من متصلة وحملية نحو كلما كان العالم متغيرا كان
ممكنا غير لازم وكل ممكن غير لازم فهو حادث ينتج انه كلما كان متغيرا

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

كان حادثا او من منفصلة وحملة نحو الموجود اما واجب بالذات

اوما لا يقتضي ذاته شيئا من الوجود والعدم وكل ما لا يقتضيه

فهو ممكن ينتج ان الموجود اما واجب بالذات او ممكن او من

متصلة ومنفصلة نحو كلما لم يكن الشي واجبا بالذات كان غير

مقتض للوجود وما يقتضي ذاته الوجود اما ممكن او ممتنع ينتج

انه كلما لم يكن الشي واجبا بالذات فهو اما ممكن او ممتنع فالا

قترانى الشرطي خمسة اقسام وكل من الاقترانى الحملي والشرطي

ان كان الحمل الاوسط فيه محكوما به او عليه في الصغرى سواء النفي الصغرى

او لا حمل فيها فهو اقترانى متعلق كالامثلة المذكورة متن

قوله

قوله سواء النفي الصغرى ناظر الى كل الصغرى والكبرى مشتركتين في جزء تام

كلية الحملي المتعلق و قوله او لا حمل فيها ناظر الى كونهما مشتركتين في

جزء ناقص كلية الاقترانى الشرطي المتعلق و [illegible] وان لم يكن كذلك بل

من متعلقات احدهما فغير متعلق واما الحملي فكقولنا الارض في الصلب

وكل صلب في جسم فالارض في الجسم واما الشرطي فكقولهم كلما كانت الارض

ثقيلة مطلقة كانت في مركز العالم ومركز العالم وسط الافلاك

ينتج انه كلما كانت ثقيلة مطلقة كانت في وسط الافلاك

وينالونها الاشكال الاربعة بشروطها كالمتعلق فمتن قوله

ويتالوفي الاشكال الاربعة اي فان الاوسط ان كان متعلق محمول الصغرى وموضوعا

في الكبرى فهو الشكل الاول نحو هذا غلام رجل وكل رجل انسان فهذا غلام انسان

انسان ويشترط بايجاب الصغرى وكلية الكبرى لتخلف الانتاج في قولنا غلام

المرأة ليس بغلام رجل وكل رجل مذكر او انسان فالحق في الاول السلب وفي الثاني

الايجاب وفي قولنا غلام الرومي غلام انسان وبعض الانسان ابيض

او سود والحق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وان كان متعلق محمول الصغرى

محمولا في الكبرى ايضا فهو الشكل الثالث نحو هذا غلام رجل ولا شي من المرأة بر

جل فهذا ليس بغلام امرأة ويشترط باختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية

الكبرى للتخلف في قولنا غلام المرأة غلام حيوان وكل انسان او فرس حيوان فالحق

في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وفي قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل ولا شي

من الرجل مؤنث او بفرس فالحق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وفي قولنا

غلام المرأة غلام حيوان وبعض الجسم او الجماد ليس بحيوان وان كان متعلق

موضوع الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل الثالث نحو غلام رجل

انسان وكل رجل حيوان فغلام بعض الحيوان انسان ويشترط بايجاب الصغرى

وكلية احدى المقدمتين وان كان متعلق موضوع الصغرى محمولا في الكبرى فهو

الشكل الرابع نحو غلام انسان حيوان وكل رومي انسان فغلام بعض الرومي حيوان

ويشترط بايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية

احديهما هذا في الحمليات وقس عليه الشرطيات وعليك استخراج امثلة

التخلف عند فقد احد الشروط المذكورة فليتامل فيه

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ان غير المتعلق وان الحد بين محمول الصغرى والكبرى فله نتيجتان
احديهما باثبات كلا المحمولين فيها وهي لازمة له لذاته والاخرى
باسقاط احد المحمولين فيها وهي الصادقة فيما صدقت المقدمة
الاجنبية لا فيما كذبت فذلك القياس بالنسبة الى النتيجة الثانية منتج
قياس المساواة واما بالنسبة الى النتيجة الاولى فمثل حجة القياس
المستلزم لذاته كالذي اختلف في المحمول لان قولنا الواحد نصف
الاثنين والاثنان نصف الاربعة قياس غير متعارف مستلزم لذاته
ان الواحد نصف نصف الاربعة وقياس مساواة بالنسبة الى النتيجة
ان الواحد نصف الاربعة لكنه غير منتج له لكذب المقدمة الاجنبية
القائلة

القائلة بان نصف النصف نصف لانه ربع وكذا خروج التمثيل
عن حد القياس انما هو بالنسبة الى النتيجة الغير المشتملة على اداة
التشبيه لا بالنسبة الى النتيجة المشتملة عليها فقولنا النبيذ
كالخمر والخمر حرام قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان النبيذ كالحرام
وتمثيل بالنسبة الى دعوى ان النبيذ حرام فائدة للقياس اطلاق
آخر على غير المستلزم لذاته كقياس المساواة وعلى المستلزم لذاته لا بطريق
النظر والاكتساب كما في القياسات الخفية للبديهيات كما يأتي متن
قوله لا بطريق النظر والاكتساب الخ واما القياس بالمعنى الذي هو دليل
يستلزم النتيجة لذاته فهو ما يستلزمها بطريق النظر والاكتساب كما سبق

الاشارة اليه من ان الاكتساب معتبر في مفهوم مطلق الدليل وقد اخذ في مفهوم
القياس بخلاف القياسات الخفية في البديهيات فان البداهة منافية
للاكتساب والفرق بين القياسات الخفية وبين الادلة ان القياسات
الخفية دفعية الحصول لكونها سانحة دفعة مرتبة والادلة مرتبة بالتدريج
فصل القياس الاقتراني المتعارف حمليا كان
او شرطيا ان الحد الاوسط فيه محكوما به في الصغرى ومحكوما
عليه في الكبرى فهو الشكل الاول او بالعكس فهو الشكل الرابع او
محكوما به فيهما فهو الشكل الثاني او محكوما عليه فيهما فهو الشكل
الثالث متن قوله محكوما به في الصغرى سواء نفى الصغرى كما اذا

اشترك

اشترك المقدمتان في جزء تام او لا حد طرفيهما كالاشتراك في جزء
ناقص على نحو ما سبق والشكل الاول منها لكونه على النظم
طبيعي بين الانتاج والبواقي نظرية ثابتة بالخلف والعكس
اما الخلف فهو ابطال صدق النقيض بل ورود نتيجة بضم نقيض
النتيجة الى احدى مقدمتيه ليتنظم قياس معلوم الانتاج لما ينتج
المقدمة الاخرى ويلزم اجتماع النقيضين واما العكس
فهو اثبات لزوم النتيجة لانضمام احدى مقدمتيه الى عكس الاخرى
مستويا او احد العكسين الى الاخرى لينتظم قياس معلوم الانتاج
لتلك النتيجة او لما ينعكس اليها او بعكس الترتيب بان يجعل

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الصغرى كبرى وبالعكس لينتظم ذلك واحد العكسين او كلاهما

هو معنى ارتداد شكل الى شكل آخر ولكل من الاشكال الاربعة

شرط اما الشكل الاول فشرط انتاجه كيفا ايجاب الصغرى وكما

كلية الكبرى لاختلاف النتايج ايجابا وسلبا عند عدم احدهما

متن قوله فشرط انتاجه كيفا الخ اما ايجاب الصغرى فليندرج الاصغر

تحت الاوسط واما كلية الكبرى فليندرج جميع افراد الاوسط في حكم الاكبر ايجابا

او سلبا اذ بمجموع هذين الامرين يظهر اندراج الاصغر في حكم الاكبر بلا

هذه كما قالوا وهو دليل الى للاشتراط المذكور وقولنا لاختلاف النتايج

اشارة الى دليله الاني وكلا منا في ذلك كونه بين الانتاج لان بداهة

الالزام

استلزام مثل قولنا ان العالم متغير وكل متغير حادث نتيجة كلا

يستلزم بداهة اشتراطه بامور فيجوز ان يكون الحكم بالتلازم

بديهيا والحكم باشتراطه نظريا مع انه يمكن ان يكون ذلك تنبيها لا

دليلا [redacted] فضروبه الناتجة للمحصورات الاربع اربعة

مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج الضرب الاول المولف

من موجبتين كليتين ينتج موجبة وقد تقدم مثاله

الحلي والثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة

كلية نحو كل مخلوق صادر عن الواجب تعالى بالاختيار ولا

شيء من الصادر بالاختيار بقديم ينتج انه لا شيء من المخلوق بقديم

وهو كلما كان صادرا بالاختيار كان حادثا وليس البتة اذا كان

حادثا كان قديما ينتج انه ليس البتة اذا كان صادرا بالا

فنيكا كان قديما الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج

موجبة جزئية كمثال الضرب الاول اذا جعل الصغرى موجبة جزئية

الرابع من المختلفين في الكيف والكم والكبرى سالبة كلية ينتج

سالبة جزئية كمثال الضرب الثاني اذا جعل الصغرى موجبة جزئية

واما الشكل الثاني فشرط انتاجه اختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية

الكبرى لاختلاف النتايج عند فقد احدهما ايضا فضروبه الناتجة

للسالبتين فقط اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتايج

والصغرى

والصغرى الاول من كليتين والصغرى موجبة نحو كل جسم مولف

ولا شيء من القديم بمولف فلا شيء من الجسم بقديم الثاني من كليتين

والصغرى سالبة نحو لا شيء من الجسم ببسيط وكل قديم بسيط فلا شيء من الجسم

بقديم ينتجان سالبة كلية بالخلف وبعكس المقدمة السالبة

وحل هاتين الاول مع عكس الترتيب والنتيجة في الثاني

الثالث من المختلفين كيفا وكما والصغرى موجبة جزئية

كمثال الضرب الاول ايضا الرابع منهما والصغرى سالبة جزئية

كمثال الضرب الثاني ينتجان سالبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى

في الاول واما الشكل الثالث فشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

احدى مقدمتيه للاختلاف بل واحدهما ايضا فضروبه الناتجة
للجزئيتين فقط ستة مرتبة على وفق ترتيب في النتائج والكبرى
مع شرف الشكل الاول من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف جسم
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث ينتج موجبة جزئية لا كلية
لجواز كون الاصغر فيه اعم من الاكبر متن قوله لجواز كون الاصغر
اعم كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فلا يصدق فيه
كل حيوان ناطق بل بعضه [struck] الثاني من كليتين والكبرى
سالبة نحو كل مؤلف جسم ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس
بقديم ينتج سالبة جزئية لا كلية لما تقدم متن قوله لما تقدم

من جواز كون الاصغر اعم كما في كل انسان جوهر ولا شيء من الانسان
بفرس فلا يصدق فيه لا شيء من الجوهر بفرس وان صدق بعض الجوهر
ليس بفرس [struck] الثالث من موجبتين والصغرى جزئية ينتج
موجبة جزئية الرابع من المختلفتين كما وكيفا والكبرى سالبة كلية
ينتج سالبة جزئية فانتاج هذه الاربعة ثابت بالخلف وبعكس الصغرى
والخامس من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية بالخلف
وبعكس الكبرى مع عكس الترتيب والنتيجة والسادس من المختلفتين
كيفا وكما والكبرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بالخلف فقط واما
الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الكلية مع كلية الصغرى او اختلافهما [illegible]

كيفا مع كلية احديهما للاختلاف فضروبه الناتجة بما على الموجبة [illegible]
الكلية ثمانية الاول من موجبتين كليتين نحو كل مؤلف حادث
وكل جسم مؤلف فبعض الحادث جسم ينتج موجبة جزئية لا كلية لما تقدم
متن قوله لما تقدم من جواز كون الاصغر اعم كما في المثال المذكور لان
بعض الحادث عرض لا جسم [struck] الثاني من موجبتين والكبرى جزئية
ينتج موجبة جزئية الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة
كلية وانتاج هذه الثلثة ثابت بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل
الاول المنتج لما ينعكس الى النتيجة الرابع من كليتين والكبرى سالبة
كلية ينتج سالبة جزئية بعكس كل من الصغرى والكبرى ليرتد الى الشكل الاول

الخامس من مختلفتين كيفا وكما والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية
بعكس كل منهما ايضا السادس منهما والصغرى سالبة جزئية بعكس
الصغرى ليرتد الى الشكل الثالث السابع منهما والصغرى موجبة
كلية ينتج سالبة جزئية بعكس الكبرى ليرتد الى الشكل الثالث الثامن
منهما والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس الترتيب ليرتد
الى الشكل الاول المنتج لما ينعكس الى النتيجة وبعكس بيان الخمسة
الاول بالخلف وقد حصر القدماء ضروبه الناتجة فيها اذ هو الاخص
العكس الجزئية الى نفسها في الخاصتين لكن هو الاخص في الاقترانية
الشرطية منحصرة فيها وفاقا فصل في المختلطات الشكل الاول والثالث

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

فشرطهما الجبب الجهة فعلية الصغرى بان لا تكون ممكنة بل مطلقة
عامة او اخص منها واما نتيجتهما فان لم يكن الكبرى احدى الوصفيات
الاربع هي المشروطتان والعرفيتان بل غيرها فالنتيجة فيهما كالكبرى
في الجهة بغير فرق وان كانت احديهما ففي الشكل الاول كالصغرى وفي
الشكل الثالث كعكس الصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللا
ضرورة والضرورة المخصوصة بالصغرى متحد **قوله** محذوفا عنها
اي عن الصغرى وعكسها قيد اللادوام وقيد اللاضرورة والضرورة
المخصوصة بالصغرى اي غير المشتركة بينها وبين الكبرى ولم يقل والضرورة
المخصوصة بالصغرى في الشكل الاول وبعكسها في الشكل الثالث مع انه اخصر

اذ ليس

اذ ليس في شيء من عكوس القضايا ضرورة ولا قيد لا ضرورة بل فيها قيد اللا
دوام فقط كما عرفت في باب العكس فقيد اللادوام ناظر الى الصغرى في
الشكل الاول والى عكسها في الثالث وقيد اللاضرورة والضرورة ناظر
الى الصغرى فقط ثم المراد من الضرورة المخصوصة بالصغرى مطلق الضرورة
فلا تكون الضرورة مختصة بالصغرى فيما اذا تالف القياس من الصغرى
الضرورية والكبرى المشروطة وان كانت الضرورة الذاتية مختصة
بها هنا كذا وكذا اذا تالف من العكس وان كانت الضرورة الوصفية مختصة
بها هنا لاحد [illegible] فالباقي في جهة النتيجة ان لم يوجد في الكبرى
وقيد اللادوام والا فيضم اليه لا دوام الكبرى فالمجموع جهة نتيجتها متن

قوله ان لم يوجد في الكبرى قيد اللادوام هكذا قالوا وتركوا قيد اللا
ضرورة ههنا اذ الكلام في كون الكبرى احدى الوصفيات الاربع وليس فيها
قيد اللاضرورة بل في الاحتيين منها قيد اللادوام فقط ولا يخفى انهم
لو قالوا في الشكل الاول محذوفا عن الصغرى قيد اللاضرورة مطلقا وقيد الضرورة
واللادوام المخصوصتين بالصغرى لاستغنوا عن هذا القيل وما بعده متن
قولهم والا فيضم اليه لا دوام الكبرى [illegible] نتيجة المؤلف من
المشروطتين مشروطة في الشكل الاول وحينية مطلقة في الثالث
الثالث ومن الصغرى المشروطة والكبرى العرفية عرفية في الاول
وحينية مطلقة في الثالث ايضا ومن الصغرى المطلقة العامة

والكبرى

والكبرى المشروطة الخاصة وجودية لا دائمة واعلم ان الباقي حينئذ
الضرورة المخصوصة من الضرورة الذاتية دوام ذاتي ومن الضرورة
الوصفية دوام وصفي ومن الضرورة الوقتية اطلاق وقتي و
من الضرورة المنتشرة اطلاق منتشر والباقي البالغ بعد حذف
اللادوام واللاضرورة الذاتيتين جهة البسيطة الحاصلة بها
الشكل الثاني شرط انتاجه بحسب الجهة امران كل منهما احد الامرين
الاول صدق الدوام الذاتي على صغراه بان تكون ضرورية او دائمة
مطلقتين او تكون كبراه من القضايا الست المنعكسة السوالب وهي
الدائمتان والعامتان والخاصتان الثاني ان لا تستعمل

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الممكنة فيه الا مع الضرورية المطلقة او مع الكبرى احدى المشرو
طتين العامة والخاصة واما نتيجته فلانها مطلقة ان صدق
الدوام الذاتي على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى محذوفا عنها
قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة مطلقا سواء كان مخصوصة بالصغرى
او مشتركة بينها وبين الكبرى وسواء كانت وصفية او وقتية او
منتشرة فتدبر **قوله** وسواء كانت وصفية الى قوله الضرورية الذاتية لان
الكلام فيما اذا لم يصدق الدوام الذاتي على شئ من مقدمتيه فلا يشكل
ذلك كما في الشكل الرابع شرط بحسب الجهة امور خمسة
احدها فعلية المقدمتين وثانيها كون السالبة المستعملة فيه

منعكسة

منعكسة وثالثها صدق الدوام الذاتي على صغرى الضرب الثالث
والعرفي العام على كبراه ورابعها كون كبرى الضرب السادس من القضايا
المنعكسة وخامسها كون صغرى الضرب الثامن من احدى الخاصتين
وكبراه مما يصدق عليه العرفي العام واما النتيجة فهي في الضربين الاولين
كعكس الصغرى ان صدق الدوام الذاتي على صغراهما الا كان
القياس من الست المنعكسة السوالب والا فمطلقة عامة وفي
الضرب الثالث دائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتي على احدى
مقدمتيه والا فكعكس الصغرى وفي الضرب الرابع والخامس دائمة
ان صدق الدوام الذاتي على كبراها والا فكعكس الصغرى محذوفا عنه

jabir.abbas@yahoo.com

اللادوام وفي الضرب السادس كنتيجة الشكل الثاني الحاصل بعكس
الصغرى وفي السابع كنتيجة الشكل الثالث الحاصل بعكس
الكبرى وفي الثامن كعكس نتيجة الشكل الاول الحاصل بعكس الترتيب
كما عرفت **فصل في الاقترانيات الشرطية** وقد عرفت انها
خمسة اقسام القسم الاول ما يتركب من متصلتين وهو ثلثة
انواع لان الحد الاوسط اما ان يكون جزءا تاما من كل منهما اي
مقدما بكماله او تاليا بكماله في كل منهما واما ان يكون جزءا ناقصا
من كل منهما بان يكون محكوما عليه او به في المقدم او التالي واما
ان يكون جزءا تاما من احدهما وناقصا من الاخرى بان يكون

احدهما في

احدهما في احديهما شرطية متصلة او منفصلة **النوع الاول**
وهو المطبوع منها ينتج من الاشكال الاربعة متصلة على قياس
الحمليات من غير فرق في شرائط كل شكل وعدد ضروبه الا الثلثة
الاخيرة من ضروب الشكل الرابع وفي تبعية نتيجة كل ضرب لاخس
مقدمتيه في الكيف والكم والجهة من اللزوم ان تركب من اللزو
ميتين او الاتفاق ان تركب من الاتفاقيتين او من
المختلفتين وفي خصوص الاتفاق وعمومه الا في صورتين
احديهما ان يكون الاتفاقية العامة كبرى في الشكل الثاني وثانيتها
ان يكون الاتفاقية العامة صغرى المنتج للسلب من ضروب

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الشكل الرابع فان النتيجة فيهما سالبة اتفاقية خاصة ممكن ان تركب
من المختلفتين فيشترط لانتاجه كلية اللزومية مطلقا فان قاله
الا الفيلسوفي الاستثنائي المشروطة بهما كلاياته فان كان من الضروب
الناتجة للسلب فيشترط معهما ان يكون الموجبة من المقدمتين لزو
مية وان يكون الاوسط تاليا في اللزومية متن قوله فان كان من
الضروب الخ هذا مرتب على ما قبله فان موافقة شيء مع الملزوم يستلزم موا
فقته مع اللازم بخلاف العكس لجواز كون اللازم اعم من الملزوم
وعلم موافقته مع الملزوم بخلاف العكس لجواز ان لا يكون موافقا للاخص
وهو افق اللازم فالمؤلف من اللزومية والاتفاقية انما ينتج بشروط

آتية

آتية ويلحق ما انه يلزم قياس استثنائي بان يقال كلما كان شيء الاصغر
والاكبر موافقا للملزوم كان موافقا اللازم الذي هو الاكبر والاصغر
لكن المقدم حق ومتى لم يكن احدهما موافقا اللازم الذي هو الا
وسط لم يكن موافقا للاخر لكن المقدم حق وان كان من
الضروب الناتجة للايجاب فيشترط معهما امر ان احدهما ان يكون
الاوسط مقدما في اللزومية وثانيهما احد الامرين وهو اما ان يكون
الاتفاقية خاصة او عامة وقعت صغرى الشكل الاول او كبرى الشكل
الثالث هذا متن قوله وقعت صغرى الشكل الاول الخ فلا ينتج فيما
وقعت كبرى الاول وصغرى الثالث وعلم يتعرض للشكل الثاني لانه

منتج للسلب والكلام في منتج الايجاب ولا للشكل الرابع اذ الشرط
هو وقوع الاوسط مقدما في الكبرى الاتفاقية العامة كما نقل في محله
فهذا الشرط اسقط احتمال الشكل الرابع ههنا وعلله بما ذكره التو
صيح قيل المؤلف من الاتفاقيتين او المختلفتين لا يفيد
الوضع من الترتيب وهو العلم بالنتيجة او النتيجة فيه معلومة
قبل الترتيب فلا يكون قياسا والجواب عنه بان المعتبر في القياسية هو
الاستلزام الواقع لا الافادة بالفعل لان الترتيب المذكور يعني بنظر و
النظر معتبر في مفهوم مطلق الدليل فضلا عن القياس والحق انه لا
افادة في غير المؤلف من اللزوميتين الا المؤلف من الاتفاقيتين

الخاصتين

الخاصتين الناتج للسلب فقيد في كل شكل مع ان المؤلف من
الاتفاقيتين العامتين غير منعقد في الشكل الثاني وتفصيله في الحواشي
كما حقق في موضعه واما ما اورده الشيخ من الشك على المؤلف من
اللزوميتين من الشكل الاول بان قولنا كلما كان الاثنان فردا
كان عددا وكلما كان عددا كان زوجا صادق مع النتيجة غير
نوع بمثل ما قلنا من ان الاوسط مقيد بقيد في ضمن الفرد في
كذبت الكبرى لانهما شرطيته في الشغار من ان الصغرى كاذبة
بحسب نفس الامر صادقة الزاما لانها صادقة تحقيقا والزاما
متن قوله لانها صادقة تحقيقا والزاما وهو لان فرض وقوع شيء

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

يستلزم فرض لوازمه فلو فرضت الخمسة زوجا في الواقع او على دا
منقسما بمتساويين يلزم ان يكون عددا كونه ضمن زوجيتها قطعا لاستحالة
ثبوت المقيد بدون المطلق بالبداهة وما قيل انما تصدق تلك الصغرى
لو كان نفت الخمسة الزوج عددا لكن لا شيء من العدد بخمسة زوج
في الواقع ففيه ان بعض العدد على ذلك التقدير الخامسة زوج
فلان [illegible] التقدير يستلزم صدق قولنا كلما هو زوج ولو فرضا عدد
فعلى ذلك التقدير ينتظم قياس قائل بان الخمسة زوج وكلما هو زوج
ولو فرضا عدد ينتج من الاول انها عدد فلا يلتفت الى ما قيل لو
كانت الخمسة زوجا يلزم ان يكون عددا في الواقع فليتامل

ولايجا

بما قيل ان جملة الكبرى على اللزومية كاذبة كلية لان الفردية
من اوضاع العنادية فلا يلزم الزوجية على هذا الوضع وان حملت
على الاتفاقية انتفى شرط الانتاج من كون الاوسط مقدما في الكبرى
جمية كما تقدم لان مقدم الكبرى عنادية الاثنين لا مطلق العنادية
ليكون الفردية من اوضاعها الممكنة الاجتماع معها النوع
الثاني ينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار الاجزاء الناقصة
للطرفين فله اصناف اربعة لان انعقاد تلك الاشكال اما بين
مقدمي المقدمتين او بين التاليين او بين مقدم الصغرى وتا[لي]
الكبرى او بالعكس ونتيجة الكل متصلة جزئية مقدمها متصلة مؤلفة

من الطرف الغير المشارك للصغرى ومن نتيجة التاليف بين المتشاركين
وتاليها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للكبرى ومن نتيجة
التاليف بشرط ان يكون وضع الطرفين الغير المشاركين في النتيجة كو
ضعهما في القياس من كونهما مقدما او تاليا كقولنا كلما كان كل
انسان حيوانا كان كل رد جسما وكلما كان كل جسم متغيرا كان بعض
الموجود حادثا ينتج انه قد يكون اذا صدق قولنا كلما كان كل انسان
حيوانا كان كل رد متغيرا يصدق قولنا اذا كان كل رد متغيرا
كان بعض الموجود حادثا وهذه النتيجة لا تتوقف على اشتمال
الشكل المنعقد على شرائط الانتاج بحسب الكمية والكيفية والجهة

لكن

لكن المشتمل مشروط بكون المتصلة المشاركة للتالي من المقدمتين
موجبة والمشاركة بين التاليين مشروطة بايجاب المقدمتين
وبين المقدم والتالي بايجاب احديهما وبين المقدمين غير مشروطة
بايجاب شيء وغير المشتمل من الصنف الاول مشروطة بامرين احدهما
كلية احدى المتصلتين وثانيهما بعد رعاية القيود الآتية ان يكون
احد المتشاركين بنفسه او بالكلية المفروضة مع نتيجة التاليف
او كلية عكسها المفروضة صادقين منتجا لمقدم تلك المتصلة الكلية
ومن الصنف الثاني مشروطة بكون نتيجة التاليف مع احد المتشا
ركين منتجة للمشارك الآخر اذا اتفقت المتصلتان في الكيف

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ومع احد طرفي الموجبة منها منتجة لتالي السالبة اذا اختلفا
ومن الصنفين الاخيرين مشروط باحد هذين الاستنتاجين
في الصنفين الاولين الا ان الصنف الرابع ينتج تلك
المنفصلة كلية فيما اذا كانت المتصلتان موجبتين وكان
تالي الصغرى بنفسه او بكلية مع نتيجة التاليف او عكسها الكلي
منتجا لمقدم الكبرى كما في المثال المذكور اذا فرض مقدم الكبرى
حملية جزئية فوائد نافعة فيما قبل وبعد منها ان جزئية مقدم
المتصلة الكلية موجبة كانت او سالبة في قوة كلية متى صدقت
وصدق مقدمها جزئية صدقت وصدق مقدمها كليا ومنها ان كلية مقدم

المنفصلة

المنفصلة الجزئية الموجبة او السالبة في قوة جزئية ومنها ان
جزئية تالي السالبة الكلية او الجزئية في قوة كلية ومنها ان كلية
الى تالي الموجبة الكلية او الجزئية في قوة جزئية النوع
الثالث له ثمانية اصناف فان الشرطية التي هي احد جزئي
احدى المتصلتين اما متصلة او منفصلة مقدم الصغرى او الكبرى
او تالي احدهما وينعقد بين المتشاركين في كل صنف الاشكال
الاربعة بضروبها والنتيجة في الكل متصلة احد طرفيها منفصلة
او منفصلة كقولنا كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم
امكان التمانع بينهما وكلما امكن التمانع يلزم امكان اجتماع

النقيضين ينتج انه كلما كان العالم ممكنا فكلما تعدد الاله يلزم
امكان اجتماع النقيضين وهذا النوع كالقياس المؤلف من
الحملية والمنفصلة في شرائط الانتاج وعدد الضروب في كل
صنف وستون فيها القسم الثاني ما يتركب من منفصلتين وله
ثلثة انواع الاول ما يكون الاشتراك مقدمتين في جزء تام من
كل منهما وله ستة اصناف لانه مؤلف من حقيقتين او من حقيقية
مع مانعة الجمع او مع مانعة الخلو او مانعتي الجمع او مانعتي الخلو
او مانعة الجمع مع مانعة الخلو ولا يتميز الاشكال الاربعة في المؤلف من
المتجانسين منها بالطبع بل بالوضع فقط ويشترط في انتاج الكل

ايجاب

ايجاب احدى المقدمتين وكلية احديهما ومنافاة السالبة
للموجبة المستعملتين فيه بان لا يصدق نوع تلك السالبة في ما
دة تلك الموجبة ولذا لا ينتج سالبة كل نوع من انواع المنفصلة
مع موجبته لا مع موجبة نوع اخر الا السالبة المانعة الجمع او
الخلو مع الموجبة الحقيقية لامتناع صدقهما في مادتها واما
النتائج فالمؤلف من الموجبتين الكليتين ينتج في الصنف الاول
متصلتين موجبتين كليتين من الطرفين ومنفصلة سالبة
كلية بانواعها الثلثة كقولنا دائما اما ان يكون الواجب تعالى
فاعلا مختارا او يكون العالم قديما والبتة اما ان يكون العالم

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

قديما او حادثا ينتج انه كلما كان الواجب العلة فاعلا مختارا
كان العالم حادثا وبالعكس الكلي ان ليس البتة اما ان يكون
فاعله مختارا او يكون العالم حادثا وفي الصنف الثاني والثا
لث والسادس متصلة موجبة كلية مقدمها من غير الحقيقية
في الثالث ومن مانعة الجمع في السادس وفي الصنف الرابع
والخامس متصلتين موجبتين جزئيتين كل منهما مؤلف من
الطرفين في الخامس ومن نقيضي الطرفين في الرابع والمؤ
لف من موجبتين احديهما جزئية فهو في النتيجة كالرابع
في الرابع والسادس ان كانت الجزئية في السادس مانعة

الجمع

الجمع وكالخامس من غيرها على انهما من الاصناف الاربعة و
الصنف السادس فيما كانت الجزئية مانعة الخلو والمؤلف من
الموجبة والسالبة عقيم في السادس ومنتج في الاول احدى
متصلتين سالبتين جزئيتين لا على التعيين مقدم احديهما
طرف الموجبة وتاليهما طرف السالبة والاخرى بالعكس وفي الثاني
احديهما على التعيين مقدمها من مانعة الجمع في الثاني ومن مانعة
الحقيقية في الثالث ومن السالبة في الرابع ومن الموجبة في
الخامس النوع الثاني ما يكون المشترك بينهما جزءا ناقصا من
كل منهما وهو المطبوع ويتألف بين المشتركين الاشكال الاربعة

بغير وبهاور بما الجمع في تكلي واحد من شكلان قصاعلا
اما من نوع او من انواع ويشترط في النتاج امور اربعة ايجاب
المقدمتين وكلية احديهما وصدق منع الخلو بالمعنى الاعم عليهما
واشتمال الشكل المنعقد الواحد او المتعدد على شرائط الانتاج
والنتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو بذلك المعنى الاعم
مركبة من نتيجة التاليف والجزء الغير المشارك كما ان وهو ذلك
الجزء والاول من نتائج التأليفات وله اصناف خمسة لانه يكون فيهما
الاول ما يشارك جزء واحد من احديهما جزء واحد من الآخر مشاركة
منتجة ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرفين الغير المشاركين

ونتيجة

ونتيجة التاليف كقولنا اما ان يكون كل جسم متغيرا او لا متغيرا واما ان
يكون كل متغير حادثا او بعض الممكن قديما ينتج انه اما ان يكون كل جسم
حادثا او لا متغيرا او بعض الممكن قديما الثاني ما يشارك جزء من
احديهما جزئين من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلثة الطرف
الغير المشارك ونتيجتي التاليفين كقولنا اما ان يكون كل جسم لا متغيرا
او متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا او كل متغير قديما ينتج اما ان يكون
كل جسم لا متغيرا و حادثا او قديما الثالث ما يشارك جزء من احديهما
جزءا من الاخرى والجزء الآخر من الاولى جزءا آخر من الثانية انتج باعتبار
المشاركتين منفصلتين كل منهما ذات اجزاء ثلثة كما انتج الاول

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الرابع ما شارك كل جزء من احديهما كل جزء من الاخرى ينتج
منفصلة ذات اجزاء اربعة هي نتايج التاليف في الاربعة الحاصلة
ما يشارك جزء من احديهما كل جزء من الاخرى والجزء الاخر من
الاولى واحد جزئي الاخرى وفقط ينتج منفصلتين كل منهما ذات
اجزاء ثلثة انتج الثاني النوع الثالث ما يكون اشتراكهما في جزء
تام من احديهما وناقص في الاخرى بان يكون احد طرفي احديهما
شرطية متصلة او منفصلة وشرط انتاجه باشتمال المتشاركين
على تاليف منتج من احد الاشكال الاربعة ويكون المنفصلة الشرطية
الجزء موجبة مانعة الخلو بالمعنى الاعم والنتيجة ايضا موجبة مانعة

الخلو

الخلو المؤلفة من جزء الغير المشارك ومن نتيجة التاليف بين تلك
الشرطية والمنفصلة البسيطة فان كانت تلك الشرطية منفصلة
فحكمها مع المنفصلة البسيطة كحكم القياس المركب من المنفصلتين
المشاركتين في جزء تام من كل منهما في الشرائط والنتائج وقد يفتقر
فيه الى حمل نتيجة التاليف بجنسهما وتجعل احد جزئي النتيجة كقولنا اما
ان يكون العدد زوجا او فردا واما ان لا يكون العدد كما واما ان
يكون العدد فردا واما ان يكون منقسما ينتج اما انه كلما كان العدد
زوجا كان منقسما وبالعكس واما ان لا يكون العدد كما وان كانت
متصلة فحكمها معها كحكم القياس المركب من المنفصلة والمتصلة و ينتج

١٢٤

فيه الى حمل نتيجة التاليف بجنسهما كقولنا دائما اما كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما الشمس مظلمة ودائما اما ان يكون
النهار موجودا او الليل موجودا ينتج اما يكون الشمس طالعة او
الليل موجودا واما ان يكون الشمس مظلمة متى قوله ينتج اما
ان يكون الشمس طالعة او الليل موجودا هذه النتيجة منفصلة موجودا
مانعة الخلو مقدمها منفصلة موجبة مانعة الجمع وتاليها حملية كما هو
مقتضى الشروط الآتية القسم الثالث ما يتركب من الحملية
والمتصلة ولا يكون المشاركة بين الحملية والشرطية الا في جزء
تام من الحملية وناقص من الشرطية وينعقد الاشكال الاربعة

بطرفيها

بطرفيها بين المشاركين وله انواع اربعة لان المشارك
الحملية اما تالي المتصلة والحملية كبرى وهو المطبوع او صغرى
واما مقدم المتصلة والحملية كبرى وصغرى والنتيجة في الكل
متصلة تابعة للمتصلة في الكيف فالنوعان الاولان ينتجان
متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التا
لي الصغرى والحملية كبرى في الاول وبالعكس في الثاني كقولنا
كلما كان العالم متغيرا كان متغيرا وكل متغير حادث ينتج انه كلما
كان متغيرا كان حادثا وشرط انتاجهما ان يكون تاليف
هذه الحملية مع ذلك التالي منتجا ويرتد بالقوة النتيجة التاليف

١٢٥

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

ان كانت المتصلة موجبة ومع نتيجة التاليف منتجا ولو موجبا
لقول التالي المتصلة السالبة ان كانت سالبة والنوعان
الاخيران ينتجان متصلة مقدمها نتيجة التاليف بين
المقدم الصغرى والحملية الكبرى في الثالث وبالعكس في الرابع
وتاليها تالي المتصلة كقولنا العالم متغير وكلما كان كل متغير
حادثا كان الفلك حادثا ينتج كلما كان العالم حادثا
كان الفلك حادثا ولا يشترط فيهما اشتمال المتشا
ركين على تاليف منتج فان اشتمل على تاليف منتج بالفعل او
بالقوة بناء على القوى السابقة ينتجان مطلقا قوله

قوله منتجا لتالي السالبة ان كانت الخ كقولنا كل انسان حيوان
وقد لا يكون اذا كان كل جسم متحيزا فبعض الحيوان قديم ينتج قد لا
يكون اذا كان كل جسم متحيزا كان كل انسان قديما فان تالي المتصلة
اعني قولنا بعض الحيوان قديم وان حملية جزئية الا انها في
قوة الكلية بناء على القوى السابقة فهي كلية مع الحملية اصغر
ينتج من الشكل الاول ان كل انسان قديم واذا جعل هذه النتيجة
كبرى للحملية ينتج من الشكل الثالث ان بعض الحيوان قديم وهو
تالي المتصلة السابقة وقس عليه البواقي وقوله بناء على القوى الى
آخره قيد القوة لا الفعل سواء كانت المتصلة موجبة

او سالبة كلية او جزئية والا فيشترط ان احدهما كلية +
المتصلة وثانيهما انه الحملية مع نتيجة التاليف او مع كلية عكسها
المفروضتين لمقدم تلك المتصلة الكلية كقولنا كلما كان كل انسان
حيوانا كان كل رومي حساسا وكل فرس حيوانا ينتج كلما كان كل انسان
فرسا كان كل رومي حساسا قوله ينتج كلما كان كل انسان
فرسا الخ هذه النتيجة متصلة موجبة كلية مقدمها نتيجة الشكل الثاني
المنعقد ههنا بلا شرط اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب في
لا يجب ههنا النتيجة المحققة بالمفروضة من احد الحصولات
الاربع كلفية ههنا بعد تحقق شرط استنتاج المقدم من الحملية
معها

معها كما تحقق في المثال فان قولنا كل انسان فرس مع قولنا وكل فرس
حيوان ينتج من الشكل الاول ان كل انسان حيوان وهو +
مقدم المتصلة الكلية المذكورة في القياس فنتيجة التاليف كلما
يستلزم بواسطة الحملية الصادقة مطلقا مقدم تلك المتصلة
ومقدمها يستلزم تاليها فنتيجة التاليف يستلزم تالي المتصلة و
هذه الاستلزام عين نتيجة القياس ههنا القسم الرابع
ما يتركب من الحملية والمتصلة سواء كانت الحملية كبرى او
صغرى وهو على نوعين النوع الاول ما ينتج حملية واحدة
وهو المسمى بالقياس المقسم المركب من منفصلة وحمليات

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

بعدد اجزاء الانفصال كل حملية منها مشتركة لجزء آخر

من اجزاء تلك المتصلة بحيث يتألف بين الاجزاء و الحمليات

اقيسة متغايرة في الاوسط متحدة في النتيجة التي هي تلك +

الحملية اما من شكل او من اشكال مختلفة مثل. قوله متحدة

في النتيجة التي هي اه وذلك الاتحاد بان يتحد محمولات الكبريات +

الحمليات وشرط انتاجه ان يكون المنفصلة فيه موجبة كلية

مانعة الخلو بالمعنى الاعم واشتمال جميع تلك الاشكال على شرائط

الانتاج حتى يشترط في الشكل الاول ايجاب اجزاء الانفصال الصغر

يات وكلية الحمليات الكبريات وبالعكس كقولنا اما ان يكون العالم

جوهر

جوهرا او عرضا وكل جوهر حادث وكل عرض حادث فالعالم

حادث تنبيه القياس المقسم واشباهه في الحقيقة قياس مركب من

اقيسة مفصولة النتائج كما سيأتي بناء على ان المتصلة مع كل

حملية قياس بسيط منتج لمتصلة مؤلفة من نتيجة التأليف والجزء

الغير المشارك كما يأتي النوع الثاني ما ينتج شرطية واحدة

او متعددة وهو القياس الغير المقسم المؤلف من منفصلة وحملية

واحدة او حمليات متعددة مشاركة لجزء من اجزائها او لاجزاء

متعددة اما بعدد الاجزاء او اقل منها او اكثر بان يشارك

حمليات او اكثر لجزء واحد وله ثلثة اصناف لان المنفصلة فيه

اما مانعة الخلو او مانعة الجمع او حقيقية وينعقد الاشكال

الاربعة بضروبها في الكل فالصنف الاول يشترط انتاجه بكون المشاركة

منتجة مشتملة على شرائط الانتاج فح ينتج منفصلة موجبة

مانعة الخلو مؤلفة من نتيجة التأليف من الغير المشارك اما واحدة

ان كانت المشاركة واحدة بان يكون الحملية واحدة مشاركة

لجزء واحد كقولنا اما ان يكون هذا العدد عددا منقسما او فردا

زوجا

وكل منقسم بمتساويين زوج اما ان يكون هذا زوجا او فردا وحينئذ يكون القياس

بسيطا مثل. قوله منتجة اي منتجة بالفعل او بالقوة بناء على القوى

السابقة لان تلك القوى انما تجري فيما كان في القياس متصلة +

ولا

ولا متصلة بهنا في القياس فلا يتصور بهنا الانتاج بالقوة

كما لا يخفى ومن تلك الجزء سواء كان عدد الحمليات +

مساويا لعدد الجزء وهو ظاهر او اقل منها كقولنا اما ان يكون

هذا العدد زوجا او فردا او كل عدد يتم ينتج باعتبار البساطة

كقولنا اما ان يكون بعض الزوج كذا او هذا العدد فردا وقولنا

اما ان يكون هذا العدد زوجا او بعض الفرد كذا وباعتبار التر

كيب قولنا اما ان يكون بعض الزوج كذا او بعض الفرد كذا او اكثر

منها الكل ح ينتج باعتبار التركيب منفصلات عديدة مركبة

من نتائج التأليفات كقولنا اما ان يكون هذا العدد منقسما

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

او لا منقسما او كل منقسم زوج وكل لا منقسم فرد وكل لا منقسم كم ينتج

باعتبار التركيب قولنا هذا العدد اما زوج او فرد وقولنا

هذا اما زوج او كم وقولنا هذا العدد اما زوج او فرد وكم

متن قوله ينتج باعتبار التركيب الخ فانه باعتبار مشاركة الجزء

الاول للحملية الاولى والجزء الثاني للثانية ينتج القول الاول وبا

باعتبار مشاركة الاول للاولى والثاني للحملية الثانية ينتج القول

الثاني وباعتبار مشاركة الاول للاولى والثاني لكل من الثانية والثا

لثة ينتج قول الثالث وكل من الاقوال الثلثة منفصلة مانعة

الخلو مؤلفة من نتايج التاليفات وعطف الكم على الفرد في القول الثالث

بالواو

بالواو الواصلة لا بالواو الفاصلة بخلاف عطف على الزوج في القول

الثالث منه وربما ينحل بعض نتايج التاليفات مع بعض

دون بعض آخر فيجعل المنحل تالي جزء واحد من النتيجة

المنفصلة وغير المنحل او الجزء الغير المشارك جزء آخر منها والصنف

الثاني غير مشروط بكون المشاركة منتجة لكن ان كانت منتجة كانت

فيما كانت المشاركة واحدة انتج سالبة جزئية منفصلة مقدمها

نتيجة التاليف متن قوله انتج سالبة جزئية اي وان كانت المنفصلة

موجودة كلية فالنتيجة ههنا غير تابعة للمنفصلة في الكم والكيف

الكيف ولا في الجنس فضلا عن النوع منه وتاليها الجزء الغير

المشارك كقولنا اما ان يكون هذا الجسم حجرا او شجرا وكل شجر متحيز

ينتج قد لا يكون اذا كان هذا الجسم متحيزا كان حجرا وفيما كانت متعددة

انتج منفصلة متعددة كذلك كما اذا بدلنا الكبرى في هذا المثال بقو

لنا وكل جسم متحيز ينتج قد لا يكون اذا كان بعض الحجر متحيزا كان هذا

الجسم شجرا وقد لا يكون اذا كان بعض الشجر متحيزا كان هذا الجسم حجرا

ولا ينتج باعتبار مجموع المشاركين قضاعلا سالبة واحدة منفصلة مو

لفة من نتايج التاليفات حتى لا ينتج المثال قولنا قد لا يكون اذا كان

بعض الحجر متحيزا كان بعض الشجر متحيزا للتخلف في بعض المواد متن

قوله للتخلف في بعض المواد كما في قولنا هذا الجسم اما انسان او وكل

وكل

كل انسان حيوان وكل فرس صهل فانه يكذب قولنا قد لا يكون اذا

كان هذا الجسم حيوانا كان صهالا وعكسه ولكن يصدق قولنا

قد لا يكون (اذا كان) هذا الجسم حيوانا كان فرسا وقولنا قد لا يكون اذا

كان صهالا كان انسانا منه وان لم تكن منتجة فيشترط ان

ان تكون نتيجة التاليف المفروضة مع الحملية منتجة للجزء المشارك

من المنفصلة حتى ينتج منفصلة موجبة مانعة الجمع مؤلفة من نتيجة

التاليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة ان كانت المشاركة

واحدة كقولك اما ان يكون هذا الشيء متحيزا او جوهرا مجردا

وكل جسم متحيز ينتج اما ان يكون هذا الشيء جسما او جوهرا مجردا

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

قوله كقولك اما ان يكون اه لان المشارك للحملية فيه هو
الجزء الاول من المنفصلة اعني قولك هذا الشيء متحيز وهو مع
الحملية القائلة بان كل جسم متحيز متشكل ثان بلا شرط اختلاف
المقدمتين كيفا فلا ينتج لكنا نفرضه منتجا القولنا هذا الشيء
جسم ونضمه الى تلك الحملية لينتج من الشكل الاول ان هذا الشيء متحيز
وهو الجزء المشارك للحملية من اجزاء المنفصلة فعل تحقق شرط الا
نتاج او متعددة ان كانت المشاركة متعددة وهو مع
باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينتج تلك المنفصلة وباعتبار المجموع
المشاركتين فصاعدا قياس مركب ينتج منفصلة موجبة اخرى مانعة
الجمع

الجمع مؤلفة من ذلك او من نتايج التاليفات سواء كانت الحملية
واحدة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا او الاله المتعدد
موجودا وكل واجب موجود ينتج باعتبار البساطة قولنا اما
ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا فتامل
قوله وكل واجب موجود هذه الحملية مشاركة لكل من جزئي المو
المنفصلة على هيئة الشكل الثاني بلا شرط اختلاف مقد
متين كيفا لكنا نفرض كلا منهما قياسا منتجا فباعتبار مشار
كتها للجزء الاول ينتج ان الاله الواحد واجب وهو مع تلك الحملية
الحملية ينتج من الشكل الاول ان الاله الواحد موجود وهو الجزء

١٤٠

الاول المشارك للحملية في ذلك الشكل الثاني وباعتبار مشا
كتها للجزء الثاني ينتج ان المتعدد واجب وهو مع تلك الحملية
ينتج من الاول ان المتعدد موجود وهو الجزء الثاني المشارك
لها في هذا الشكل الثاني فعلى تحقق شرط الانتاج ههنا
وقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا او المتعدد واجبا
وباعتبار التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او
المتعدد واجبا فتامل قوله وباعتبار التركيب اه وبرهان هذا
الانتاج انه قد انتج باعتبار البساطة قولنا اما ان يكون
الاله الواحد واجبا المتعدد موجودا منفصلة مانعة الجمع كما
عرفت

عرفت واذا ضم الحملية المذكورة الى هذه المنفصلة النتيجة ينتج
تلك المنفصلة باعتبار البساطة ايضا او متعددة
كقولنا اما ان يكون الاله الواحد قديما او المتعدد موجودا فتامل
قوله او متعددة كقولنا الى فانه باعتبار البساطة ينتج قولنا اما
ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا اما
ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد مجرد الوجود شرط
انتاج الجزء المشارك من نتيجة التاليف مع الحملية وبا
عتبار التركيب قولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا
او المتعدد مجرد المثل لما عرفت وكل واجب قديم وكل

١٤١

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

بجزء موجود جميع ما ذكر في الصنفين اذا كانت المتصلة
موجبة واما اذا كانت سالبة فحكم مانعة الخلو السالبة حكم مانعة
الجمع الموجبة في الاشتراط باستلزام الجزء المشارك من نتيجة
التاليف مع الحملية وحكم مانعة الجمع السالبة حكم مانعة الخلو المو
جبة في الاشتراط بلزوم المشاركة منتجة لكن النتيجة فيهما سالبة
من نوع المنفصلة فالضابطة نتيجة الصنفين انها منفصلة
تابعة للمنفصلة في الكم والكيف والجنس اعني المنفصلة والنوع
اعني مانعة الخلو ومانعة الجمع الا اذا كانت المشاركة منتجة
فيما كانت المنفصلة موجبة مانعة الجمع كما عرفت والصنف

الثالث

الثالث ان كانت المنفصلة فيه موجبة ينتج ما انتجه
الصنفان الاولان بشرطهما فيما كانت المنفصلة
فيهما موجبة والا فلا ينتج القسم الخامس ما يتركب من المنفصلة
والمتصلة وله ايضا ثلثة انواع النوع الاول ما يكون الاوسط
جزءا تاما من كل منهما ولا يتعين الاشكال الاربعة فيه بالطبع بل
بالوضع فقط وله اربعة اصناف لان المتصلة اما صغرى او
كبرى وعلى التقديرين فالاوسط اما مقدمهما او تاليهما شرطه
الكل كلية احدى المقدمتين والحد ايجاب احدهما وبعد ذلك فالمتصلة
اما موجبة او سالبة فان كانت موجبة فالمنفصلة ايضا اما موجبة

فشرط انتاجه ان يكون الاوسط مقدم المتصلة ان كانت
المنفصلة مانعة الخلو او تاليهما ان كانت مانعة الجمع او سا
لبة فالشرط بالعكس والنتيجة فيهما منفصلة موافقة
للمنفصلة في الكيف والنوع كقولنا كلما كان العالم حادثا
كان موجده فاعلا مختارا واما ان يكون موجده فاعلا
مختارا او فاعلا موجبا ينتج اما ان يكون العالم حادثا او
يكون موجده فاعلا موجبا مانعة الجمع وان كانت المتصلة
سالبة فالشرط احد الامرين اما كلية المتصلة او كون الاوسط
تاليهما ان كانت المنفصلة مانعة الخلو ومقدمها ان كانت

مانعة

مانعة الجمع فان كانت المنفصلة مانعة الخلو فان كانت المتصلة
ايضا كلية ينتج القياس نتيجتين مانعة الخلو ومانعة الجمع موافقين
للمتصلة في الكم والكيف كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس
طالعة فالليل موجود ودائما اما ان يكون الليل موجودا او الارض
مضيئة ينتج ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة او الارض
مضيئة وان كانت المتصلة جزئية ينتج مانعة الجمع فقط موافقة
للمتصلة كما وكيفا وان كانت غير مانعة الخلو الكلية فسواء كانت
مانعة الجمع او مانعة الخلو الجزئية ينتج سالبة جزئية مانعة الخلو
تنبيه اشتراط انتاج الموجبتين بكون الاوسط مقدم المتصلة

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

في مانعة الخلو او تاليهما في مانعة الجمع فلا التزم موافقة النتيجة
للقياس في الحمل ومن ان لم يلتزم ذلك فالمؤلف منهما ينتج بلا
ذلك الشرط متى **قوله** بل وكذلك الشرط يعني سواء
كان الاوسط مقدم المنفصلة او تاليهما في كل مانعة الخلو والجمع
فالمثال المذكور في المتن ينتج قولنا قد يكون اذا كان العالم
حادثا لم يكن موجده فاعلا موجبا ان حملت المنفصلة فيه
على مانعة الخلو وقولنا قد يكون اذا لم يكن العالم حادثا كان
موجده فاعلا موجبا وان حملت على مانعة الخلو وكذا
الكلام فيما كان الاوسط مقدم المتصلة موجبة منفصلة
جزئية

جزئية مؤلفة من نقيض الاصغر وعين الاكبر فيما تركب
من مانعة الخلو ومن عين الاصغر ونقيض الاكبر فيما تركب
من مانعة الجمع واما اذا كانت المنفصلة حقيقية فان
كانت موجبة انتج نتيجتي الجانبين وان كانت سالبة
فلا ينتج شيئا النوع الثاني ما يكون الاوسط جزءا ناقصا من
كل منهما وله ستة عشر صنفا لان المنفصلة فيه اما مانعة
الخلو او مانعة الجمع وكل منهما اما موجبة او سالبة والمتصلة
اما صغرى او كبرى والجزء المشارك من المتصلة اما مقدمها
او تاليها وينعقد الاشكال الاربعة بين جزئها في كل منها والكل

ينتج نتيجتين احدهما متصلة مركبة من الطرف الغير المشارك
من المتصلة ومن منفصلة مؤلفة من نتيجة التاليف بين
المشاركين ومن الطرف الغير المشارك من المتصلة والاخرى
منفصلة مركبة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن
متصلة مؤلفة من نتيجة التاليف ومن الطرف الغير المشارك من
المتصلة كقولنا كلما كان العالم متغيرا كان حادثا ودائما اما
ان يكون كل حادث ممكنا او يكون غير الواجب واجبا ينتج قولنا
كلما كان العالم متغيرا فدائما اما ان يكون العالم ممكنا او يكون غير الو
اجب واجبا وقولنا اما ان يكون غير الواجب واجبا واما كلما كان
العالم

العالم متغيرا كان ممكنا وحكمه باعتبار النتيجة الاولى كحكم
القياس المركب من الحملية والمتصلة في الشرائط والنتائج بناء
على ان المنفصلة فيه بمنزلة الحملية وباعتبار النتيجة الثانية
كحكم القياس المركب من الحملية والمنفصلة بناء على ان المنفصلة
بمنزلة الحملية **النوع الثالث** ما يكون الاوسط جزءا تاما من احديهما
وناقصا من الاخرى فان كان جزءا تاما من المتصلة كان حكمه حكم
القياس المؤلف من الحملية والمنفصلة ويكون المتصلة مكان
الحملية فالنتيجة فيه متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك
من المنفصلة ومن نتيجة التاليف الشرطيتين المتشاركتين وان

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

كان جزءا من المنفصلة كان حكمه حكم القياس المؤلف من الحملية
والمتصلة والمنفصلة مكان الحملية فالنتيجة فيه متصلة مؤلفة
من الطرفين الغير المشاركين من المتصلة ومن نتيجة التاليفين
المنفصلة كذلك في قوله القياس مطلقا ان تألف من مقدمتين
فقط يسمى قياسا بسيطا كاكثر الامثلة المنقولة في الاقتراني والاستثنائي
وان تألف من اكثر منهما يسمى قياسا مركبا وهو اما مركب من الاقترانيين
فصاعدا او من الاستثنائيين فصاعدا قوله ومن استثنائيين
فصاعدا لان تعريف القياس كما يصدق على كل قياس بسيط
كذلك يصدق على مجموع القياسين فصاعدا كما ان الانسان كما

يصدق

يصدق على زيد وحده يصدق على مجموع زيد وعمرو وذلك لان
الوحدة والكثرة عارضتان للماهيات لا لازمتان لها في
نفس الامر المجموع الاستثنائيين فرد محقق وقد صدق عليه تعريف القياس
كصدقه على مجموع الاقترانيين وعلى مجموع الاقتراني والاستثنائي
فلا بد وان يكون من اقسام القياس المركب والا لبطل تعريفه منعا فلا يرد
ان القوم اهملوا المركب من الاستثنائي فلا يكون من اقسام القياس
المركب فقط او من الاقتراني والاستثنائي وعلى كل تقدير هو اما
موصول النتائج ان اوصل الى كل قياس بسيط نتيجة فضمت الى مقدمة
اخرى ليحصل بسيط آخر وهكذا الى حصول اصل المطلوب كقولنا

هو الشبح جسم لانه انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان
ثم هذا حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وهو المطلوب
متن قوله كقولنا هذا الشبح الخ هذا مثال للموصول والمفصول
المؤلف من اقترانيين واما المؤلف من الاستثنائيين فالموصول كقولنا
هذا جسم لانه كلما كان انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان
وكلما كان حيوانا كان جسما لكنه انسان فهو حيوان وكلما كان
حيوانا كان جسما لكنه حيوان فهو جسم والمفصول مثل ذلك اذا
حذف نتيجة القياس الاول اعني قولنا فهو حيوان ومنه يظهر المو
صول والمفصول فيما تألف من الاقتراني والاستثنائي والمثال الآتي

للخلف

للخلف والحق مفصول لان الفصل الاقتراني الشرطي فيهما عن نتيجة
ولظهوره الكل اكتفينا في المتن فقط واما مفصول النتائج ان
فصل عن بعض البسائط نتيجة كقولنا الان هذا الشبح انسان
وكل انسان حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم كالقياس المقسم
وامثاله كما اشرنا والاستقراء التام قسم من المقسم والمؤلف من الا
قتراني والاستثنائي ان تألف من الاقتراني والاستثنائي الغير
المستقيم يسمى عندهم قياسا خلفيا كقولهم لا يمكن صدق الكل الثا
لث بدون صدق نتيجة والا لصدق نقيض النتيجة مع صدق
كل من المقدمتين منتظما مع احديهما على هيئة شكل معلوم

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

الانتاج لما بينا في المقدمة الاخرى هتي قوله والاصدق
نقيض النتيجة مع الاخر المثال مطابق لما حققه الزاهري في شرح المطا
لع من ان الخلف قياس مركب من اقتراني مركب من متصلتين
احدىهما قائلة بانه لو لم يصدق المطلوب لصدق نقيضه وثا
نيهما قائلة بانه كلما صدق نقيضه يلزم المحال واستثنائي مؤلف من
متصلة هي نتيجة ذلك القياس الاقتراني الشرطي ومن حملية قائلة
ببطلان اللازم فلا عبرة بما ذكره في شرح الشمسية من ان
الخلف قياس مركب من قياسين احدهما اقتراني مؤلف من متصلة
وحملية والاخر استثنائي ابلا ذلك القياس الاقتراني دليلا

المتصلة

المتصلة الثانية القائلة بانه كلما صدق نقيضه يلزم
المحال هـ وكلما صدق النقيض كذلك
يلزم صدق المقدمة الاخرى وكذبها معا هلا
خلف اي باطل وان تألف من الاقتراني والا
ستثنائي المستقيم فينبغي ان يسمى قياسا حقيا وان
لم يسموه بالاسم كقولنا كلما كان الشكل الثا
ني صادقا صدق معه عكس كل مقدمتيه
منتظما بعض المقدمات مع بعض العكوس
على هيئة شكل معلوم الانتاج لنتيجته و

كلما صدق العكس كذلك يلزم صدق النتيجة
لكن صدق الشكل الثاني حقا فيصدق النتيجة
معا هتي. تمت بالخير

الباب الخامس في مواد الادلة اعلم اولا ان طرفي
النسبة الخبرية من الوقوع واللاوقوع ان تساويا عند
العقل من غير رجحان اصلا فالعلم المتعلق بكل منهما
يسمى شكا وان ترجح احدهما بنوع من الاذعان والقبول
يسمى العلم به تصديقا واعتقادا فذلك الاعتقاد ان كان
جازما بحيث انقطع احتمال طرف الآخر بالكلية وثابتا
بحيث لا يزول بتشكيك المشكك ومطابقا للواقع يسمى يقينيا
او غير مطابق فيسمى جهلا مركبا او غير ثابت فيسمى تقليدا وغير جازم
جهلا هـ
فيسمى ظنا والعلم المتعلق بنقيض المجزوم الذي هو مقابل المظنون

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

تخييلا فقد ظهر ان الشك والوهم والتخييل تصورات لا تصديقات
فالقضية اما يقينية او تقليلية او مظنونة او مجهولة جهلا
مركبا متن قوله فالقضية اما الخ الفاء للتفريع لان القضية باء
لفعل مشروطة بتعلق التصديق بها وقد علم ان التصديق منحصر في الاربعة
فيلزم انحصار القضية في الاربعة ايضا نعم قد يطلق القضية على ما لم يتعلق
به التصديق كاطراف الشرطيات لكنه اطلاق مجازي لانه قضية بالقوة لا بالفعل
والكلام في الثاني والقضية اليقينية اما بديهية او نظرية
تكتسب منها اما البديهيات فست الاولى الاوليات وهي التي يحكم بها
كل عقل سليم قطعا اي جازما ثابتا بمجرد تصورات اطرافها مع

البتة

النسبة كالحكم بامتناع اجتماع النقيضين او ارتفاعهما وبان
الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء متن قوله بمجرد تصورات
اي موجودة عن المشاهدة والقياسات الخفية الثانية
المشاهدات وهي التي يحكم العقل قطعا بواسطة مشاهدتها
الحكم اما بالقوى الظاهرة كالحكم بان هذه النار حارة
وان الشمس مضيئة وتسمى حسيات او بالقوى الباطنة كالحكم
بان لنا جوعا او عطشا او غضبا وتسمى وجدانيات وهي
تكون يقينية لمن له جل هاذه وجدانية متن قوله او كالنار حارة مهنا
اشكال قوي بوان الحرارة المشهورة هي حرارة هذه النار الملموسة لا حرارة

كالنار بالحكم بحرارة كل نار بواسطة مشاهدة الحكم في بعض افرادها فيكون
حكما استقرائيا والاستقراء ناقص لا يفيد اليقين فكيف يكون تلك الكلية
اليقينية الجواب قد تقرر في الحكمة ان النفس اذا شاهدت الحكم في افراد
نوع واحد فاض عليها من جانب المبدأ الفياض علم قطعي بوجود الحكم
في كل فرد من افراد ذلك النوع كما في حرارة كل نار بخلاف ما اذا شاهدته
في افراد جنس حيث لا يفيض عليها العلم القطعي بالكلية لجواز ان تكون
هناك فصل ينضم اليه في افراد آخر ويقتضي خلاف الحكم المشاهد ولذا
لم يحصل العلم القطعي بكل حيوان يحرك فكه الاسفل غير التمساح فتامل
الثالثة قضايا قياساتها معها وتسمى فطريات وهي التي

يحكم

يحكم بها العقل قطعا بواسطة القياس الخفي اللازم لتصورات
اطرافها كالحكم بزوجية الاربعة لانقسامها بمتساويين الرابع
المتواترات وهي التي يحكم بها العقل قطعا بواسطة قياس خفي
حاصل دفعة عند استماع السامع متواترا ردا خبر المشاهدين
للحكم بحيث يمتنع عنده تواطؤهم على الكذب كالحكم من لم يشاهد البلد
بوجودها المتواتر وحيث اشترط مشاهدتهم الحكم لتصح تواتره
العقليات الغير المحسوسة باحدى الحواس متن قوله بواسطة القياس
الخفي دفعة او ومنها القياس الخفي في الحدسيات وقضايا قياساتها معها
يكون على انحاء مختلفة كالادلة الاحكام لان لكل حكم دليلا مغايرا

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

لولا حكم آخر بخلاف القياس الخفي في المجربات والمتواترات فانه فيهما

على نحو واحد في جميع المواد فانه في الاول لو كان اتفاقيا لما دام تر

تب الحكم على التجربة لكنه دام وفي الثاني لو كان كاذبا لما اتفقوا على خبر له

لكنهم اتفقوا والاشارة اليه بتنكير القياس الخفي فيهما اذ التنكير يدل على الوحدة

النوعية وعرفه باللام في الحدسيات وقضايا قياساتها معها

لان اللام انما تدخل على النكرات بعد تجريدها عن معنى الوحدة

كما تقرر في محله [redacted] الخامس المجربات وهي التي يحكم العقل قطعا بواسطة

قياس خفي حاصل فيه عند تكرر مشاهدة ترتيب الحكم على التجربة

كالحكم بان شرب السقمونيا يسهل الصفراء وهو لا ينافي يقينيته عند

غير

غير المجرب الا بطريق التواتر السادسة الحدسيات وهي يحكم بها

العقل قطعا بواسطة القياس الخفي الحاصل فيه بالحدس

الذي هو ملكة الانتقال الدفعي من المبادي الى المطالب قوله

بالحدس الذي هو اضافة الملكة الى الانتقال من اضافة السبب

الى المسبب دون العكس واطلاق الملكة على تلك الحالة الاستعدادية

مجاز بالاعتبار ان تسمامنها حاصل بواسطة المبادي كالملكة

قال [redacted] وتلك الملكة للنفس اما بحسب الفطرة الاصلية كما في

صاحب القوة القدسية بالنسبة الى جميع المطالب واما بممارسة

مبادي الحكم كما في غيره بالنسبة الى بعضها كالحكم بان نور القمر

مستفاد من الشمس بواسطة القياس الخفي الحاصل فيه عند

تكرر مشاهدة اختلافات تشكلاته النورية عند قربه من

الشمس وبعده وهي ايضا لا تكون يقينية لغير المتحدس الا بواسطة

الاستدلال بذلك القياس الخفي او غيره وح تكون نظرية بالنسبة

اليه وان كانت بديهية بالنسبة الى المتحدس واما النقليات

فهي القضايا التي يحكم بها العقل قطعا بواسطة البراهين وترتيب

مقدماتها ترتيبا واما تقليدية فهي القضية التي يحكم بها

العقل جزما بمجرد تقليد الغير والسماع منه الغير البالغ حد التواتر

كحكم من شاهق الجبال جزما بوجود الواجب تعالى بلا استدلال

بالمصنوعات بل بمجرد السماع من شخص او شخصين ومثله

القضية بديهية عند المقلد زعما لا نظرية يستدل عليها

بخبر الغير للتنافي بين التقليد والاستدلال عليه متى ما الا

ستدلال بغير تقليد آخر لانه لا ينافي الاستدلال بتقليد آخر اذ قد

يكون الحكم التقليدي مقدمة من دليل حكم تقليدي فالثابت بهذا الد

ليل تقليد آخر حصل بالاستدلال بالتقليد كما نشير اليه حيث نقول

التقليد يفيد مثله [redacted] ولان الاستدلال بخبر الآحاد لا

يفيد الجزم اصلا واما الظنيات فهي القضايا المأخوذة من

القرائن والامارات يحكم بها حكما راجحا مع تجويز نقيضها مر

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

جوهاً كالحكم بكون الطواف بالليل سلعة وجميعها نظريات واما
الجهلية المركبة فهي القضية الكاذبة التي يحكم بها العقل المشوب
بالوهم قطعا متن قالوا العقل بدون تسلط الوهم لا يحكم بحكم غير
مطابق للواقع اما بزعم البداهة او بواسطة الدليل
الفاسد مادة او صورة بزعم البرهان كحكم الحكماء بقدم العالم
فبعضها بديهية زعماً وبعضها نظرية فالجهليات لا تكون الا كا
ذبة كما ان اليقينيات لا تكون الا صادقة واما التقليديات و
الظنيات فبعضها صادقة والبعض كاذبة ثم القضايا باعتبار
كون الادلة منها سبعة اقسام منها اليقينيات بديهية كانت او نظرية

كا

كما سبق ومنها المشهورات عند جميع الناس كالحكم بان الظلم
قبيح او عند طائفة كالحكم ببطلان مطلق التسلسل متن قوله
فيه اشعار الى ان المشهورات قد تجامع المتيقن لان بطلان ذلك
متيقن عند المتكلمين واما الحكماء فقد اشترطوا في بطلانه الترتب
تب والاجتماع ومنها المسلمات بين المستدل وخصمه او بين
اهل علم كتسليم الفقهاء مسائل علم الاصول ومنها المقبولات
اما الماخوذة عمن يحسن الاعتقاد كالماخوذة عن الا
نبياء عليهم الصلوة والعلماء ومنها المظنونات كما تقدم
ومنها المخيلات وهي التي يتخيل بها التاثر في نفس السامع

قبضاً او بسطاً مع الجزم بكذبها كالحكم بان الخمر ياقوتة سيالة
والعسل مرة مهوعة ومنها الموهومات وهي القضايا التي
يحكم بها الوهم قطعاً في غير المحسوسات قياساً على المحسوسات كالحكم
البعض بان كل موجود فله مكان قياساً على ما شاهده من الا
جسام والمراد من القياس على المحسوس اعم مما بالذات او بالواسطة
متن قوله اعم مما بالذات او بالواسطة كما في قياس نفي الحكم وما
بالواسطة كما في قياس دليل على المحسوس فيكون الحكم بقدم العالم مو
هوماً لان العقل لا يحكم بحكم غير مطابق الا متابعة للوهم بناء على
ذلك القياس ومثل التعميم لئلا يختل حصر مقدمات الادلة في السبعة

بمثل

بمثل الحكم بقدم العالم من غير قياسه على المحسوس فتامل
فالموهومات هي الجهليات وهذه الاقسام السبعة متصادقة اذ
قد يكون الحكم الواحد المتيقن او المقبول او المظنون او المجهول
مشهوراً او مسلماً او مقبولاً متن قوله متصادقة فلا بد من اعتبار
قيود الحيثية في تعريفات الصناعة لان الدليل الواحد ان اعتبر
المقدمات فيه من حيث كونها يقينية يكون برهاناً او من حيث
كونها مشهورات او مسلمات فيكون جدلاً او من حيث انها مقبولات
فيكون خطابة وهكذا فلا يرد ان ادلة مسائل علم الكلام من
المقبولات في الاكثر مع ان مسائله مطالب يقينية فكيف يثبت بها

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

وحاصل الدفع ان تلك الادلة وان كانت من المقبولات المنقولة
عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان مقدماتها معتبرة فيها من حيث
انها متواترات يقينيات فتامل فيه وقد تكون الموهوم
بل المتيقن عنده مما تخيلا عند الخصم الا ان المتكلم مدعو عنه
في الدليل من حيث كونها يقينية او من حيث كونها مشهورة
او مسلمة او مقبولة لا غير ذلك فهي في الصناعات
الخمس الدليل قياسا كان او غيره ان كان جميع مقدماته بالمعنى
الاعم يقينية من حيث انها يقينية يسمى برهانا كقولنا
العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث متى قوله

كان

كان جميع مقدماته بالمعنى لا يقال هذا صادق على الاستقراء التام
المؤلف من قضايا يقينيات كقولنا الانسان يحرك فكه الاسفل والفرس
وغيرهما ما غير التمساح كذلك لا بالمشاهدة وليس الاستلزام الكلي في
المقدمات فيلزم ان يكون برهانا وليس كذلك لانا نقول لكن اللزوم
الجزئي على بعض الاوضاع وان هذا الوضع هو ذلك البعض من
مقدمات صحيحة قطعا مع ان كل جزء الوضع ذلك البعض مظنون
لا متيقن وقد شرط في البرهان ان يكون جميع مقدماته
بالمعنى الاعم يقينية ولا اخرج هو وامثاله عن تعريف البرهان و
دخل في الخطابة فتامل فيه والغرض منه تحصيل اليقين

الذي هو اكمل المعارف والاذعان كان بعض مقدماته من
المشهورات والمسلمات من حيث انها كذلك يسمى جدلا كقولك
هذا الفعل قبيح لانه ظلم وكل ظلم قبيح والغرض منه الزام الخصم واقناع
العاجز عن ادراك البرهان وما للاقناع يسمى دليلا اقناعيا
ومن المقبولات او المظنونات من حيث انها كذلك فيسمى
خطابة كقولك هذا الرجل الطواف ينبغي ان يحترز عنه لانه
سارق وكل سارق ينبغي ان يحترز عنه والغرض منه ترغيب الناس
فيما ينفعهم وتنفرهم عما يضرهم كما يفعله الخطباء والوعاظ متى
قوله والغرض منه ترغيب الخ فان قلت قد يستدل شخص باحد الادلة على

حكم

حكم ظني من غير اظهاره على احد فلا يترتب عليه هذا الغرض قلت
الغرض المذكور اكثري لا كلي على انه يمكن ان يقال الناس اعم من المستدل
وما من فكر بل فعل يصدر عن العاقل الا انه لجلب نفع او دفع ضر وهنا
اخرج مثال هذا الاستدلال عن الخطابة مع انه يوجب اختلال الحصر
الصناعات الخمس لا بد من تضييق تعريف الخطابة فتامل ومن
الدليل التي والامثلة قسم منها او من المخيلات من حيث
انها مخيلات فيسمى شعرا كقول الشاعر لو لم تكن نية الجوزاء خدمته
لما رأيت عليها عقد منتطق او من الموهومات من حيث انها موهو
مات فيسمى سفسطة كقول الفرقة الضالة الواجب تعالى لو كان

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

وفي جهة لانه موجود وكل موجود له مكان وجهة متن قوله

من حيث انها موهومة بهذه الحيثية لاخراج الشيء لما عرفت ان

المقدمة الموهومة عند طائفة مخيلة عند اخرى لكن الدليل المركب

منها من حيث انها موهومة سفسطة ومن حيث انها مخيلة

شعر وقيود الحيثيات المعتبرة في مفهومات الصناعات للتقييد

لا للتعليل فلا يرد ان اخذ الدليل المقدمة الموهومة في السفسطة

قد لا تكون لاجل انها موهومة كاذبة بل لزعم انها يقينية فلا وجه

لقيد الحيثية ههنا تامل فيه [redacted] فالدليل الفاسد مادة او

صورة على اطلاقه سفسطة واعظم منافع معرفتها التوقي وشرط

علم المستدل بفساده يسمى مغالطة والغرض منها تغليط الخصم

الكائنة يستعملها في مقابلة الحكيم سوفسطائي وفي مقابلة الجدلي

مشاغبي واما الغرض من السفسطة في غير صورة المغالطة فهو

تحصيل العلم تنبيه اقوى العلوم الجازم الثابت ثم الغير الثابت

ثم اضعفها الغير الجازم وكل منها يفيد مثله وما دونه في

القوة ولا يفيد ما فوقه متن قوله وكل منها يفيد مثله وما دونه

فاليقين يفيد اليقين والتقليد والظن كما اذا كان بعض المقدمات

يقينية والبعض الآخر تقليدية او ظنية والتقليد يفيد التقليد

والظن واما الظن فلا يفيد الا الظن منه [redacted] فصل الدليل

ان كان الجزء المتوسط بين العقل والنتيجة منه علة لها في الذهن

والخارج فلمي كالاستدلال بتعفن الاخلاط على الحمى وبوجود النار

على الدخان لي لا متن قوله الدليل ان كان الجزء المتوسط لم يقل

ان كان الاوسط كما قالوا لان الاستدلال بالتعفن مثلا لمي سواء قرر

اقترانيا او استثنائيا كما اشار في المتن وعبارة الاوسط انما تنطبق

على الاول لا يقال مراده من الاوسط تقريره اقترانيا فيشمل الكل لانا

نقول قد لا يمكن تقرير الدليل اقترانيا كما في الاستدلال بوجود النار على

الدخان وبعكسه والاحسن الالتزام بها [redacted] او في الذهن فقط

بان يكون علة لعلمها فقط فاني سواء كان معلولا مساويا لها

في الخارج كالاستدلال على الحمى على التعفن وبوجود الدخان على

النار فيها قوله بان يكون علة لعلمها الخ فسر العلية الذهنية با

لعلية بين العلمين لئلا يلزم بالفساد لان مثل قولنا هذه الماهية

المتعلقة كلية لانها حاصلة في الذهن بالتعريف وكل ما حصل بالتعريف

كلي دليل لمي مع ان علية الحصول للكلية ذهنية اذ لا وجود للكلية

الا في الذهن فالمراد بالخارج هو الواقع الشامل للوجودين بمعنى الا

عيان المختصة بالوجود الخارجي والمراد بالعلمين التصديقان لا

مطلق العلم الشامل للتصور ايضا قوله معلولا مساويا لها في الخارج

قيده بالمساوي لان المعلول اما مساو او اعم والاعم لا يصح الاستدلال به

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

كمطلق الحرارة على وجود النار بخلاف العلة الموجبة فانها اما اخص
مطلق منه المعلول او مساوية له وعلى التقديرين يصح الاستدلال بها
ولذا لم يحتج الى تقييدها او كانا معلولي علة واحدة كالا
ستدلال بالضوء على الصداع وبالدخان على الحرارة سواء كان
الجميع ابتدائيا او تشنيعا ثانيا او غيرهما والفهم الدليل ان توقف
على حكاية كلام الغير منقطع والا فقط متن قوله ان توقف على اه سواء
كان تلك الحكاية جزء من الدليل كما في قولنا لان الله تع قال كذا او خارجا
موقوفا عليها كما اذا كانت الحكاية دليل لبعض مقدماته

خاتمة اسامي العلوم كالمنطق والكلام والنحو وغيرها قد تطلق

على المسائل وقد تطلق على الادراكات بها عن دليلها وقد تطلق
على الملكة الحاصلة من تكرر تلك الادراكات فحقيقة العلم باه
لمعنيين الاخيرين الادراكات والملكة وبالمعنى الاول مجموع
المسائل الكثيرة التي تضبطها جهة الوحدة ذاتية الموضوع كالمعلو
مات للمنطق وعرضية هي الغاية كالعصمة له وموضوع كل علم ما
يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اللاحقة له لذاته او لمساويه بان
يجعل هو او عرضه الذاتي او نوع احدهما موضوعا للمسئلة ومحمو
عليه عرضه الذاتي او نوعه وموضوع بعض العلوم امر واحد كالكلمة للنحو
ومن بعض الآخر امور متعددة متناسبة في امر يعتد به عند اهل ذلك الفن

١٥٩

كالمعلومات التصورية والتصديقية المتشاركة في الايصال في المنطق
فمسائل كل فن حمليات موجبات ضروريات كليات يبرهن عليها في ذلك
الفن ان كانت نظرية متن قوله فمسائل كل فن الى اشارة بالقاء الا انه
متفرع على تعريف موضوع العلم بما ذكر اما كونها حمليات موجبات فلما اشار سابقا
لتعرفت من ان البحث فيه بمعنى الحمل ايجابا كما يدل عليه تقييد العوارض باللا
حقة اي الثابتة واما كونها ضروريات مطلقات فلان العوارض الذاتية
التي هي محمولات المسائل لما كانت لاحقة لاجل ذات الموضوع او الاجل
مساويه المستند الى الذات كان ذات الموضوع علة لها بالذات او
بالواسطة فيكون ثبوتها له او لعرضه الذاتي او لنوع احدهما ضروريا

واجبا

واجبا ما دام ذات الموضوع البتة واما كونها كليات فلانهم انما
يبحثون عن تلك المسائل ويدونوها لتكون قوانين يستنبط منها احكام
جزئيات موضوعاتها بضمها الى صغرى سهلة الحصول لينتظم قياس
من الشكل الاول ويستنتج منها تلك الاحكام الجزئية كان يقال هذا الد
ليل قياس من الشكل الاول او الثاني مثلا وكل قياس كذلك منتج فهذا
الدليل منتج فلا بد ان يقع تلك المسائل كبرى الشكل الاول في هذا الاستنتاج
وكبراه لا تكون الا كلية قوله ان كانت نظرية يشير الى انها لا يجب
ان تكون نظرية بل قد تكون بديهية كانتاج الشكل الاول والاستثنائي
في هذا العلم فانها من المسائل قطعا وليس في تعريف موضوع العلم ما يوجب

jabir.abbas@yahoo.com
Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

كونها نظريات او بديهيات لا للحوق اعم من النظري والبديهي وقولهم ان

لنفي الواسطة في العروض لا لنفي الواسطة في الاثبات حتى يقتضي كون بعضها

بديهية فيؤول بها ما وقع في كتب الفنون من الشرطيات

والسوالب والموجبات المهملات والموجبات الكليات الغير

الضروريات وقد جعل المبادي جزءا من العلم تسامحا وهي اما

تصورية هي تعريفات الموضوعات او اجزائها متن قوله بين تعريفات

الموضوعات اي سواء كانت موضوعات المسائل او موضوع العلم وتعريف

جزء الموضوع كتعريف الهيولى في الحكمة الطبيعية التي موضوعها الجسم

الطبيعي المؤلف من الهيولى والصورة واما تعريف الجزئيات فكتعريف موضوع

المسئلة

المسئلة التي كان موضوعها نوع موضوع العلم وتعريفات

المحمولات التي هي العوارض الذاتية حدودا كانت او رسوما

واما تصديقية هي الحكم بموضوعية موضوع العلم والاثار المسائل

والقضايا التي هي منها وتلك القضايا اما بديهية بلا تهافت

علوم متعارفة او نظرية يذعن بها المتعلم ويقبلها بحسن ظن

للمستدل وتسمى اصولا موضوعة متن قوله يذعن بها المتعلم

هكذا قالوا والحق ههنا بحثان قريبان الاولان ههنا قسمان الثالث

كونها نظرية ثابتة بالدليل ولم يسموه باسم الثالث ان اذعان

المتعلم بها بحسن ظن يقتضي تلك القضية ظنية ولو سلم ان الظن ههنا

بمعنى مطلق الاعتقاد في غاية الامر ان تكون تقليلية عند المتعلم

اذ لا يتيقن النظري بدون البرهان والمقدمة التقليلية لا تكون

مقدمة البرهان وقد وضع اقليدس اصولا موضوعة لتكون

مقدمات البرهان الا ان يقال كونها تقليلية بالنسبة الى المتعلم

لا يقدح في كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر ان

يكون الحاصل للمتعلم من الادلة المركبة منها تقليلا لا يقينا ولا بأس فيه

وادعاء المتعلم اليقين بمعنى لانه الواقع فتامل فيه جدا او

بالشك والانكار الى ان تبين في محلها وتسمى مصادرات ولا

يجب ان تكون القضايا من مسائل الفن بل يجوز ان يكون

من

من مسائل علم آخر وان لا تكون من مسائل علم اصلا وبما

ذكرنا ظهران قول الشيخ الرئيس ابن سينا مهملات العلوم كليات

ومطلقاتها ضروريات غير مختص بالعلوم الحكمية

كما وهم وليكن هذا اخر الكلام قد وقع

الفراغ من تسويد وتحرير هذا الكتاب

من مصنفات الفاضل الكامل الشيخ اسمعيل

مع حاشيته المسمى بگلنبوي البرهان

بعون الملك المنان غفر الله له بغفران

على يد اضعف العباد خادم اقوام الطلاب

لبين اذا حضر لم يحسب واذا غاب

لم يطلب عبد الرحمن الجواني وكرابي عثمان

القادر در قرية قلندر وهو قرية في محال

في خدمت استاد الفاضل الكامل بابا ملا ... شهر صفر الخير

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى صحبه وسلم تسليما اللهم وفقني على تدريس

الكتاب وسائر العلوم بحق محمد وآله اجمعين آمين ... الموت وحالاته خلاص

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

jabir.abbas@yahoo.com

ربِّ تمّم بالخیر بسم الله الرحمن الرحیم

یقول الفقیر الی ربه العباد القدیر لما کان معرفة علم الآداب

سوال حسابی از حضرت علی کرم الله وجهه

دو نفر نشسته بودند یکی از ایشان پنج رغیف داشت و دیگری سه رغیف شعیر بود برای نهار بخورند یکنفر دیگر بدر رسید و نزد ایشان آمد سه نفر همان هشت رغیف خوردند همان نفر ثالث هشت قران بصاحبان رغیف داد و رفت نزاع میان ایشان افتاد صاحب پنج رغیف پنج قران برداشت و سه قران بصاحب سه رغیف داد راضی نشد میگفت حق چهار قران و نصف دارم لهذا از حضرت علی سوال کردند فرمود بصاحب سه رغیف دو قران اش زیاد است حق یکقران دارد حکمت از جواب حضرت امیر چنین است که هر رغیف را سه ثلث کنیم بیست و چهار ثلث است هر کدام یکی هشت ثلث خورده باشند صاحب پنج رغیف پانزده ثلث هشت خود را خورده هفت را به ثالث داده و صاحب سه رغیف نه ثلث هشت خورد کرده حق یکقران دارد پس هفت قران زیاد کرده این حکایت در کتاب السکادی با یاد دیدیم نقل از دل بعد الرحمن سعد وقت عصر چای خوردیم زود در شنبه سنه ۱۳۰۵ خیال داشتیم خدمت حاج شیخ محمد النور ادام الله عمره برویم بقریه جانبلاغ

Contact : jabir.abbas@yahoo.com http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الفقير الى رب العباد القدير لما كان متون علم الآداب لم تشتمل
على تفصيل امثلة البحث لجميع الابواب اذ بهذا التفصيل تنتقش
كيفية المناظرة في صفائح اذهان الطلاب جعلت هذه الرسالة المشتملة
على ذلك هدية شائقة لصدور الاخوان اولي الألباب فاعلم ان البحث و
المناظرة مدافعة الكلام ليظهر الحق وعلم الآداب موضوع لتمييز صحيح البحث
عن سقيمه فهو علم يبحث فيه عن احوال الابحاث الكلية من حيث انها موجهة
مقبولة او غير موجهة مقبولة بان يقع كل ما هو منع مقدمة معينة فهو موجه
وكل ما هو نقض او معارضة فهو موجه وكل ما هو اثبات المقدمة الممنوعة
او ابطال السند المساوي فهو موجه وهكذا فموضوع هذا العلم هو الابحاث
الكلية وغايته العصمة عن الخطأ في الابحاث الجزئية فان عالم هذا العلم يعرف

صحة البحث الجزئي او فساده بان يضم الى قاعدة من قواعده صغرى سهلة الحصول
بان يقول هذه معارضة وكل معارضة موجهة فهذه موجهة او قس على هذه مثاله
ان يقدم ان الدليل عند الاصوليين ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه اي في احواله
الى مطلوب خبري تصديقي يقينيا او ظنيا فهو عندهم شيء مفرد كالعالم الذي
يمكن التوصل بصحيح النظر التام في احواله التي يوجد لها نحو شيء مركب كقولنا
العالم ممكن وكل ممكن يحتاج في وجوده الى مؤثر فانه يمكن التوصل بالنظر فيه
الصحيح الى مطلوب خبري اعني احتياج العالم في وجوده الى المؤثر الخالق وعند
المنطقيين هو المركب من قضيتين يستلزم لذاته حصول العلم المتعلق بهما علما
بقضية اخرى اعني يلزم العلم بالنتيجة من العلمين الا بتيقن لزوما عاديا عند الا
بمعنى ان عادة الله جرت على خلق العلم بالنتيجة عقب العلمين الا بتيقن وانه لم

١٤٥

خلقه تعالى ولزوما اعداديا عند الحكماء بمعنى انه يجب عليه تعالى خلق العلم بالنتيجة عقب
العلمين لانهما يعدان الذهن اعدادا تاما فلو لم يخلق النتيجة يلزم البخل وهو
البخل القبيح ولزوما توليديا عند المعتزلة بمعنى ان العلمين الا بتيقن يولد
ان العلم بالنتيجة فهو مخلوق بالواسطة لا ابتداء عندهم ولزوما عقليا عند الامام
الرازي بمعنى ان انفكاك العلم بالنتيجة عن العلمين الا بتيقن ممتنع في نفس الامر لانه
وان كان جميع العلوم مخلوقا لله تعالى من غير واسطة بناء على تحقق اللزوم بين بعض افعاله
تعالى وبعض اخر ولا يلزم ان يجب عليه تعالى شيء لعدم وجوب خلق العلمين الا بتيقن
عليه تعالى وان المقدمة قضية حقيقية او حكما يتوقف عليها صحة الدليل فهذا التعريف
صادق على مثل الصغرى لانها جزء الدليل وصحة الدليل تتوقف على جزئه وعلى مثل ايجاب
الصغرى وحملية الكبرى وغيرهما من الشرائط التي بينها اهل المعقول فان كلا منها قضية

١٤١

حكما بان يقع صغرى ولي بل موجبة وكبراه كلية ومنه التقريب كما هو سوق الدليل على وجه
يستلزم المطلوب والتقريب انما يتم اذا كان يستلزم الدليل عين الدعوى او اخص منها
يساويها او اخص منها واما اذا كان اللازم اعم من المدعى فلا اذ لا يتم ذلك كما
لو كان يقال هذا انسان لانه يتحرك بالارادة وكل ما هو كذلك حيوان فهذا حيوان او
لانه مفرق للبصر وكل ما هو مفرق للبصر ابيض فهذا ابيض ثم اعلم انك اذا نقلت كلاما
فاما ان تكون ناقلا فيطلب منك الصحة تصحيح النقل عند تعرضها او مدعيا فيه دعوى
صريحة او ضمنية متنافية من قبيل الكلام او متممة او متعينا فصل ان كنت
مدعيا فاما ان تستدل بالاستدلال عليها او لم تستدل فان لم تستدل بالاستدلال
عليها فهناك للسائل ثلاثة مناصب الاول طلب الدليل عليها بان يقول لم هذا مسلم
او مطلوبة البيان او ممنوعة مجردا او مستندا واستعمال لفظ المنع فيه مجاز ولذا اشتهر بينهم ان المنع مجاز

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

لغو ترد اما استعمال عدم التسليم و طلب البيان فلا يجوز فيهما الا النقض

الشبيه و هو ان يطلب الدعوى بيان استلزامها شيئا من الفساد كالدور

والتسلسل من غير تشبيه بكون جانبك عليها الثالثة المعارضة التقديرية و هي

اقامة الدليل على خلاف تلك الدعوى بان يفرض و يقدر دليلا من جانبك عليها ثم تقلب

النقض و المعارضة مجازا فيهما ايضا مثال هذه الابحاث ان تقول هذا التصنيف حسن

تصنيفه بالجهد فلا تشتغل بالاستدلال عليها فيتوجه عليك منع هذه الدعوى او

نقضها او معارضتها وان اشتغلت بالدليل عليه فهناك ايضا للسائل ثلثة مناصب

الاول المنع الحقيقي و هو طلب الدليل على مقدمة معينة بان يقصد رد تلك بها

او كبراه او شرطها او مقدمة الواضحة او الرافعة او التقريبية ممنوعة فيقول امنعه

او منع السند يمنعه الشيء على ثلثة انحاء الاول لا يجوز ان يكون الشيء كذا اما

هذا لو كان كذا او هو ممنوع الثالث كيف و الامر كذا لكن فيه بحث لان منع الدليل شيئا

علاوة فيه و التسند بذكره الاول تعرف تقوية منعه و هو اما مساو للمنع او نقيض المنع

الممنوعة و اما اخص منه مطلقا و اما اعم منه مطلقا او من وجه كما اذا قيل هذا الشيء لا ناطق

لانه لا انسان و كل لا انسان لا ناطق فمنع السائل صغراه فان يقول بانه كاتب فانه

سائد بانه يدعي فاخصه بانه حيوان فاعم مطلقا و بانه ابيض فاعم من وجه فلا ينفع

السائل الا استناد الاولين فلا المنكر الا ابطال السائل او الاعم مطلقا من نقيض المنع

المنعية و من وجه من عينها اذ ما ابطاله ابطل نقيض المقدمة فيثبت عينها واما منع الدليل

الدال فراجع الى دليله مجازا فلا تمنع المقدمة البديهية الجلية فلا المقدمة المعلومة بالعلم

المناسب المطلوب فلا المقدمة المستدرك الاول هو نفعه الثاني النقض الاجمالي الحقيقي

و هو اقتضاك الدليل اسباب جريانه في مادة اخرى لم يتصف الحكم بما ك او بيان استلزامه

اوزينه الملازمة السند الذي هو اخص مطلقا من نقيض المقدمة المراد و اعم من وجه من عين
المقدمة المراد فالجواب اذا استدل السائل به فلنا انه يلزم منه و هو نقيض المقدمة
المراد هو الاول ان هنا عموم و خصوص مطلق و بينه و بين عين المقدمة المراد هو
الاول ان عموم من وجه واما ابطال السند العام من وجه فابطال السند الاخص مطلقا
للمقدمة المراد فلا ينفع المعلل

لغو ترد اما استعمال عدم التسليم و طلب البيان فلا يجوز فيهما الا النقض ...

فاذا اصلها لدوره و التسلسل و اجتماع النقيضين و ارتفاعهما و غير ذلك بان يقول هذا

الدليل جار في مادة كذا مع تخلف حكم المدعى عنه او يستلزم الفساد كذا و كل دليل هذا شانه

فاسد فهذا الدليل فاسد و لا يحتاج المعترض في النقض الى بيان و الاستلزام ثالثها

و التخلف او الفساد اخرى كما يحتاج في نقض الدليل باجرا و خلاص و نحوه تبرع بقسم نقضا مكسور

الثالثة المعارضة التحقيقية و هي اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه الخصم الدليل و شرط

الدليل فيها مساواة الدليلين قوة و ضعفا حتى يتعارضا و يتساقطا اذ لو كان احدهما قويا و الاخر

ضعيفا لم يتعارضا فلا ترجيح بكثرة الاجزاء و الادلة و انما الترجيح بالقوة و هي علامة

لان دليل المعارض ان كان عين دليل المعلل مادة او صورة اعني ذات الكلام فصورته اعني شكله

تبان يكون من شكل الادلة او البيان او من الاستثناء المنتج او غير المنتج فسمي المعارضة

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

بالقلب وان كان عينيه في الصورة فقط فتسمى معارضة بالمثل الا فتسمى معارضة بالغير و

ان كانت المعارضة في مقابلة دليل المدعي فتسمى معارضة في الدعوى ان كانت في مقابلة دليل

المعترض فتسمى معارضة في المعارضة وتلك في مقابلة كلام تلك المناصب مناصب اما جزئية

مناصبه في مقابلة المنع الحقيقي او المجازي فتلك الاولى اثبات الممنوع بدليل يدل عليه

سواء كان الممنوع دعوى او مقدمة من الدليل معينة وغيرها وسواء كان المنع مجردا او مع السند

الثاني ان يبطل السند المساوي او الاعم كما اذا كان المنع مقرونا باحدهما فيلزم بطلان

المنع او المعترض المنتهضين الثالث ان يشغل من هذا الدليل الى دليل اخر لكونه

عدم العجز عن اتمام الدليل الاول كما انتقل ابراهيم عليه السلام من بيان حجته في الدليل

الاحياء والاماتة الى الدليل اتيان الشمس من المشرق الى المغرب للاحتياج لكنه معاندته

مع ان يمنع النمرود ما يوجبه واما مناصبه في مقابلة النقض الاجمالي الحقيقي والشبهي

والمعارضة الحقيقية والشبيهية فما صب السائل المتهمة لان كلامه النقض والمعارضة

استدلال تعليل فصار السائل مستدلا وصار السائل مثله وكذلك

السائل هكذا تنوع انقلابات المناصب الى اعتراض الخصمين فيعجز المعلل

ويعجز السائل ايضا الزاما ما دام كذلك البحث وانا المنفعت بالاستدلال على دعوى الساعي

بان تقول لان هذا التصنيف امر ذي بال وكل امر ذي بال يجب تصديره بالجد بنتيجة على

كونه المنع مجرد ان مستدا بانه ليس كل امر ذي بال يجب ان ينتقض بهذا الدليل

بانه جاء في قراءة شيء من القران انه كما ثبت من انه ليس بواجب التصدير بالجد اولية

يستلزم المثل لان الجد نفسه امر ذو بال يجب تصديره بالجد وهكذا ايتسلسل

او معارضة بان الواجب هو التصدير بالبسملة لقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لم يبدأ

فيه بالبسملة فهو ابتر وكلما كان الامر هكذا لا يجب التصدير بالجد اما عين منعه فكما

ان تثبت المقدمة الممنوعة اي الكبرى بان تقول كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كل امر ذي

بال لم يبدأ فيه بالجد فهو ابتر فيجب تصديره كل امر ذي بال بالجد لكنه قال الكبرى يجب

تصديره بالجد وكذلك ان يبطل سنده بهذا الدليل لانه مساو وان تشتغل الى دليل

بان تقول لان التصنيف نعمة من الامر وكل نعمة كذلك يجب ان يجب عليها فالتصنيف

يجب ان يجب عليه لكن يرد على هذا الدليل ايضا منع تقريبه اذ اللازم من هذا الدليل

مطلق الجد وهو اعم من التصدير فنثبت التقريب بانه يحتاج كلام الكبرى والدعوى

بان المراد يجب ان يجب عليها اولا ثم يرد المنع على نفس الكبرى مستدا بان الجد انما يجب

بعد حصول النعمة وتمامها والى كان ان يبطل هذا السند لانه مساو اخص بل اثبت الكبرى

بتشهد الحق الاوسط بان تقول الحمد من النعمة الزيادة لان هذا التصنيف نعمة و

مطلوبه الزيادة بمقتضى وعد الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وكل

نعمة كذا يجب تصديرها بالجد وهذا تقرير الدليل الثاني لا انتقال الى الدليل الثالث

واما عين نقضه فلك ان تمنع الجريان بجمده او مستدا بان المراد كل امر لم يكن

جزء مما يبدأ بالجد وان تمنع التخلف مستدا بانه لم لا يجوز ان يكون البسملة الواقعة

مشتملة على الجد لان توصيفه بانه ذات مستجمع لجميع الكمالات وانه يتبرك باسم الرحمن

وانه الرحمن الرحيم اعلى مراتب الوصف بالجد كذا قيل وليس بشيء لان تضمن البسملة

بجزكما في دلالة التضمن حيث تعرف بحيث البسملة وان تمنع استلزام الشمل

بناء على استثنا نفي الجد من حيث الجملة كما استثنى نفي البسملة من حديثها

قطعا للتسلسل وان تنقض دليل النقض بان تقول دليل هذا النقض مستلزم

لبطلان ما حكم الشرع بصحته وكل دليل هذا شانه بطل فدليل هذا النقض باطل

وان تعارضه بان هذا الدليل موافق للحديث الشريف وكلما هو موافق للحديث

صحيح فهذا الدليل صحيح واما عين معارضة تلك بعد الوظائف الثلث ايضا

ان تمنع مقدمة دليل المعارضة بجمده او مستدا بان وجوب الشيء لا ينافي وجوب

الاخر واللازم يجب علينا الاشياء واحد من المعارضة ان يثبت هذه المقدمة

بان الابتداء لا يكون الا بشيء وكلما كان الامر كذا فاذا وجب بالبسملة لا يجب

بالاخر لكن كان الامر كذا فيثبت الشرطية كذلك وان تمنع هذه المقدمة الواضحة

بجمده او مستدا بانه انما يكون الامر كذا اذا حمل الابتداء في كلا الحديثين على الابتداء

الحقيقي وان الباء للمصاحبة ولكن المراد ما حيث الجملة الابتداء الاضافي

او المراد ما في الحديثين الابتداء العرفي الممتد الى المقصود والباء للاستعانة

ويجوز الاستعانة بالاشياء المتعددة كما قيل فينتقض بذلك المعارضة في الحقيقة

وان تنقض دليل المعارضة بان تقول هذا الدليل مستلزم لعدم صحة الحديث

الوارد في حديث الابتداء بالجمد وكلما شانه هذا فهو باطل فبطل هذا

وان تعارضه بما تقدم من الدليل المستدل اليه ولكن للسائل ان يعود الى دليله

الاول بان تقول ان اردت بوجوب التصدير بالكبرى مطلق وجوب التصدير فالكبرى

مسلم والتقريب ممنوع وان اردت به وجوب التصدير الكتابة فالكبرى ممنوع

Contact : jabir.abbas@yahoo.com

http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

او يجوز الابتداء بالتكلم من غير كتابة في صدر الكتاب اذ لا يدل الحديث على وجوب كتابته
لا مما يدل على وجوب الابتداء بالحمد فصل ان كنت متعرفا فاعلم ان التعريف يجوز ان
يحصل في الذهن فلا يتعلق به منع ولا معارضة الا انه يشترط لصحته شرائط منها المساواة
للمعرف ومنها الجلاء او الوضوح منه فللسائل ان يبطله بانه غير جامع لافراد المعرف
او غير مانع عن اغياره وحاصل التعريف شانه هذا باطل او مستلزم للدور او التسلسل
او بانه مساو للمعرف في المعرفة والجهالة وكذا وان ما نقض التعريف مستدل من وجهه
مانع فلك ان تمنع عدم الجمع او المنع او بطلان التعريف الغير الجامع او الغير المانع
بناء على ان المساواة ليست بشرط عند المتقدمين وان تمنع استلزام الدور او التسلسل
او بطلانهما بناء على ان الدور المعي والتسلسل في الامور الاعتبارية ليسا بمحالين
وان تمنع المساواة في المعرفة والجهالة بناء على ان الخفاء والوضوح مما يختلف بحسب
الاذهان كان يقول السائل تعريفك اما منع النقض والمعارضة فاسد لان
تعريف المنع غير صادق على منع المدعي الخ الا وتعريف النقض غير صادق على نقض
وكذا

وكذا تعريف المعارضة غير صادق على المعارضة التقديرية مع ان كلا منها من افراد
معرفاتها وكل تعريف شانه هذا فاسد فيمنع كون كل منها من افراد المعرف مجردا او
مستندا بان اطلاق المنع والنقض والمعارضة عليها مجاز كما عرفت والتعريف انما هو
للمعاني الحقيقية واعلم ان التعريف والتقسيم الاستقرائي لا يختصان الا بورود
بحث في نفس الامر واما الابحاث الواردة على الدعاوى الضمنية في التعريفات
كان يقال لا نسلم انه فصل او جنس وكذا في داخلة فيما سبق فصل ان
كنت قاسما فتقسيمك اما عقلي وهو الذي يحكم العقل بمجرد تصور اقسامه بانحصار
المقسم فيها كتقسيم المفهوم الى الموجود والمعدوم وتقسيم العدد الى الزوج والفرد
واما تقسيم استقرائي وهو الذي ليس كذلك كتقسيم السنة الى الاقسام الاربعة
المتقدم فان العقل يجوز ان يكون السنة ضمنا ايضا لكن لم يوجد ذلك
كما قيل كل منهما اما حقيقي وهو الذي لم يتصادق اقسامه في شيء واحد ولو
باعتبارات وحيثيات مختلفة مثاله من العقلي ما تقدم ومن الاستقرائي ما

المتقدم الى الاقسام الاربعة واما تقسيم اعتباري وهو التقسيم المتصادق
باعتبارات مختلفة مثاله من العقلي تقسيم الكلمة الى الاقسام الثلاثة ان كان
في تعريف الحرف بما لا يدل على معنى في نفسه ومن الاستقرائي تقسيمها ايضا الى
ما يصح تعريفه كونه آلة لملاحظة الغير فان لفظ من يكون حرفا واسما باعتبار
ولا يلتبس وكذا لفظ على يكون حرفا وفعلا باعتبارهما وكذا لفظ بعض وكذا اسماء
الاسماء والافعال فانها باعتبار كونها مدلولا لهذا اللفظ تكون اسماء كما في
نفس هذا الماضي فالتقسيم العقلي يبطل بمجرد تجويز العقل قسما آخر وفي الاستقرائي
والحقيقي يبطل بالتصادق مطلقا والاعتباري لا يبطل بالتصادق في شيء باعتبارات
لكن يبطل ايضا بالتصادق باعتبار واحد كما اذا قسم الانسان الى ساكن
اليد والى الكاتب والى متحرك اليد فان القسمين الاخيرين متصادقان
باعتبار واحد فيجب ان يراد بمتحرك اليد ما عدا الكاتب بقاعدة ان مقابلة
العام بالخاص توجب تخصيص العام بما وراءه فللسائل ان ينقض التقسيم بان
قسما كذا من المقسم وليس بداخل في الاقسام فيكون تقسيمك هذا غير حاصر او ينقض

بان قسما كذا ليس من المقسم وهو داخل في الاقسام فيكون هذا تقسيما الى الغير
او غير مانع او بانه يجوز العقل فيه قسما آخر او تقسيم متصادق الاقسام وكل
تقسيم شانه هذا باطل فهذا التقسيم باطل او ناقض التقسيم مستدلا معينه الخ
مانع فلك ان تمنع كون القسم من المقسم او عدم كونه من المقسم مجردا او مستندا
بتحرير المقسم وان تمنع دخوله في الاقسام او عدم دخوله في الاقسام مجردا
او مستندا بتحرير الاقسام وان تمنع تجويز العقل قسما آخر وان تمنع التصادق
مستندا بتحرير الاقسام فيهما ايضا وان تجوز التجويز او التصادق مستندا
بانه استقرائي او اعتباري كان يقال تقسيم وظائف السائل الى الاقسام
الثلاثة المذكورة باطل لان تجويز المنع عن السند يدل على جواز ابطاله
بلا دليل فالابطال من السائل بلا شاهد المدعي الى الاجماع الوظائف
او المعقد من الوظائف الموجهة وهي مع دخوله في المقسم ليس بداخل في
الاقسام وكذا ابطال المقدمة الغير المدللة بدليل ايضا يدل على بطلانها وكل
تقسيم هذا شانه باطل فيجاب عنه بان كون تلك الابحاث من الوظائف
الموجهة ممنوع كيف وقد عد الابطال من غير دليل مكابرة كمنع البداهة

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas
jabir.abbas@yahoo.com

Presented by: Rana Jabir Abbas

الجلي واما المنع فطلب الدليل والطلب لا يحتاج الى شاهد بخلاف الابطال

الذي هو الحكم بالابطال فلا يسمع من غير دليل وكيف تسمع ابطال

المقدمة الغير المدللة بلا دليل على فسادها غصبا غير مقبول ا...

فقد خمت الرسالة المسماة بكلنبوي للفاضل المحقق اسماعيل بن مصطفى

صاحب الحواشي الشهيرة سقاه الله من الغيث الهتون والمولى المحقق الفاضل

المحقق المدقق الآخذ فقير يوم ... شهر ... سنة ١٢٠٤ اللهم صل على

محمد وعلى آله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله اجمعين اذا اتيت بكلام خبري وادعيت مخبر

يطلب منك الدليل اذا ذكرت دليله والدليل مركب من مقدمتين فان طلب السائل اثبات احدهما

يسمى منعا ومناقضة ونقضا تفصيليا وخصه وحلا ومناقضة وان ابطل دليلك بدليل يسمى

نقضا اجماليا وان اثبت نقيض مدعاك بدليل يسمى معارضة وجواب المنع اثبات المقدمة الممنوعة

او تغيير الدليل وجواب النقض والمعارضة المنع او المعارضة او تغيير الدليل ... الاعتراض

كالمنع والمنع وكذا المناقشة اللفظية مترادفة ... اشباه للنقض والمنع فيسمى سندا

ومستندا ولا يتوجه المنع والنقض والمعارضة الى المنع اصلا ولا الى السند الا اذا كان مساويا

للمنع فيتوجه عليه الابطال فقط والحمد لله اولا وآخرا تمت الرسالة الآدابية للفاضل ...

jabir.abbas@yahoo.com

كتابخانه مجلس شوراى ملى

نفيس ٨١/٢/١٠

Contact : jabir.abbas@yahoo.com
http://fb.com/ranajabirabbas

Presented by: Rana Jabir Abbas

jabir.abbas@yahoo.com

Contact : jabir.abbas@yahoo.com http://fb.com/ranajabirabbas